المدخل إلى علوم الحديث الشريف

يشتمل على ضوابط في استخراج الحديث والبحث عن رواة الأسانيد
وعلى فوائد مهمة حول معرفة الثقات والضعفاء ومعرفة الصحيح والسقيم

بقلم
محمد عبد المالك
خادم طلبة التخصص في علوم الحديث الشريف بمركز الدعوة الإسلامية داكا

وفي آخره مقال عنوانه:

كيف السبيل إلى إحياء علوم الحديث والسنة

للإمام الفقيه المحدث محمد زاهد بن الحسن الكوثري

ولد سنة ١٢٩٦ﻫ وتوفي سنة ١٣٧١ﻫ رحمه الله تعالى



الطبعة الثالثة مزيدة ومنقحة

مركز الدعوة الإسلامية داكا بنغلاديش

المدخل إلى علوم الحديث الشريف

يشتمل على ضوابط في استخراج الحديث والبحث عن رواة الأسانيد
وعلى فوائد مهمة حول الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف

بقلم

محمد عبد المالك

خادم طلبة التخصص في علوم الحديث الشريف بمركز الدعوة الإسلامية داكا

وفي آخره مقال عنوانه:

كيف السبيل إلى إحياء علوم الحديث والسنة

للإمام الفقيه المحدث محمد زاهد بن الحسن الكوثري
ولد سنة ١٢٩٦ وتوفي سنة ١٣٧١ رحمه الله تعالى

الطبعة الثالثة مزيدة ومنقحة

الناشر
مركز الدعوة الإسلامية داكا بنغلاديش
(للبحوث والدراسات العليا وشؤون الدعوة)

الطبعة الأولى
رجب المرجب ١٤١٩هـ = نوفمبر ١٩٩٨م

الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة
ربيع الأول ١٤٢٨هـ = إبريل ٢٠٠٧م

الطبعة الثالثة (وهي مزيدة قليلا على سابقتها)
صفر الخير ١٤٣٤هـ = يناير ٢٠١٣ م

يطلب من الناشر ومن المكتبات التالية:

١- مكتبة الأشرف، بنغلابازار، داكا
٢- مكتبة الأزهر، مدهو بدا، داكا
٣- مكتبة السلام، حاجي بارا، ماليباغ، داكا
٤- الخير فروكاشني، ٥٠، بنغلابازار، داكا

الناشر
مركز الدعوة الإسلامية داكا بنغلاديش
30/12 Pallabi, Dhaka-1216
Tel: 8050418, Fax: 8034508
Website : www.markazuddawh.com

ورقم حساب المركز:

MARKAZUD DAWAH ALISLAMIA DHAKA
CA- 10811060014951, PRIM BANK,
IBB DILKUSHA BRANCH

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الطبعة الثانية -والثالثة-

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وأشْهَد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه، خاتَمُ النبيِّين وسيِّدُ وُلْد آدم، صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وبارَكَ وسلَّم.

وبعد، فهذه هي الطبعة الثانية من كُتَيِّبي «المدخل إلى علوم الحديث الشريف»، وهو في الحقيقة مَدْخل إلى معرفة أسماء بعض الكتب فقط، وإشارة إلى بعض الأمور التي يحتاج إليها المبتدئون عند ابتداء سيرهم، كان بَدْءُ أمره رسالة خاصة كنتُ كتبتُها من الرياض إلى بعض إخوتي في كراتشي(١)، وكانت في نحو ثلاثين صفحة، لما التَمَسوا مني أن أكتب كلمات تَنْفَعُ الطالبين عند ابتداء السير إلى ميادين علوم الحديث. ثم صار أمرُه بإذن الله تعالى وتوفيقه إلى الحال الذي يراه القارىءُ الكريم عليه.

وقد وَفَّقني الله تعالى، فنظرتُ فيه عند هذه الطبعة الجديدة، ونَقَّحتُ أشياءَ كانت مُبْهَمَةً أو مُوْهِمَةً لغير المراد، وزدتُ أشياءَ قليلةً كانت جديرة بالذكر، وحذفتُ سطوراً أو كلماتٍ كانت خاطئةً أو مُوْهِمة قد تُوقِع المبتدئَ في الفهم الخاطئ.

ثم قرأته للطبعة الثالثة، وتصرفت فيه بعض الشيء، وزدت أشياء قليلة جعلها الله تعالى نافعة.

ووقفتُ بعد صدور الطبعة الأولى من الكتاب أن هذا الموضوع قد كُتِب فيه شيء كثير، وإن لم أر كلَّ ما أُلِّف في ذلك، والقدرُ الذي رأيتُه لم أتَمَكَّن من النظر فيه نظراً

---

(١) منهم الأخ الشيخ خالد حسين العباسي، والأخ الفاضل سفير أحمد ثاقب الكشميري، والأخ الصالح نور الإسلام الخُلْناوي، والأخ الشيخ رضوان الرحمن الداكوي، نجل الأستاذ الداعية، وارثِ كبراء المشايخ في الإصلاح والتربية، الشيخ حميد الرحمن المهندس، جزاهم الله تعالى خير الجزاء، وجعلنا خادمين لدينه مخلصين متقنين. آمين.

يجوز معه إبداءُ الرأي فيه، وجزى الله تعالى كلَّ مَنْ خَدَم الدينَ وعلومَه ابتغاء لوجهه تعالى.

والأمرُ الذي أوكِّدُ عليه هو أن يَفْهَم قراءُ «المدخل» أن موضوعَ هذا الكتاب -في الواقع- ليس علماً وفنًا يحتاج أن تُؤلَّف فيه الكُتُب، وإنما الواجبُ أن يكون هذا طبيعةً لطالب العلم.

وأن يفهموا أيضاً -عن بصر وبصيرة- جلالةَ علوم الحديث وَسَعتَها وأعماقَها، وأنها ليست من السهل السائغ الذي يُدرك من طريق أقراص الكمبيوتر والفهارس المُعْجَمَة، أو من طريق اختزان كُتُب وقراءة بعض مختصرات في المصطلح وعلم الرجال، بل لا بد لها من صبر على التحصيل، وصبرٍ على مطالعة واسعة هادئة، مع التأنِّي والتدبُّر، وطول ممارَسةٍ ومرانة، وصحبة مديدة لأهل الفن البارعين، مع إخلاص وتقوى، يَدْعُوان مَواهِبَ ربانيةً تَنْضَمُّ إلى مكاسِبَ كان أدركها العبد، وهي أيضاً في الحقيقة مِنَح رَبَّانية، فيَتِمُّ له بذلك الرسوخُ في العلم إن شاء الله تعالى، فإن أدرك القاري هذه الحقيقة وبدأ يَسْعَى للتقدُّم إلى الأمام، فالكتابُ ناجح بإذن الله تعالى وتوفيقه.

ومما أحمد الله تعالى عليه وأشكره هو أنه أسْعَد هذا المدخلَ، بنظرة ناقدة من شيخنا الأستاذ الكبير، العلامة المحدِّث الناقد، المحقق المُطَّلِع، مولانا الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني رحمه الله تعالى، فَسَجَّل رحمه الله تعالى ملاحظاتِه على صورةٍ من النسخة المصفوفة، عند الطبعة الأولى، كانت عادت إليَّ متأخرةً، ونفذتُ بعض تلك الملاحظات في الطبعة الأولى، وكثيراً منها في هذه الطبعة، ومما قاله رحمه الله تعالى في رسالة أرسلها إليَّ بتوقيعه، وكان أملاها على الأخ الفاضل الشيخ عبد الله الكريم ابن الدكتور المهندس أنوار الكريم حفظهما الله تعالى ورعاهما، وكان الأخ عبد الله هو الذي تَوَلَّى قراءةَ الكتاب على سيدي الشيخ، قال شيخُنا «سررتُ كثيراً بكتابك «المدخل»، وهو كتاب رائق، مَنْ قرأه بإمعان نظر ينتفع به إن شاء الله تعالى»، وقال في آخر تلك الرسالة: «داوِمْ على الدعوات المأثورة التي في «الحصن الحصين»، وعلى مطالعة القرآن المجيد، تَسْتَفِدْ»، وتاريخ إملاء الرسالة: ٢٩ من رجب سنة ١٤١٩، ليلة الجمعة، وفقني الله تعالى للعمل بوصيته، وتَقَبَّل رجاءه فيَّ، وجزاه عني خير ما يجزي أبا عن ولده.

وأشكر الأخ الكريم الشيخ حبيب الرحمن خان حفظه المولى الكريم ورعاه، على ما بذله من اهتمام بالغ في إخراج الكتاب في طبعته الأولى، من إدارته «مكتبة الأشرف»، تقبله الله تعالى ومكتبته لخدمة الدين وخدمة العلم والعلماء، كما أشكر الأخ الشيخ مطيع الرحمن حفظه الله تعالى ورعاه لاهتمامه بالكتاب في الطبعة الثانية وهذه الطبعة، جزاهم الله تعالى وكل من أعانني خير الجزاء في الدارين. آمين.

ومما ينبغي ذكره أن طالب علم من داغستان الأخ محمد سيد الذي تلقى العلم من مشايخ دمشق كان زار مركزنا في جمادى الأولى عام ١٤٣٢هـ، فقرأ هذا الكتاب في زيارته هذه وسر به، وأفاد بالتنبيه على خلل في بعض العبارات من ناحية اللغة، وقد صححتها جميعا شاكرا للأخ المذكور وداعيا له، فاقتضى ذلك التنبيه، وجزاه الله تعالى خيرا.

وأسأل الله تعالى القبولَ وتمامَ النفع، وأن يرزقني الإخلاصَ والسدادَ فيما أكتبه و أعمل، وصَلَّى الله تعالى وبارك وسلم على سيدنا ومولانا محمد المصطفى خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

العبد محمد عبد المالك

ابن شمس الحق الكملائي

بتاريخ ١٤٢٧/٨/٩هـ

في دار التصنيف بمركز الدعوة الإسلامية داكا

ثم زاد فيه كلمات في ١٤٣٣/٧/٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمةُ مدير مركز الدعوة الإسلامية داكا

الحمد لله حمدَ الشاكرين، والصلاةُ والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فإننا نشكر الله سبحانه وتعالى أن وَفَّقَنا لتقديم هذا الكتابِ الهامِّ لطلبة العلم، الذي هو في اسمه مدخل إلى علوم الحديث للطلبة المبتدئين، وفي واقعِه مشتمل على مباحث رفيعةٍ تهمُّ الباحثين المتضَلِّعين.

وحالُ **علوم الحديث** في الهَجْر والإهمال، لا سيما في هذه الأعصار، وفي هذه البلاد، أمر مشهود ملموس، لا يفيد بيانُه أكثرَ من أن نألَم أو نُؤلِم، ولكن الآفة الكبرى أن لا يعُدَّ كثير من الناس هذا الإهمالَ نقيصةً وذنبا، فتراهم يحتجون له ويُناضِلون دونه، ويجعلونه أمراً معروفاً لا ينبغي الإنكارُ عليه ولا العدولُ عنه، يفتخرون قائلين إن فقه الحديث هو الأصلُ وفيه الهُدى، وأنهم -في زعمهم- مشتغلون به منهمكون فيه، ولا يدرون أن الهُدى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، لا في حديث المطروحين والمتروكين، ولا في حديث المُتَّهمين والكذابين، ولا في حديث مغلوط فيه ولو كان راويه من الثقات العدول.

ومن المعلوم أن تمييز حديث النبي صلى الله عليه وسلم عما نُسب إليه من غير حديثه خطأً أو عمداً لا يمكن أبداً إلا بمعرفة علوم الحديث والتضلُّع منها.

وهؤلاء المفتخرون بفقه الحديث كثيراما يَشرَحون للناس فقهَ أحاديث الرواة الكذابين، أوفقهَ أحاديثَ لا زمام لها ولا خطام، ناسبين تلك الأحاديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهم لا يدرون أنها ليست أحاديث نبوية، وإنما نسبت إليه صلى الله عليه وسلم كذبا وزورا، يفعلون ذلك غيرَ شاعرين لما في رواية الأحاديث من غير بحث عن صحتها من ذنب عظيم، فإنه قد يوقعُ المرء في الافتراء على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وفيه من الإثم والوعيد مالا يخفى على مؤمن.

وترى آخرين يقولون مُوَجِّهين عدمَ اشتغالهم بدراسة علوم الحديث: إن أسلافنا أغنونا عنها، فَجَردوا لنا الصحاحَ وبينوا الموضوعَ والسقيمَ والمعلولَ، وهذا الذي قالوه حق، ولكنه لا يفيدهم شيئاً فيما تَعَوَّدوه من عدم الاعتناء بدراسة هذا الفن، فإن الغرض المطلوب -على أقلِّ ما يكون- هو الاشتغال بهذا الفن بحيث يستطيع الطالب أن يستفيد من تُراث الأسلاف، فاهماً أصولَهم ومصطلحاتِهم، وعالماً بمصادر حكمِهم على الأحاديث بالصحة والقبول، أو الوضع والسقم، وبكيفية الاستفادة منها في مواضع الوفاق ومواضع الخلاف في التصحيح والإعلال، أ فهم بذلك مشتغلون؟

ويقال لهم ما قاله الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١:٢٢٨ :«إن كان التصنيفُ في الفن يوجب الاتكالَ على ذلك وعدمَ الاشتغال به، فالقول كذلك في الفن الأول (أي معرفة غريب الحديث وفقهه)، فإن فقه الحديث وغريبه لا يُحصى كم صُنِّف في ذلك، بل لو ادعى مُدَّعٍ أن التصانيف التي جُمِعَت في ذلك أكثر من التصانيف التي جُمِعَتْ في تمييز الرجال، وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعَدَ، بل ذلك هو الواقع.

فإن كان الاشتغال بالأول مُهِمًّا، فالاشتغال بالثاني (أي معرفة رجال الحديث وتمييز صحيحه من سقيمه) أهمُّ، لأنه المرقاة إلى الأول، فمَنْ أخلَّ به خَلَّط الصحيح بالسقيم والمعدَّل بالمجروح، وهو لا يشعر، وكفى بذلك عيباً بالمحدث».

حول مركز الدعوة الإسلامية داكا بنغلاديش

وإن تأسيس هذا المركز (مركز الدعوة الإسلامية داكا بنغلاديش) لم يكن إلا للمساهمة في مُعالجة الانحطاطات التي لَحقَتْ شؤون الدعوة والتعليم والتصنيف، بإعادة الجِدَّة والقوة إليها، فلم يكن الغرض من تأسيسه مجردَ إضافة إدارة تُضاف إلى السابقات، بل كان قصدُه من أول يوم أُسِّس المساهمةَ في تجديد الأمور المذكورة والرفع بها إلى مستوى عالٍ تقتضيه جلالةُ هذه الأمور وتَتَطلَّبه حاجاتُ العصر وتطلُّعاتُ المجتمع، كما أن مِنْ قصده تنشئةَ رجال أصحابِ فقه في الدين، وأولي بَصيرة نافذة في شؤون الدين والدنيا، وذوي قدرة وافية على تبليغ الدين وبَثِّ دعوته -على تعدُّد جهاتها- بين أصناف الناس وطَبَقاتهم، متقنين نشيطين، في أعمالهم وخَدَماتهم للإسلام والمسلمين.

وقد افتتح المركز -بإذن الله تعالى وتوفيقه- بعضَ الأقسام التي يريد فتحَها للحصول على مقاصدها، وهي كما يلي:

أ- قسم التخصص في علوم الحديث الشريف.

ب- قسم التخصص في الفقه والإفتاء.

ج- دار الإفتاء والبحوث الإسلامية.

د- دار التصنيف وتحقيق التراث.

ه- مجلة الكوثر الشهرية بلغة الوطن: اللغة البنغالية، للبحوث والدراسات الإسلامية، وإيقاظ الوعي الإسلامي ونشر الثقافة الدينية في الناطقين بهذه اللغة.

وكان أمر المركز -ولله تعالى الحمدُ كلُّه- في كل ذلك ممتازاً ومحموداً، لا رسميا ومدخولاً، حسب خطَّته التي اختطَّها لنفسه، والفضلُ لله تعالى من قبل ومن بعد، هذا مع أن المركز لم يتمكن من إحكام هذه الأقسام كما كان يريده.

ولَست أشرح هنا بقيةَ أهداف المركز قبل أن تتبدَّلَ أنْشطَة وأعمالاً نافذةً، كما لا أشرح ميزاتِ هذه الأقسام الجارية، فهي أمام العارفين بالمركز وأعماله، وإنما أرجو دعوة صالحة من جميع القراء الكرام لصلاح المركز ورَقْيه، وأن يتقبله الله تعالى والقائمين به لخدمة الإسلام والمسلمين، وأن يزيده في كل خير ويعيذه من كل شر.

وإذ يُقدِّم المركز هذا الكتاب إلى القراء الكرام يرجو منهم صالح الدعوات لمؤلفه الشيخ محمد عبد المالك بالتوفيق والسداد، وقد مَنَّ الله تعالى عليه إذ وفقه للتَّلْمَذَةِ على أربعة من أعلام العصر الربانيين:

١- الأستاذ العلامة المحقق المطلع، المحدث البارع الناقد، الفقيه الورع الزاهد، مولانا الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني حفظه الله تعالى ورعاه، وأطال بقاءه بالصحة والعافية لنفع الإسلام والمسلمين، وكان شيخَ علوم الحديث بجامعة العلوم الإسلامية بَنُوري تاون كراتشي، سنين طوالاً، وقد صَحِبه المؤلِّف أكثر من ثلاث سنوات، وبه تَخَرَّج في علوم الحديث والسنة، وتعلم بصحبته آدابَ النقد والتحقيق.

وبعد صدور الطبعة الأولى من الكتاب بأشهر قد انتقل الشيخ إلى دار القرار، فقد توفي في آخر ربيع الثاني عام ١٤٢٠هـ، رحمه الله تعالى وأغدق على جَدَثه شآبيبَ الرحمة والرضوان.

٢- الأستاذ العلامة المحقق المتقن، محدث العالم الإسلامي، الفقيه الحنفي، والعالم الرباني، مولانا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة الحَلَبي، المتوفى سنة ١٤١٧، والدفين بالبقيع بجوار المصطفى صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، رحمه الله تعالى ورضي عنه رضى الأبرار، وكان أستاذاً في الدراسات العليا في قسم السنة بكلية التربية بجامعة الملك سعود بالرياض، وبكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض أيضاً. وقد صحبه المؤلف سنتين بل أكثر، وازداد بصحبته تنوعا في العلم والثّقافة، وكان له رحمه الله تعالى أثر كبير جدا في تكوُّن شخصه.

٣- العالم البحاثة المطلع، الأستاذ الحكيم المِحْجاج، الشيخ الصالح البَركة، مولانا أمين صَفْدَرْ الأكارَوي، المتوفى سنة ١٤٢١هـ رحمه الله تعالى ورضي عنه. استفاد منه المؤلِّف كثيراً عند ما كان طالباً في جامعة العلوم الإسلامية الكراتشي.

٤- الأستاذ العلامة المحقق، الفقيه المدقق العالم العالمي، الشيخ الأريب الحصيف، مولانا القاضي محمد تقي العثماني حفظه الله تعالى ورعاه، وأبقاه ذخراً ثميناً للإسلام والمسلمين، وقد كان المؤلف عنده في دار العلوم كراتشي سنتين، طالبا بقسم التخصص في الفقه والإفتاء، مستفيدا من حلمه وأناته، وفقهه وذوقه.

وبالجملة فقد كان لصحبة هؤلاء الأكابر ومُجالَستِهم أثر بالغ في تكوُّن شخصيته العلمية ونضجها، ندعو الله تعالى أن يبارك في عمره، وعلمه وعمله، ويجعله خير خَلَف لخير سلف، إنه الرب الرحيم، قريب يجيب دعوةَ الداع إذا دعاه، وصَلّى الله تعالى وسَلَّم على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبو الحسن محمد عبد الله

رئيس مركز الدعوة الإسلامية داكا بنغلاديش

في ١٤١٩/٠٧/٢٠هـ

وزاد فيه أشياء في ١٤٢٧/٠١/٠١هـ

ثم في ١٤٣٣/١١/٠٢هـ

كلمة عن الكتاب

تفضل بها الأستاذ الجليل فضيلة مولانا المفتي
سعيد أحمد البالَنْ بوري حفظه الله تعالى ورعاه.
شيخ الحديث بدار العلوم ديوبند

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد راقني وأعجبني كتاب الأستاذ المُجِدِّ المُوَفَّق الشيخ محمد عبد المالك الكملائي -المشرف على طلبة التخصص في علوم الحديث الشريف بمركز الدعوة الإسلامية بنغلاديش- المسمى بـ«المدخل إلى علوم الحديث الشريف»، والكتاب يخرج إلى الناس وهم في حاجة مُلِحَّة إليه، لاسيما طلبة بلاد العجم، لأننا نرى المشتغلين بالحديث الشريف لايلفتون اهتمامهم إلى علوم الحديث النافعة، إنما يقتصرون على دراسة المتون الماتعة، وما يتعلق بها، والكتاب يبحث أصالةً عن طريقة استخراج الحديث من مظانِّه، ودراسة الأسانيد وتراجم الرواة، وكذا عن معرفة صحة الحديث وضَعْفه، وفيه شيء كثير من الفوائد والنكات النافعة التي تتعلق بعلوم الحديث الشريف، وفي آخره ملحق قَيِّم يرشد الطلاب إلى سبيل إحياء العلوم الحديثية والسنة النبوية.

فبارك الله في عمل المصنف، وجزاه الله خيراً حيث لفت الاهتمام إلى هذا الموضوع، فإن الناس عنه غافلون في بلادنا، ويجعل الكتاب مُثِيرَ اهتمام لغيره من العلماء المتخصصين في الحديث الشريف، وصلَّى الله على النبي الكريم، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

سعيد أحمد البالن بوري
خادم الحديث الشريف بدار العلوم ديوبند
١٤١٩/٠٣/٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الكتاب

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصَلَّى الله تعالى وسلم على سيدنا ومولانا محمد عبده ورسوله، خاتمِ الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد فإن علم الحديث، كما جاء في فاتحة «مقدمة ابن الصلاح»[1]، «مِنْ أفضلِ العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة، يُحبُّه ذكور الرجال وفُحُولُهم، ويُعنى به محققو العلماء وكَمَلتهم، ولايَكْرَهه من الناس إلا رُذالتهم، وسَفَلتهم.

وهو من أكثر العلوم تولُّجاً في فنونها[2]، لاسيما الفقه الذي هو إنسانُ عيونها[3]، ولذلك كَثُر غَلَط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء، وظَهَر الخَلَل في كلام المُخلِّين به من العلماء».

وعلى قدر أهمية هذا العلم والحاجة إليه كان اعتناءُ سلف هذه الأمة به ومعاناتهم فيه، فكان الأمر كما جاء في «مقدمة ابن الصلاح» أيضاً[4]:

«ولقد كان شأنُ الحديث فيما مَضَى عظيما، عظيمةً جُمُوعُ طَلَبته، ورفيعةً مقاديرُ حُفَّاظِه وحَمَلته، وكانت علومه بحياتهم حَيَّةً، وأفنانُ فنونه ببقائهم غَضَّةً[5]،

---

(١) المسماة: «معرفة أنواع علم الحديث» للإمام أبي عمرو ابن الصلاح (٦٤٣هـ) ص١١-١٢ مع «التقييد والإيضاح».

(٢) تَوَلُّجاً: دخولاً.

(٣) يريد أن علم الحديث له استيلاء على جميع العلوم الشرعية، فكل العلوم تحتاج إليه، وخاصة علم الفقه الذي هو حَدَقة عيون العلوم، فإن احتياجَه إلى علم الحديث أكثر وأكثر.

(٤) ص١٢-١٣.

(٥) «أفنان» جمع «فَنَن»، وهو الغصن المستقيم من الشجرة، يريد بذلك أنواع الفنون الحديثية التي تبلغ نحو المئة، كما نَصَّ عليه الإمام الحازمي (٥٨٤هـ) في مقدمة كتابه «العجالة». وقوله: «غَضَّة» بمعنى: طرية ناضرة.

ومَغَانيه بأهله آهلة»(١).

وكان الأمر أيضا كما قال الحافظ شمس الدين الذهبي في كتابه «تذكرة الحفاظ»(٢)، في آخر الطبقة الثامنة، بعد أن ترجم لمئة وثلاثين حافظا من حفاظ هذه الطبقة:

«ولعلنا قد أهملنا طائفةً من نظرائهم، فإن المجلس الواحد في هذا الوقت كان يجتمع فيه أزيدُ من عشرة آلاف محْبَرة، يَكْتُبُون الآثارَ النبوية ويَعْتَنون بهذا الشأن، وبينهم نحو من مئتي إمام قد بَرزوا وتأهَّلوا للفتيا».

ثم تقاصَرَتْ الهِمَمُ، وتناكرتِ الطِّباعُ، إلى أن قَلَّ اعتناءُ طلبة العلم بهذا العلم الشريف، حتى وَصَلَ الأمر إلى ما عَبَّر عنه الإمام ابنُ الصلاح في كلامه السابق ذكرُه بما يلي(٣):

«فلم يزالوا -أي المعتنون بعلم الحديث- في انقراض، ولم يزل -أي علم الحديث- فيْ اندراس، حتى آضت به الحال إلى أن صار أهله إنما هم شرذِمة قليلة العَدَد، ضعيفة العُدَد، لاتُعْنى على الأغلب في تحمله بأكثر من سَماعه غُفْلاً(٤)، مُطَّرِحين علومَه التي بها جَلَّ قدره، مباعدين معارفَه التي بها فُخِّم أمره».

هذا ما قاله الإمام ابن الصلاح المولود سنة ٥٧٧، والمتوفي سنة ٦٤٣، فالذي ذكره إنما هو بالنسبة إلى حال الطلبة في ذلك العصر، أعني أواخر القرن السادس وأوائل القرن السابع، فقِسْ على ذلك حالَ العصور المتأخرة.

---

(١) «مغاني» جمع «مَغْنَى»، وهو المنزل الذي غني به أهله. والمراد به مجالس مُسنِدي الحديث، ومدارس الحديث ودُورُها. وقوله: «آهلة» أي عامرة.

(٢) ٢: ١٠١.

(٣) في ص ١٣ من «المقدمة».

(٤) يريد أن طلبة العلم في عصره كانوا لايَهْتَمُّون بتحصيل الحديث أكثر من أن يسمعوا سماعا مجرداً، من غير أن يراعوا أصولَ سماع الحديث وآدابه.

حالُ عصرنا في العناية بعلوم الحديث

وأما عصرنا هذا فحالُه في الاعتناء بعلوم الحديث أضعف وأضعف، فإن جُلَّ طلابنا اليوم لايعتنون بضبط أسماء الرواة وغرائب ألفاظ متون الحديث، فتكون قراءتُهم للحديث قراءةً خاطئةً يَكْثُر فيها اللحنُ والتصحيفُ، بل ترى كثيرا من الطلاب أو أكثرهم إذا قرؤوا على شيوخهم يُسرِعون القراءةَ غايةَ الإسراع بحيث يخفى معه كثير من الحروف بل بعض الألفاظ والكلمات، وفي ذلك إساءةُ أدب بالحديث النبوي.

نعم، وبقي الآن من علوم الحديث الاهتمام بمعرفة فقه الأحاديث اهتماما كبيرا، قاصرا هذا الاهتمام على فقه أحاديث المسائل الخلافية فقط، من غير مراعاة لأصول الدراية وقوانين الرواية، ومن غير إلمام بأسباب اختلاف الفقهاء، مجملِها ومفصلِها، وبدون المحافظة على آداب الاختلاف في مسائل العلم، مع أن المحافظة على هذه الأمور الأربعة[1] لابد منها لمعرفة فقه الأحاديث معرفة صحيحة، وقليل بين طلاب علم الحديث من يهتم بمعرفتها.

وقد عَمَّت البَلْوى برواية الأحاديث الضعيفة المنكرة، والأحاديث المطروحة الساقطة، جازما بها، وشَمَلت الغفلةُ في ذلك كلَّ طالب، إلا ما شاء الله تعالى، مع أن الذي رَخَّص فيه الأئمة إنما هي رواية الضعيف غيرِ المنكرِ المتنِ بصيغة التمريض لا الجزم، ولم يُرخِّصوا أبداً في رواية المنكر والمطروح الساقط، من غير بيان نكارته وطرحه.

ولو كان الأمر واقفاً في هذا الحد لكان للتنفُّس بعضُ المجال، ولكنه لم يقف بل قد اشتد غايةَ الاشتداد، بحيث إنك ترى الأحاديث الباطلة والموضوعة تنشر أمام الجماهير

---

(١) أعني: ١- أصول الدراية، وهي أصول الشريعة وأصول الفقه. ٢- قوانين الرواية، وهي أصول الحديث وعلم الجرح والتعديل وعلم علل الحديث. ٣- أسباب اختلاف الفقهاء. ٤- أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين.

في المحافل العامة، والمجالس الخاصة، بأسلوب يخَيِّل إليك أنها من أصح الصحاح!!، فلُمْ هذا الصنيع ذمّاً، وابك على ذلك -إن استطعت- دما.

حاجة الأمة إلى معرفة علوم الحديث في جميع العصور على حد سواء

والواقع أن الحاجة إلى معرفة علوم الحديث الشريف أمر لا يمكن أن يَختلف فيه اثنان، وحاجة الأمة إلى ذلك في جميع العصور على حد سواء، بل قد تَجدَّدتْ في عصرنا هذا أمور، وحدثت فتن زادت في لزوم الاعتناء بهذا العلم أكثر مما كان في العصور القديمة، كما سأذكره بعد قليل إن شاء الله تعالى، وقبل ذلك أذكر أمرا أحسبه يُقرِّب إلى أذهان القراء الحاجةَ الشديدةَ إلى هذا العلم الشريف بإذن الله تعالى وتوفيقه.

وهو أن يتفكر كل منا في شيء واحد: أننا نحتاج بشأن كلٍّ حديث إلى خمسة أمور:

١- ضبط أسماء السند على وجه الإتقان.

٢- تحقيق أحوال رجال السند.

٣- ضبط ألفاظ المتن ضبطا صحيحا.

٤- معرفة حكم الحديث من حيث الصحةُ والضعفُ.

٥- فقه الحديث ومعرفةُ ما فيه من أحكام وفوائد وآداب.

فضبط أسماء السند وتحقيق أحوال رجال السند مرجِعهما إلى علوم الحديث فقط، كما هو ظاهر بين، وكثير من الأمور المتعلقة بضبط ألفاظ المتن يَتَوقَّف على معرفة علم «التصحيف والتحريف»، وعلم «غريب الحديث»، وعلم آخر أهم وأصعب، وهو علم: «الحديث بعد عصر الرواية»[1]، وهذه الفنون الثلاثة علوم مستقلة من أنواع علوم الحديث.

---

(١) هو العلم الباحثُ عن حال الحديث بعد عصر الرواية، كيف نُقِل وكيف ضُبِط، وكيف كانَتْ =

وأما الأمر الرابع: معرفة حكم الحديث من حيث الصحة والضعف، فهذا موقوف أيضاً على معرفة علوم الحديث، ما له عنها من محيص.

بقي الأمر الخامس أعني: فقه الحديث ومعرفة ما فيه من أحكام وفوائد وآداب، فهذا فقط مرجِعُه إلى غير علوم الحديث التي نبحث عنها هنا، ولكن هذا الأمر الخامس -على أهَمِّيَّتِه وكونِه هو الغرضَ الأصليَّ- إنما هو ثمرةُ الحديث، والثمرةُ إنما تأتي بعد وجود الشجرة وتكامُلِها، ولا تَتَكامَلُ شجرةُ الحديث إلا بعد تحقيق الأمور الأربعة الأوَل، ولا يمكن تحقيقُها إلا بمعرفة علوم الحديث معرفة جيدة، كما هو مشهود وملموس.

وأما الحاجةُ إلى تحقيق الأمور الأربعة المذكورة فلا تحتاج إلى بيان، فإن السلامة من اللحن في الأسماء والألفاظ مطلوبة طبعاً وعقلاً وشرعاً، كيف وإن اللحّان والمصحِّف في الحديث النبوي يُخشى دخولهما في حديث: «مَنْ كَذَب عليَّ فليتبوأ مقعدَه من النار»(١)، كما صَرَّح به أهلُ العلم قديماً وحديثاً(٢).

وكذلك الأمر في معرفة أحوال رجال الإسناد، فإن ذكر الإسناد في أول الحديث ليس

= صيانةُ كُتُبه من السَّقَط والغَلَط، والتصحيف والتحريف، وما إلى ذلك من الشؤون المتعلقة بذلك، وموادُّ هذا العلم منتشرة في كتب علوم الحديث، وعلوم أسماء الرجال، وفي الأصول القديمة لكتب الحديث، وشروح الحديث للأئمة المتقنين، وكتب الفهارس والأثبات والمعاجم والمشيخات، وكتب التصحيفات وغريب الحديث ونحوها.

(١) هكذا لفظُ هذا الحديث عند الإمام البخاري في «صحيحه» ١:٢٤٢ مع «فتح الباري»، في كتاب العلم (باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم)، من رواية الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه، وانظر -إذا شئت- شرحَ هذه الرواية في «عمدة القاري» ٢:١٥٢، ١٤٩، و«فتح الباري» ١:٢٤٧.

(٢) تجد بعضَ أقوال أهل العلم في ذلك في «مقدمة ابن الصلاح» ص٢٢٨ في النوع ٢٥، و«شرح صحيح مسلم» للإمام النووي ١:٨، و«عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للإمام بدر الدين العيني الحنفي ٢:١٤٩، و«فيض الباري على صحيح البخاري» للإمام أنور شاه الكشميري ١:٢٠١.

لزينة الأوراق، بل لِيُستَعان به في معرفة حكم الحديث، ولن تُفيدَ قراءةُ الأسماء في ذلك شيئا ما لم تُعرَف أحوالُ أصحاب تلك الأسماء، وهذا في الوضوح بمكان لا يحتاج إلى بيان[١].

وأما معرفة حكم الحديث من حيث الصحةُ والضعفُ فالحاجة إليها أشد وأقوى، لأنه لا يمكن تمييزُ الصحيح من السقيم، وتمييزُ الضعيف من المنكر والمطروح والموضوع إلا بذلك، ومن اشتَغَل برواية الحديث من غير التمييز فهو داخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم: «كفى بالمرء كَذِباً أن يُحدِّث بكل ما سَمِع»[٢]، وربما يَدخُل أيضاً تحت قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ حَدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[٣].

وللإمام مسلم رحمه الله تعالى في مقدمة «صحيحه»[٤] بيان قوي في ضرورة تمييز الصحيح من السقيم، ووجوب ترك رواية الضعاف المناكير والموضوعات الأباطيل، ينبغي الوقوفُ عليه، ولولا أنه أمام طلاب الحديث وبمُتَناوَل أيديهم لنقلتُه هنا برُمَّتِه، لأهَمِّيَّتِه.

---

(١) قال الإمام الشاطبي في كتابه العظيم: «الاعتصام»١:٢٢٥: «وقولهم: «الإسناد من الدين»، لا يعنون به قول المحدث: «حَدَّثني فلان عن فلان» مجرَّداً، بل يريدون ذلك لما تَضَمَّنه من معرفة الرجال الذين يُحَدَّث عنهم، حتى لا يُسْنَد عن مجهول ولا مطروح ولا متهم، إلا عمن تَحْصُل الثقةُ بروايته، لأن رُوحَ المسألة أن يغلب على الظن من غير ريبة: أن ذلك الحديث قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم، لِنَعْتَمِد عليه في الشريعة، ونُسْنِد إليه الأحكام».

انتهى من كتاب «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» لشيخنا الأستاذ العلامة الأفيق، المحدث الناقد البارع، المحقق المتقن الذَّوَّاق، العالم الرباني المربي، مولانا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى، ص١٤٠ من الطبعة الرابعة المزيدة.

(٢) رواه الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه»١:٨.

(٣) رواه مسلم أيضا في مقدمة «صحيحه»١:٦.

(٤) ١:٦-١٠، ٢٠.

وقد انعقد الإجماعُ الحقيقيُّ على تحريم رواية الموضوع لأدلة قطعية، عقلية ونقلية (١)، وفي حكمه المتروك والمطروحُ والواهي باتفاق أهل العلم أيضاً(٢).

---

(١) تجد نصوص الأئمة في تحريم رواية الموضوع، إلا لبيان بطلانه، في بحث الموضوع من جميع كتب مصطلح الحديث، وفي عامة كتب الضعفاء والمتروكين، في مقدمات تلك الكتب، وفي مواضع مختلفة من داخلها، خاصة في كتب الحافظ الذهبي، مثل «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» و«سير أعلام النبلاء» وغيرهما، وفي فواتح أو خواتم كتب الأحاديث الموضوعة والواهية، وتجد بعض النصوص في بحث السنة من كُتُب أصول الفقه المبسوطة، وفي هذه المصادر وغيرها ذكْرٌ شافٍ للأدلة العقلية والنقلية في هذا الصدد.

(٢) فإنهم استثنوا الضعيف الشديدَ الضَّعفِ من الضعيف الذي يجوز التساهل فيه، في باب الترغيب، وأمور الزهد والآداب ونحوها، وقالوا إن الضعيفَ الشديدَ الضَّعف أو الضعيفَ جداً لا يجوز التساهلُ فيه، كما تجد التصريح بذلك في آخر باب المقلوب من «فتح المغيث»، و«تدريب الراوي» وفي خاتمة «القول البديع في الصلاة والسلام على الحبيب الشفيع صلى الله عليه وسلم» للحافظ السخاوي. ولاريب أن المطروح والواهي أشد ضعفاً وانحطاطاً من الضعيف الشديد الضعف، فلا معنى للتساهل فيهما، وإن ذَهَب طائفة إلى قبول بعض أقسام الضعيف جداً مما لم ينته إلى أن يقال فيه متروك أو مطروح، أو واه، لخلو سنده عن الكذابين، والمُتَّهمين، ولسلامة متنه من النكارة الفاحشة القاضية ببطلانه. ولكنهم مع ذلك متفقون علي عدم جواز رواية المتروك والمطروح والواهي في باب الفضائل أيضاً.

وقال الحافظ الذهبي في كتابه الصغير الحجم والغزير العلم: «الموقظة» ص ٦٧: «ويَحرُم روايةُ الموضوع، وروايةُ المطروح، إلا أن يُبيِّنه للناس ليَحْذَروه».

وقال أيضاً في ترجمة بقية بن الوليد من كتابه «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٢٠: «أكْثَر الأئمةِ على التشديد في أحاديث الأحكام، والترخيص قليلاً، لا كلَّ الترخُّص في الفضائل والرقائق، فيَقْبَلون في ذلك ما ضَعُف إسنادُه، لا ما اتُّهِم رواتُه، فإن الأحاديثَ الموضوعةَ والأحاديثَ الشديدَ الوَهْنِ لا يَلْتَفتون إليها، بل يروونها للتحذير منها، والهَتْك لحالها، فمَنْ دلَّسَها أو غَطَّى تِبْيانَها، فهو جانٍ على السنة، خائن لله ورسوله. فإن كان يَجْهَل ذلك فقد يُعذَرُ بالجَهْل، ولكن سَلُوا أهلَ الذكر إن كنتم لا تعلمون».

وصَرَّحوا أيضاً بوجوب رواية الضعيف -لِمَنْ أراد روايتَه- بصيغة التمريض، لا الجزم[١].

ومن المعلوم أن التوقِّيَ من رواية الموضوع والواهي والمطروح لا يُمكِن إلا بعد العلم بحالها، كما لا يمكن الصونُ من إيراد صيغة الجزم عند رواية الضعيف، ومن اعتقاد الثبوت عند العمل به، إلا بعد العلم بأنَّ ما يريد روايتَه ضعيف.

وإذا تحققت الحاجةُ إلى هذه الأمور الأربعة، فقد سبق أنه لا سبيل إلى إدراكها إلا بمعرفة علوم الحديث، فإنكارُ الحاجة إلى معرفة علوم الحديث ليس إلا إنكاراً لحقيقة ثابتة تُدرك بالعيان والمُشَاهَدة.

حاجة أهل هذا العصر إلى معرفة علوم الحديث أكثر وأشد

هذا، وقد تَجَدَّدَتْ في هذه العصور الأخيرة فتنةُ الاستشراق[٢]، وفتنةُ إنكار

---

(١) كما في المصادر المذكورة آنفاً. وفي «عمدة القاري» للعيني ٢:١٤٩، و«شرح صحيح مسلم» للنووي ١:٨، و«شرح المهذَّب» له أيضاً ١:٦٣، وينبغي الوقوفُ على كلامه هنا لغزارة علمه وشدة غيرة قائله على السنة.

هذا، وقد اشترَطَ الحافظ العلائيُّ أكبرَ مما ذكرتُه، فقال: «على مَنْ ذكر حديثاً اشتَمَل سندُه على مَنْ فيه ضعف أن يوضح حالَه خروجاً عن عهدته، وبراءة من ضعفه». نقله المُناوي في «فيض القدير بشرح الجامع الصغير» ١:٤٠.

(٢) اقرأ لتقف على بعض دخائل المستشرقين وآثارهم السيئة ولتعلم ما يجب علينا ضدَّ فتنة الاستشراق، رسالتين مهمتين للغاية، الأولى: رسالة «اسلاميات اور مغربي مستشرقين ومسلمان مصنفين» للشيخ الأستاذ الكبير أبي الحسن علي الندوي رحمه الله تعالى ورضي عنه، والثانية: رسالة «المستشرقون والإسلام» للدكتور مصطفى السباعي رحمه الله تعالى، أو ترجمة هذه الرسالة: «اسلام اور مستشرقين» للشيخ سلمان الشمسي الندوي.

ومن الكتب التي أجادَتْ الردَّ على دخائل المستشرقين وكشف افتراءاتهم: «السنة ومكانتها في

الحديث(١)، فقد فوَّق المستشرقون ومنكرو الحديث سهامَ النقد الكاذب نحوَ الحديث النبوي، على صاحبه الصلوات والتسليم، وادَّعَوا عليه الدعاويَ الكاذبةَ والافتراءات الباهتةَ، ولا سبيل إلى رد سهامهم إلى نحورهم وإبطال دعاويهم وافتراءاتهم، إلا بالتبحر في علوم الحديث، وكم أفسدت -ولاتزال تُفْسِد- تصانيفُ المستشرقين عقولَ أبناء المسلمين وإيمانَهم، وكم أورثت فتنة إنكار الحديث من شكوك وشبهات في قلوبهم، وكم جَرَّتْهم إلى الانحراف والانخلاع من الدين الحنيف، أعاذنا الله تعالى من الفتن ما ظهر منها وما بطن.

كما قد اشتَدَّتْ في هذا العصر، وفي هذه البلاد خاصة، حملاتُ غُلاة غير المقلدين، فقد قاموا بتمزيق صفوف المسلمين وتشتيت كلمتهم، وإيقاع التفرُّق بينهم وتشقيق وَحْدتِهم، شاعرين أو غير شاعرين، ولا سبيل إلى رد شبهات هؤلاء أيضاً إلا بمعرفة علوم الحديث معرفة صحيحة، فإن جُلَّ شبهاتهم إنما تأتي لسوء استخدامهم لقواعد هذا العلم وأصوله.

التشريع الإسلامي» للدكتور مصطفى السباعي، و«دفاع عن السنة النبوية» للدكتور محمد محمد أبو شهبة، و«الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنة» من الخَطَل والتضليل والمجازفة» للعلامة عبد الرحمن بن يحي المُعلِّمي اليماني رحمهم الله تعالى، و«دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» للدكتور مصطفى الأعظمي حفظه الله تعالى ورعاه.

(١) اقرأ في ذلك رسالة «فتنه إنكار حديث» لشيخنا العلامة المحدث الفقيه مولانا المفتي ولي حسن الطونكي رحمه الله تعالى ورضي عنه، تقف على أباطيل وكفريات أحد كبار زعماء هذه الفتنة في باكستان، غلام أحمد برويز، غير غلام أحمد القادياني، مع الردود المتينة عليها.

والتعريفُ بزعماء هذه الفتنة وحاملي ألويتها في شِبْه القارة الهندية، أمر طويل الذيل، لا يَسَعُني التحدُّث عنه هنا بأكثر مما ذكرت.

تدوينُ الكتب في الحديث وعلومه
لا يُغني عن الاعتناء بعلوم الحديث

فهذه نقاط واضحة تُبيِّن ضرورةَ معرفة علوم الحديث بأدنى تأمل فيها، ولكن طلبة العلم في هذه الأيام، إذا وَجَّهتَهم إلى ضرورة معرفة علوم الحديث، اعتادوا أن يقولوا: «قد دَوَّن المحدثون الأحاديثَ النبويةَ في الدواوين الحديثية، ومَيَّزوا الصحاح من غيرها، فقد كفونا المؤنة، وقَضَوا الوَطَر، فلا نحتاج إذاً إلى معرفة علوم الحديث، من علم مصطلح الحديث، وعلم أسماء الرجال، وعلم الجرح والتعديل، وما إلى ذلك من الفنون الحديثية التي نحن في غنية عنه».

هذا ما يقوله جُلُّ طلبة العلم في عصرنا بلسان قالهم وحالهم معاً، معتذرين عن زهدهم في علوم الحديث وإعراضهم عنها، ولكن عذرهم هذا أسوأ وأشنع من ذنبهم، وبدل أن أبين فساد عذرهم المذكور بطريقة علمية دقيقة أسلك هنا مسلكاً سهلاً يُطابِق الواقعَ تمام المطابقة، فأقول:

إن جميع علوم الشريعة قد دُوِّنت فيها الدواوينُ، وصُنِّفَتْ فيها التصانيف، ومن تلك العلوم ما قد فاق في ذلك علومَ الحديث تفوقا كبيراً، فمقتضى منطقكم أنتم أن الناس الآن في غنية عن جميع العلوم، وأنهم لا يَحتاجُون إلى تحصيلها، وهذا أظهر من أن يخفى بطلانُه.

وهذا علمُ الفقه، كم وكم ترى فيه أيها الأخ الطالب من كُتُب ورسائل، مطبوعةٍ متداوَلةٍ، وكم فيه من دواوين ومؤلَّفات كبار وصغار لم ترها، لأنها من المطبوعات القديمة النادرة، أو المخطوطات التي هي منتشرة في مكتبات العالم شرقاً وغرباً، بل كم فيه من المصنفات التي لم تَسْمَع أسماءها أيضاً، أفأنت قائل إن طلبة العلم الآن في غنية عن طلب هذا العلم؟

وأنت في دورة الحديث تشتغل فقط بمتون الأحاديث وبفقه أحاديث المسائل الخلافية،

مع أن المؤلفات في متون الحديث وفقهه وفي الخلافيات أكثر بكثير من الكتب المؤلفة في علوم الحديث.

ولم يغنك عن التخصص في الإفتاء وجود مثل «رد المحتار» -مثلاً- وهو كتاب محرَّر منقَّح لا نظير له في الفقه المجرد على مسلك فقهاء العراق ومتبعيهم(١)، هذا مع وجود مؤلفات كثيرة لأصحاب التخريج والترجيح من الفقهاء، فمن أنبأك إذاً أنك في غنية عن معرفة علوم الحديث الشريف مع أنه لا يُوجَد حتى الآن كتاب شامل مُحَرَّر مُنَقَّح، لا في تنقيح الجرح والتعديل راوياً راوياً، ولا في تمييز الصحيح من السقيم حديثاً حديثاً، أريد أن ذلك لا تجده منقحا ومجموعا في كتاب أو كتابين.

بل لم يُؤلَّف في علم الأحاديث الموضوعة والواهية حتى الآن كتاب جامع متين يُمكِن أن يَعْتَمِد عليه مَنْ لم يُمارِسْ هذا العلمَ من غير توقُّف، فإن جُلَّ التآليف الموجودة في ذلك على اختصارها لا يخلو من تساهل أو تشدد، فلا بد من تحصيل بصيرة تؤهل المرأ للاستفادة من أمثال هذه الكتب، وأقل هذه البصيرة أن تستوقفه مواضع الخلل والإشكال حتى يرجع إلى أهل الذكر في هذا العلم.

وأما الأحاديث الضعيفة فلم يشتهر في ذلك -فيما أعلمه- سوى كتاب الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى وعفا عنه، المسمى: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السَّيِّءُ في الأمة»، وفي هذا الكتاب من الغلَطات والفرَطات والمغالَطات ما ارتفع لأجله الأمانُ عنه بالنسبة لمن ليس عنده من العلم والفهم ما يُميِّز به مواضع الخلل(٢).

(١) الفقه المجرد يُرادُ به الفقه المُجرَّد عن ذكر الدليل، ولا يُراد -طبعا- المجرد عن الدليل، فإن العاري عن الدليل لا عبرةَ به أصلاً، فضلا عن أن يكون فِقْهاً يُتَّبَع في دين الله تعالى. والمبني على الدليل لا يَلزَم أن يُذكَرَ معه دليلُه في كل حين وأمامَ كل أحد، كما جَرَى عليه العملُ سَلَفا وخَلَفا.

(٢) انظر ما يأتي في ص١٤٣.

والدواوين الحديثية على أنواع كثيرة من حيث كيفيةُ التصنيف، تَبْلُغ نحوَ الأربعين نوعاً بل تزيد(١)، وجُلُّ هذه الأنواع من الدواوين -في الأغلب الأكثر- تشتمل على الصحيح وغيره، إلا كتب الصحاح المجردة وما في معناها، فهي مقتصرة -أصالةً- على الصحيح بالمعنى العام، ولكن لا يسع عالما يعتني بعلوم الشريعة أن يكتفي بتلك الكتب فقط، بل يحتاج إلى كتب أخرى، والاستفادة من النوعين من

= ولْيكُنْ في ذهن القاري أن غرضي من كل ما قلتُه هو إزالةُ ظن خاطئ ربما يدور في أذهان بعض الطلاب المعرضين عن علوم الحديث، وحاصلُ ذلك الظن بلسان حالهم: إن المصنفين السابقين قد نَقَّحوا لنا علومَ الحديث في كتب عديدة مُحَرَّرة، فكأن هناك كتاباً أو كتابين في الأحاديث الصحيحة والحسنة، لا نحتاج إلى حديث مُحتَجٍّ به في موضوع ما إلا ونفتح ذلك الكتابَ فنجده فيه مُبَيَّناً حكمُه ومنزلتُه قولاً فَصْلاً، لا نحتاج بعده إلى إعمال فكر، ولا إلى استفادة من أهل الفن، وهكذا دُوِّنت الأحاديثُ الموضوعةُ في كتاب، والضعيفة والمعلولة في كتاب ثالث، وهكذا حالُ الجرح والتعديل وفنون أسماء الرجال وبقية أنواع علوم الحديث، فماهناك إلا كتب عديدة سَهْلةُ المَنَال وميسورةُ الفهم، لا نحتاج إلى شيء من هذا العلم إلا ونفتح بعضَ تلك الكتب فنَصِل إلى مطلوبنا من غير أدنى مشقة، وأما فهمُ ذلك المطلوب وفقهُ أقوال الأئمة حوله فهو أسهل وأيسر!!

هكذا يظن من يقول إذا وَجَّهْت أحداً منهم إلى الاشتغال بعلوم الحديث: «أليس كلُّ شيء مكتوباً ومُحرَّراً»؟! ولا يدري أن الفن كُلَّه مُنَقَّح غايةَ التنقيح ومُحَرَّر غايةَ التحرير، ولكن في قلب مَنْ؟ في قلوب أئمة الفن، وفي صدور أهل الفن، وأما كُتُب الفن التي يريد هؤلاء أن يناموا بالاعتماد على وجودها فقط، فما كلُّها مُحررَّةً، ولا أن كلَّها أو جُلَّها سهلةُ المنال وميسورةُ الفهم، بحيث إنك لا تحتاج للاستفادة منها إلا إلى فتحها!! نعم ولابد للفتح أيضاً أن تَعرِفَ أسماءَ تلك الكتب ومكانَ وجودها وكيفيةَ فتحها، هل تراك أيها الأخ عارفاً بهذا القدر؟، ومع ذلك نراك تعترض على القليلين الذين يَتَوَجَّهون إلى هذا العلم المنيف، بدلا من أن تُصلح نفسَك فتَتَوجَّهَ إليه، والله تعالى هو المستعان.

(١) انظر أسماء أكثر تلك الأنواع في «الرسالة المستطرفة في بيان مشهور كتب السنة المشرفة» للعلامة السيد محمد بن جعفر الكتَّاني، المتوفى سنة ١٣٤٥ رحمه الله تعالى. وتجد ذكر كثير من تلك الأنواع في «مقدمة لامع الدراري على جامع البخاري» لشيخ الحديث مولانا محمد زكريا الكاندلوي رحمه الله تعالى ١:٤٣-٦٤ من طبعة الهند.

الكتب يحتاج إلى علم ومعرفة، كما هو معلوم، لا سيما النوع الثاني مما لم يُجرَّد للأحاديث المحتج بها أو المقبولة، بل كان المقصودُ من تدوينها الجمعَ المحضَ.

وقولُك أيها الطالب: «قد دوَّن المحدثون الأحاديث النبوية في الدواوين الحديثية، ومَيَّزوا الصحاحَ من غيرها» قول صحيح، ولكننا لم نَدْعُك -حين دعوناك إلى الاشتغال بمعرفة علوم الحديث- أن تَجلِس أنت تُدوِّن الأحاديثَ من جديد، أو تجلس تنقُد الأخبارَ من جديد فتُمَيِّز الصحاح من غيرها، حسب ما تَرَى وتَشْتَهي، والعياذُ بالله تعالى، وإنما دعوناك إلى أن تشتغل بهذا العلم المنيف حتى تكون أهلاً للاستفادة من تُراث سلفك.

ولن تستطيع أن تستفيد من تُراثهم ودواوينهم إلا إذا أتقنتَ مصطلحاتِهم، وتَعرف قواعدَهم وأصولَهم، وإنك أيها الطالب إن لم تتوجَّهْ إلى هذا العلم لا تستطيع أن تذكُر أسماءَ دواوينهم، ولا يمكنك -إذا أدخِلْتَ مكتبةً فيها كُتُب علوم الحديث من شَتَّى الأنواع، من تُراث السلف الأكابر -أن تفتح كتاباً تستخرج منه حديثاً أو ترجمةَ راو، وتبقى حيران لا تفهم طريقَ البحث والاستخراج، فضلاً عن بقية المراحل التي لا بد من المرور عليها للاستفادة من علوم السلف وخَدَماتِهم في الحديث الشريف.

ثم إنكَ إذا اتفقت معنا على إبقاء الأسانيد في أوائل الأحاديث، وإبقاء كلام أبي عيسى وأبي داود -مثلاً- في أواخرها، فلا بد من أن تتفق على ضرورة معرفة علوم الحديث معرفة جيدة، فإن الانتفاعَ من الأسانيد وفهمَ أقوال أبي عيسى وأبي داود وغيرهما من الأئمة، على ضوء قوانين الرواية ومصطلحات الأئمة المحدثين ومذاهبهم: لا يَتأتَّى إلا بذلك، وأما المعنى اللغوي لأقوال أبي عيسى وغيره فهذا ربما يَفْهَمُه طلبةُ الصفوف الابتدائية، لا يحتاج له إلى الرقي إلى صف التكميل.

وبالجملة فمن المعلوم أن العلوم كانت أولاً في صدور الرجال، ثم انتقلت إلى الكتب، وصارت مفاتحها بأيدي الرجال[1]، فالكتب والدواوين لا تُغني بدون التلقي

---

(١) من كلام الإمام أبي إسحاق الشاطبي رحمه الله تعالى، في «الموافقات في أصول الشريعة» =

من الرجال، وفي الحديث: «يا أيها الناس تَعَلَّموا، إنما العلم بالتعلُّم، والفقهُ بالتفقُّه، ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»[١]، وسواء في هذا الحكم متنُ الحديث وإسنادُه وسائرُ العلوم المتعلقة بهما.

والحاصلُ أن اعتذار طلبة العلم عن تحصيل علوم الحديث بوجود الدواوين الحديثية والكتبِ المؤلفة في علوم الحديث، ما هو إلا عبارة عن قلة مبالاتهم بما هو من أهم العلوم الشرعية، وكسلِهم البالغ عن تحصيله، والله سبحانه وتعالى هو الهادي إلى الطريق المستقيم برحمته وفضله.

موضوع الكتاب ووجه الحاجة إليه:

وبعد هذا الاستطراد المُسْهِب أعود، فأقول: إن أول ما يحتاج إليه طالب العلم قبل درس الحديث درساً فنياً أن يعرف مكان الحديث في كتب الحديث، وبعد أن وقف على الحديث لا بد أن يعرف مكان ترجمة كل راو من إسناده في كتب أسماء الرجال، وبعد ذلك يَتَقَدَّم إلى مرحلة معرفة الثقات والضعفاء ثم معرفة الصحيح والسقيم، مستفيداً من علوم الأئمة السلف ومتبعاً أحكامَهم على الأحاديث والرواة، حسب القواعد المُمَهَّدة المعروفة عند أهل العلم.

= ١:٩٢، ولفظُ ابن رشد الجد رحمه الله تعالى في «المقدمات الممهدات» ١:٤٩: «كان العلم في الصدر الأول والثاني في صدور الرجال، ثم انتقل إلى جلود الضأن، وصارت مفاتحه في صدور الرجال، فلا بد لطالب العلم من معلم يفتح عليه ويُطرِّق له». أي يفتح له الطرق. انتهى نقلاً من حاشية «أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين» لشيخنا الشيخ محمد عوامة الحلبي ثم المدني حفظه الله تعالى ورعاه، ص ١٥٣.

(١) رواه ابن أبي عاصم والطبراني، من حديث معاوية رضي الله تعالى عنه، وإسناده حسن إلا أن فيه مبهماً اعتضد بمجيئه من وجه آخر، كما في «فتح الباري» ١:١٩٤، وأورده البخاري معلقا في كتاب العلم (باب العلم قبل القول والعمل).

وقد كان طلبةُ الحديث في سالف الزمان يُكثِرون من قراءة كتب الحديث، ويديمون النظرَ فيها، على كثرة أنواع كتب الحديث من الجوامع، والمسانيد، والمعاجم، والمصنَّفات، والصحاح، والسنن، ونحوها، وكانوا يُطيلون درسَها ويعتنون بالمذاكرة بما فيها أشدَّ اعتناء، فلم يكن من العسير عليهم أن يعرفوا مكان الحديث المطلوب في الكتب الحديثية، وبفضل ذلك كانوا يستخرجون الحديثَ من مصادرها في وقت قليل جداً.

وكذلك كان حالُ نبهاء طلبة الحديث مع كتب أسماء الرجال على كثرة أنواعها أيضاً، فلم يكونوا يحتاجون إلى كتاب يهديهم إلى كيفية استخراج الحديث من بطون الكتب، وإلى كيفية الكشف عن تراجم الرواة في كتب أسماء الرجال.

ومن سوء الحظ أننا لقلة ممارستنا أو عدم ممارستنا بكتب الحديث وبكتب أسماء الرجال لا نستطيع أن نستخرج حديثاً من كتب الحديث لعدم الاهتداء إلى مكانه، كما لا نستطيع أن نكشف عن ترجمة راو في كتب أسماء الرجال، لأنا لا نعرف كيفية الرجوع إليها، فاحتجنا، والأسف، إلى أن ندرس -قبل درس علوم الحديث- فن استخراج الحديث والبحث عن رواة الأسانيد، فأمر كان لطلبة العلم طبيعةً وفطرةً صار لنا فنا يُدَرَّس وتُؤلَّف فيه الكتبُ، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ولم يكن من رأيي أن أكتب في هذا الفن شيئاً، لأن الغرض لا يَحصُل أبداً بقراءة كتاب في فن الاستخراج، وإنما الأمر موقوف حتماً على التدرُّب العملي تحت إشراف أستاذ ماهر، ولكن رَغِب بعضُ إخوتي الأفاضل في أن أكتب في ذلك كتاباً مختَصَراً، فلبيتُ رَغْبَتَهم، لما أن تصنيف كتاب في هذا الموضوع قد يكون معيناً للتدرُّب العملي الذي لا بد منه في جميع الأحوال.

ثم رأيت أن قصر الكتاب على موضوع: «استخراج الحديث والبحث عن رواة الأسانيد» فقط، ليس مما ينبغي، فأحببتُ أن أذكر فيه مع ذكر ضوابط هذا الفن،

فوائدَ حول معرفة الصحيح والضعيف، ومعرفة الثقات والضعفاء، لتكون فيه تَذْكِرة لمن له اعتناء بعلوم الحديث من قبل بإذن الله تعالى.

ويجد القارئ الكريم في هذا الكتاب أشياءَ ظاهرةً، قد يتعجب، لأجل التنبيه عليها، المبتدي الذي له أَلَّف، مع ذلك نَبَّهْتُ عليها لأنه قد يكون من شدة الظهور الخفاءُ، وذلك لأجل عدم المُذاكَرة بالأمور الظاهرة اعتماداً على ظهورها.

كما يجد القارئ فيها أيضاً أموراً مهمةً لا يَنْتَبِه إليها كثيرون فيَقَعون في أخطاء ظاهرة وأغلاط فاحشة.

وهنا أنَبِّه على أمر هامٍّ جدا، وهو أن المدار في استخراج الحديث والبحث عن رواة الأسانيد، هو التدرُّب العملي تحت إشراف عالم متقن، كما أن المدار في معرفة الفنون الحديثية هو النظر الدائم في كتب الحديث وعلومه، بعد درس مُهِمَّات الفن دراسةً متقنةً عند أساتذة مَهَرة، مع الاعتناء بمذاكرة الأقران لتوسيع دائرة العلم، ومع الاعتناء التامِّ أيضاً بالرجوع إلى أصحاب الفن في كل ما يَشْتَبِه أو يُشكِل.

وأما التكاسُل في مطالعة الكتب، وملازمة الشيوخ، ومذاكرة الأقران، والاكتفاء بالرجوع إلى الأقراص والبرامج أو فهارس كتب الحديث، ومختصرات كتب الرجال، عند مسيس الحاجة، فهذا إنما هو شأن المُغَفَّلين والمُنْتَحِلين، أعاذنا الله تعالى من ذلك، وجَعَلَنا من الراسخين في العلم، والحريصين عليه، ولم يجعلنا من القانعين في العلم والعمل.

كلمة عن المقال الذي في آخر الكتاب:

وعند كتابة هذه المقدمة تذكرتُ مقالة جامعة لشيخ مشايخنا، الإمام العلامة المحدِّث الناقد، الشيخ محمد زاهد الكوثري الحنفي، وكيل المَشْيَخَة الإسلامية بالدولة العثمانية سابقاً، رحمه الله تعالى، تَحدَّث فيها عن كيفية إحياء علوم الحديث

والسنة بما لا بد لطلاب العلم من الوقوف عليها.

فأحببتُ إيرادَ تلك المقالة بتمامها في آخر كتابي هذا لتكون خاتمةَ خير وبَركة، ولاتصالها التام بموضوع الكتاب، مع ما فيها من فوائد وفرائدَ جادَتْ بها يراعةُ هذا المحقق الذي كان منقطعَ النظير في التفنُّن في العلوم مع الرسوخ فيها.

ومقالته هذه مطبوعة في كتاب «مقالات الكوثري» ص ٥٦٥-٥٧٧، وهو مطبوع في القاهرة، وبيروت، وكراتشي.

وأخيراً أسأل الله تعالى المولى الكريم أن يَتَقَبَّل مني هذا العمل، ويجعله وسيلة لنجاتي يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، وصلَّى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

محمد عبد المالك

١٤١٨/١٠/٠٥هـ

في مركز الدعوة الإسلامية داكا، بنغلاديش

ثم أعاد النظر فيه فزاد ونقص، وغَيَّر

بعضَ العبارات في ١٤٢٦/١٢/١٥هـ

ثم ١٤٣٣/٠٧/١٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

كيف نستخرجُ الحديثَ، وكيف نبحثُ عن رواة الأسانيد، وكيف نعرف الصحيح والضعيف

الحمد لله رب العالمين، وصلّى الله تعالى وسَلَّم على سيدنا ومولانا محمد عبده ورسوله خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فإن استخراج الحديث(١)، والبحث عن رواة أسانيده، أمر يحتاج إلى ممارسة طويلة ونظرٍ دائبٍ في كتب الحديث وعلومه، وملازمة طويلة للشيوخ المهرة في فنونه، وهو أمر عملي وتطبيقي، وليس أمرا نظريا يمكن أن يكتفى فيه بهداية قولية أو كتابية، ولكن لا مانع من إتحاف الطلاب بعضَ ما يمكن أن يستعينوا به عند التدرُّب العملي، من توجيهات أولية، ومبادئ لا بد من معرفتها عند الدخول في مكتبة الحديث الشريف وعلومه، فأردتُ أن أعرض هاهنا تلك المبادئ والهدايات الأولية أو جُلَّها، أمام إخوتي الطلاب المبتدئين، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلتُ وإليه أنيب.

أول ما يفعله طالب العلم إذا أراد الاستخراج

أول ما ينبغي لنا في هذا الباب أن نقف على أسماء الكتب المؤلفة في الحديث وعلومه ورجاله، وهي على أنواع كثيرة وطرائق شتى، ومن أسباب الوقوف عليها وعلى بعض أحوالها أن نطالع بعض الكتب المُعَرِّفة بكُتُب الحديث ومُختَلف فنونه، فمن الممكن أن نطالع في ذلك كتابين اثنين من أولهما إلى آخرهما، وهما:

(١) أريد باستخراج الحديث هنا وفيما يأتي البحثَ عن الحديث ليُعرَف مكانُه في كتب الحديث، ولا أريد بالاستخراج معناه الاصطلاحي المذكور في كتب أصول الحديث.

١- «الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة» للعلامة المحدث السيد محمد بن جعفر الكَتَّاني، المتوفى سنة ١٣٤٥ رحمه الله تعالى.

٢- «بحوث في السنة المشرفة» للدكتور أكرم العمري حفظه الله تعالى ورعاه.

وإن شئنا زدنا ثالثاً: «فوائد جامعه بر عجاله نافعه» للعلامة الأستاذ عبد الحليم الجشتي حفظه الله تعالى ورعاه.

فهذه الكتب -وغيرُها مما أُلِّف في بابها، وهي كثيرة- ترشدنا إلى أسماء مهمات الكتب في الحديث وأسماء الرجال، وهي على أنواع كثيرة من حيث الموضوع والترتيب[١]، فالمطبوعُ منها نَقِف عليه في عامة المكتبات، اللهم إلا المطبوعات القديمة التي صارت في حكم المخطوطات النادرة، فربما نحتاج للوقوف عليها إلى رحلة شاسعة كما نحتاج إليها للوقوف على المخطوطات.

وتُفيدنا مطالعةُ «معجم المطبوعات العربية والمعربة» للأستاذ يوسف اليان سركس المتوفى سنة ١٣٥١هـ = ١٩٣٢م، في معرفة سِنِي طباعة تلك الكتب وأماكن طِباعتِها ونشرِها[٢].

ونقف على أماكن المخطوطات بمطالعة الفهارس والمعاجم المصنوعة للدلالة على مواضعها، مثل «تاريخ الأدب العربي» للمستشرق كَارْلْ بُرُوكِلْمَان[٣]، تعريب

---

(١) سبقت الإشارة إلى أنواع كتب الحديث في المقدمة ص ٢٤، تعليقاً، وأما أنواع كتب الرجال فسيأتي ذكر كثير منها في ص ١١٧ تعليقاً.

(٢) وهذا الكتاب «معجم المطبوعات» -كما ادعي في وجه الكتاب- شامل لأسماء الكتب المطبوعة شرقاً وغرباً (أي مما أدَّى إليه علمُ مؤلفه) مع ذكر أسماء مؤلفيها ونبذةٍ من تراجمهم، وذلك من يوم ظهور الطباعة إلى نهاية السنة ١٣٣٩ الهجرية، وهو مرتب على أسماء المؤلفين هجائياً، حسب الأسماء التي اشتَهَروا بها سواء كانت ألقابا أو كنى أو أنسابا.

(٣) وأغلاطُه في هذا الكتاب كثيرة وفيرة، وليس هذا موضعَ شرح ذلك، وإنما أردت لفتَ النظر إليه.

الدكتور عبد الحليم النجار، و«تاريخ التراث العربي» للدكتور فؤاد سزگين، تعريب محمود فهمي حجازي، وغيرهما، ومثل المعاجم المؤلفة للدلالة على مخطوطات مكتبة خاصة أو مكتبات مملكة خاصة وبلد خاص مثل «فهرس دار الكتب المصرية» و«فهرس دار الكتب الظاهرية»، بدمشق، و«فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية المنتخب من مخطوطات الحديث»، وغيرها من الكتب المدونة لذكر مخطوطات المكتبات الشهيرة.

وهذه الكتب تَهْتَمُّ أيضاً بذكر ما طُبِع من تلك المخطوطات في شتى البلاد.

وبعد الوقوف على أسماء الكتب الحديثية والكتب المؤلفة في تاريخ الرجال وبيان مراتبهم، لا يَبْقى علينا إلا أن نَدْرُس أهمَّ تلك الكتب دراسة إجمالية تُظهِر لنا موضوعاتِها، ومحتوياتِها، وترتيبَها، ومذاقَ مؤلفيها، ثم إذا احتجنا إلى استخراج حديث من كتب الحديث، أو الكشف عن ترجمة راو في كتب الرجال: نَسْتَخْرِجُه ونَكْشِف عنها دون كلفة ومشقة كبيرة، لعلمنا بالمصادر والمراجع بالدراسة السابقة[١].

ولا مانع من أن أذكر هنا كلمات عن الأمرين، استخراج الحديث والبحث عن رواة الأسانيد[٢]، وهي إن كانت لا تُغني عن التدرُّب العملي لكنها تفيد من أراد التدرُّبَ العملي بعضَ الإفادة إن شاء الله تعالى[٣].

---

(١) واعلم أن للوقوف على أنواع كتب الحديث وأنواع كتب الرجال، وأسماء كُتُب كل نوع، واستحضارِها، أثراً كبيراً في تيسير استخراج الحديث والكشف عن رواة الأسانيد، فإن الواقف على تلك الأنواع إذا أراد استخراجَ حديث يُفكر في مضمونه وبأي نوع يَتَعلَّق هو، ويَرجِع إلى كتب تلك الأنواع فوراً، وكذا إذا احتاج إلى الكشف عن ترجمة راو، وهذا لا يَتَيَسَّر لمن لم يقف على أنواع وأسماء كُتُب الحديث وأسماء الرجال.

(٢) وقد أُلِّفت في هذا الموضوع رسائل وكتب، منها:

١- «أصول التخريج ودراسة الأسانيد» للدكتور محمود الطحان حفظه الله تعالى ورعاه. =

استخراج الحديث

إذا أردنا أن نستخرج حديثاً من كتب الحديث فيُمكِن أن نستخرجه ونكشف عنه بأحد طرق خمسة، وتلك الطرق كما يلي:

١- الكشفُ عن الحديث بمعرفة معنى الحديث ومضمونه.

٢- الكشفُ عنه بمعرفة الصحابي الذي رواه.

٣- الكشفُ عنه بإعانة كتب الأطراف.

٤- الكشفُ عن الحديث بمعرفة أوله.

٥- الكشفُ عنه بإعانة الفهارس المُعْجَمَة.

وأتَحدَّثُ فيما يلي عن هذه الطرق الخمسة بما تكون فيه تبصرة للمبتدئين إن شاء الله تعالى.

وشاعت الآن طريقة أخرى غاية الشيوع، وهي الكشف عنه بإعانة أقراص الكمبيوتر، وسأتكلم شيئاً على هذه الطريقة أيضاً في آخر هذا البحث إن شاء الله تعالى، فانظره في ص٨٥-٨٨.

= ٢- «طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم» للأستاذ عبد المهدي بن عبد القادر حفظه الله تعالى ورعاه.

٣- «تخريج الحديث النبوي» للأستاذ عبد الغني بن أحمد بن مزهر التميمي.

ولم أقف على شيء من هذه الكتب، سوى كتاب الدكتور الطحان، فقد رأيتُه رؤية ثم صَدَرتْ كتب أخرى في هذا الموضوع وما إليه، ولم أجد فرصة للاستفادة منها والنظر فيها، كما سبق في المقدمةص٥.

(٣) ولا تنس أن المدار في معرفة فنون الحديث، هو التدرب العملي تحت إشراف الشيوخ المتقنين، والنظر الدائم في كتب الحديث وعلومه، مع الرجوع إلى الأساتذة المهرة في مواضع الاشتباه، ومع مذاكرة الأقران لتجديد الحفظ وتوسيع دائرة العلم والمعرفة.

وأما التكاسُلُ في المطالعة والملازَمة والمذاكرة، والرجوع إلى الفهارس وبعض المختصرات عند مسيس الحاجة فقط، فشأن المُغَفَّلين والمنتحلِين، كما ذكرت ذلك في المقدمة أيضاً ص ٢٨.

١- الكشف عن الحديث بمعرفة معنى الحديث ومضمونه

فأما الكشفُ عن الحديث بمعرفة معنى الحديث ومضمونه، والكشفُ عنه بمعرفة الصحابي الذي رواه، فهذان من أهمّ طرق الاستخراج، وقد علِمنا بمطالعة «الرسالة المستطرفة» وبالدراسة الإجمالية لكتب الحديث أن أئمة الحديث رضوان الله تعالى عليهم قد سلَكوا في تصنيف كتب الحديث مسلكين في الغالب:

الأول: جَمْعُ الحديث مُرتَّباً على الأبواب، كما هو الحال في «كتاب الآثار» للإمام أبي حنيفة، و«الموطأ» للإمام مالك، و«كتاب الحجة على أهل المدينة» للإمام محمد، و«شرح معاني الآثار المختلفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام» للإمام الطحاوي، وكما هو الحال أيضاً في الكتب الستة المعروفة وغيرها مما لا يُحصى.

والثاني: جَمْعُ الحديث على أسماء رواته من الصحابة، كما هو الحال في كتب المسانيد، مثل «مسند أحمد»، و«مسند البزار» المسمى: «البحر الزخار»، و«مسند أبي يعلى»، و«المعجم الكبير» للطبراني[1]، وغيرها مما لا ينحصر.

وهذان المسلكان هما الشائعان في تصانيف أئمة الحديث رضوان الله تعالى عليهم، ولم يَقْصِدُوا بسلوك هذين المسلكين إلا دلالةَ الطالب على الأحاديث بأيسر ما يكون، يقول شيخنا الأستاذ العلامة الأفيق، المحدث الناقد البارع، المحقق المتقن الذوَّاق، العالم الرباني المربي، مولانا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى، في إضافاته إلى رسالة «تصحيح الكتب وصُنْعُ الفهارس المعجمة، وكيفيةُ ضبط الكتاب، وسبقُ المسلمين الإفرنجَ في ذلك» للمحدث أحمد شاكر رحمه الله تعالى، ص ٧٧ ما نصه:

---

(١) «المعجم الكبير» هذا في الحقيقة مسند، وإنما سمي معجما لأنه رتبت فيه أسماء الصحابة على حروف المعجم: أ، ب، ت...

«التبويبُ من أفضل طرق الدلالة على الأحاديث، إذ يدل عليها بمعانيها، فيُرْشِد المُراجِعَ إلى طَلِبَتِه بمعرفة موضوع الحديث، وبخاصة إذا كان الحديث ناطقَ الدلالة على بابه أو كتابه، فحديث: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»، يُطلَب في كتاب الصلاة في (فضل الجماعة)، وحديث: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» يطلب في كتاب الصوم في (فضل الصوم)، وحديث: «الحج عرفة» يطلب في كتاب الحج في (ركن الحج)...

وهكذا كل حديث يَتَضَمَّن معنى شرعيّاً وحكماً فقهياً، يُطلَب في كتابه وبابه، فطريقةُ الاستدلال على الأحاديث بالأبواب تعد من الفَهْرَسَة أو من خير طرقها، لتمحُّض طلب الحديث في بابه من كتابه، فهو لا يَتَوَقَّف على معرفة راويه، ولا أول لفظ فيه، فيُصاب بأيسرِ نظرة إذا كان موجودا في المرجع الذي يكشف عنه فيه، ولذا سلك الأقدمون والمتقدمون جمع الأحاديث على الأبواب، لوحدة معانيها، ولسهولة الوصول إليها، ولم تكن أذهانهم بالتي تفوتُها الطرق الأخرى من الفَهْرَسَة ولكنهم اكتفوا بذلك.

فهم قد سلكوا لمعرفة الحديث والكشف عنه طريقين أساسين: معرفةَ اسم راويه، فرَتَّبوا الأحاديثَ على (مسانيد رواتها)، ومعرفةَ معناه، فرَتَّبوا الأحاديث على (أبواب مضموناتها)، وكلاهما طريق للدلالة على الحديث». انتهى.

فإذا أردنا أن نستخرج حديثاً نعلم مضمونه ومعناه، فَلْنَبْحَثْ عنه في الباب الذي يَتَعَلَّق به هذا الحديثُ، في الكتب المرتبة على الأبواب أو في الكتب التي يتعلق بهذا الموضوع خاصة.

ويُلاحَظُ عند الاستفادة من الكتب المرتبة على الأبواب أمران:

الأول: أن تلك الكتب مختلفة في ترتيب الأبواب، فبعضها يُذكَر فيها كتابُ البيوع مثلا قبل أبواب النكاح بكثير، كصحيح البخاري، وبعضها يُذكَر فيها بعد

النكاح، كجامع الترمذي، وبعضُها يُذكَر فيها البيوع في حرف الباء، والنكاح في حرف النون على الترتيب الألِفبائي، مثل «جامع الأصول»، و«كنز العمال»، فعلينا أن نَتَنبَّه ونَستَحْضِرَ ترتيبَ كل كتاب ومنهجَه، وخاصةً منهج «جامع الأصول» و«كنز العمال» بقراءة مقدمتهما(١).

---

(١) أما «جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم» فهو لأبي السعادات مجد الدين ابن الأثير الجَزَري المتوفى سنة ٦٠٦، جمع فيه أحاديث الكتب الستة بجعل «الموطأ» بدل ابن ماجَهْ، ومما يُؤخَذ عليه أنه حَذَف في «جامعه» هذا أقوالَ أبي عيسى وأبي داود في الحكم على الأحاديث، فقَلَّ نفع الكتاب من الناحية الحديثية، نَبَّه على نحو ذلك الأمير اليماني في «توضيح الأفكار» ١:٨٢.

وقد بيَّن ابنُ الأثير الغرضَ من جمع الكتاب وكيفيةَ وضعه في مقدمة «جامع الأصول» ١:٤٩-٦٩ فانظره هنالك.

ويمتاز هذا الكتاب بمزيتين، الأولى تعرُّضه لشرح الألفاظ الغريبة المُشْكِلة التي وَرَدَتْ في الأحاديث، والثانية تعرُّضه لتراجم الرجال المذكورين فيه، وذلك في الفن الثاني من الركن الثالث من الكتاب.

ويُلاحَظ أن ابن الأثير أورد في «جامع الأصول» عدةَ أحاديث من كتاب رزين بن معاوية المسمى: «التجريد للصحاح والسنن» الذي جَمَع فيه أحاديث الكتب الستة المذكورة، ناسباً إياها لرزين، ولكن لم تُوجَد بعض تلك الأحاديث في الكتب الستة ونُسَخها، وهذه الأحاديث يقول فيها صاحبُ «المشكاة»: رواه رزين، مع أن رزينا في الكتاب المذكور لا يَذكُر الأحاديثَ بأسانيدها، وإنما يُعَلِّقها تعليقاً، فحكمُ تلك الأحاديث أن يبحث عن مخارجها وأسانيدها، لا الاعتماد عليها بمجرد وجودها في كتاب رزين، وقد قال الحافظ الذهبي في ترجمة رزين من «سير أعلام النبلاء» ١٥:٣٣: «أدخل رزين كتابَه زياداتٍ واهيةً لو تَنَزَّه عنها لأجاد».

ويمثل عمل صاحب «المشكاة» في زيادات رزين يعمل الشيخ محمد بن سليمان في «جمع الفوائد» الآتي ذكره، وهو عمل فيه نظر، أنكره عليه الأمير اليماني في «توضيح الأفكار» ١:٨٣.

هذا، وإن ابن الأثير رحمه الله تعالى رتَّب كُتُبَ «جامع الأصول» على حروف المعجم: كتاب الإيمان والإسلام... كتاب البيوع ....، كتاب التفسير...، كتاب الصلاة ....، كتاب الطلاق ....، كتاب العدة ....، كتاب النكاح ....، هكذا فَعَل ابن الأثير بدلا من أن يُرتِّب الكُتُبَ على الترتيب الفقهي المعروف.

قال شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في حاشية «تصحيح الكتب ...

....

الفهارس المعجمة» ص ٨٣: «وهذا الترتيب الهجائي للكتب مُنْتَقد جداً في التصنيف، وصورتُه وظاهره تنسيق وتنظيم، وحقيقتُه وواقعه تشتيت وتفريق، فإنه لزم منه تقديمُ ما حقه التأخير، وتأخيرُ ما حقه التقديم، والتفريقُ بين الكتب المتلازمة المتجانسة والجمعُ بين الكتب المتباينة المُتخَالفة ...

هذا إلى جانب تأخير ما ينبغي تقديمُه في الدراسة والتحصيل، فانتفى الترتيبُ المنهجي القويمُ المُتَّبَعُ في موالاة الكتب، وحَلَّ محلَّه الترتيبُ الهجائي المرفوض في هذا المقام». ثم أطال شيخنا رحمه الله تعالى البحثَ في ذلك بما يُراجَع من كتابه.

وأما «كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال» للشيخ علي المُتَّقِي الهندي المتوفى سنة ٩٧٥، فهو مطبوع في ١٦ مجلداً ضخماً، سوى فهارس الأحاديث والآثار فهي في مجلدين.

وقد جَمَع المتقي في هذا الكتاب بين أحاديث ثلاثة كتب حديثية للحافظ السيوطي رحمه الله تعالى:

١- «الجامع الصغير من حديث البشير والنذير»، ٢- «زيادة الجامع الصغير»، ٣- «جمع الجوامع» المعروف بالجامع الكبير، وقد نقل المؤلف المتقي خطبة كل من هذه الكتب الثلاثة في أول «كنز العمال» ١: ٥-١٢، فانظرها، وانظر أيضاً مقدمة «كنز العمال» ١: ٣-٤، ١٣-١٩ لتعرف ترتيبه، وانظر في ص ٢٠ من مقدمة «الكنز» أسماءَ الكتب التي طالعها الحافظ السيوطي لجمع أحاديث «الجامع الكبير».

وقد شَرَط الحافظ السيوطي في «الجامع الصغير» أنه يصونه عما تَفَرَّد به وضاع أو كذاب، ولكنه لم يَتَيَسَّر له الوفاءُ بهذا الشرط، بل في كتابه جملة وافرة من الأحاديث الموضوعة، جَمَعها المحدث أحمد الغُمَاري في «المُغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير»، فبلغت ٤٥٦ حديثاً، وهو مطبوع، أصاب فيه مصنفه الغماري في مواطن كثيرة، وتَمَحَّل في مواطن لرأيه وقوله تمحُّلا ظاهراً، كما قاله شيخنا الأستاذ عبد الفتاح في التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة ص ١٢٨، ومع ما عند الغماري من غلو ومبالغة يبقى العددُ كبيراً، لاسيما وفي «الجامع الصغير» عدة أحاديث حَكَم السيوطي نفسه بوضعها في كتابه «اللآلئ» أو «ذيله». وأما الأحاديث الواهية التي هي في حكم الموضوع، وكذا الأحاديث الضعيفة فكثيرة وفيرة، كما يظهر ذلك جليا من كتاب «فيض القدير بشرح الجامع الصغير» للعلامة المحدث عبد الرؤوف المُناوي، حيث تَكَلَّم على الأحاديثِ وأسانيدِها جرحاً وتعديلاً وتصحيحاً وتضعيفاً، وللشيخ أحمد الغُماري أيضاً «المُداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي»، يريد الشرح المذكور ومختصره «التيسير بشرح الجامع الصغير»، و«المُداوي» مطبوع في ست مجلدات، والاستفادة منه تحتاج إلى فهم وحيطة كبيرة وتعقل تام، فإن المؤلف كثيراما تَغْلِبُه العواطف.

=

والثاني: أنه قد يكون الحديث يَتَضَمَّن معانيَ شرعيةً متعدِّدةً وأحكاماً فقهية كثيرة، وإن كانت علاقتُه بمعنى أو حكمٍ أوضحَ من علاقته بمعنى أو حكم آخر، فلنبحث عن مثل هذا الحديث في جميع الأبواب التي يَتَعلّق بها تعلُّقا قريبا أو بعيداً، على ترتيب الأقرب فالأقرب.

= وأما «زيادة الجامع الصغير» فلم أر أحدا خَدَم أحاديثها تصحيحاً وتضعيفاً، نعم جمع السيد يوسف النَّبْهاني أحاديثَ الزيادة إلى الأصل في مساق واحد، في كتاب سماه: «الفتح الكبير بضم الزيادة إلى الجامع الصغير»، وأخذ الشيخ ناصر الألباني كتاب النبهاني فقسمه على شطرين: ١- «صحيح الجامع الصغير وزيادته»، ٢- «ضعيف الجامع الصغير وزيادته»، وهما مطبوعان، غير أن الاعتماد على الشيخ الألباني في باب التصحيح والتضعيف، مشكل لمن لا يستطيع تعيين مواضع الخلل والغلط والمجازفة، اقرأ ما سيأتي في ص١٤٣.

وأما «الجامع الكبير» وهو المسمى أيضاً بـ«جمع الجوامع»، فأراد السيوطي فيه جمع الأحاديث بجملتها، ولم يتم له ذلك، ولا يمكن أن يتم لأحد بعينه، ولم يَشْتَرِط فيه السيوطيُّ الشرطَ الذي اشترطه في «الجامع الصغير»، والحكمُ في أحاديث «الجامع الكبير» أنها إن كانت معزوةً إلى كتب الصحاح المجرَّدة المعتَمَدِ على تصحيحها، أو نُقِل مع الحديث تصحيح أو تحسين عن إمام معتَمَد، فذاك، وإلا فيجب البحثُ عن أسانيد تلك الأحاديث وعما قاله الأئمةُ فيها، وأما الضوابطُ الإجمالية التي ذَكَرها الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في خطبة «الجامع الكبير» لمعرفة حكم الأحاديث التي فيه، ففيها نظر عند المحققين، وفي نقل كلامهم هنا طول لا يَسَعه المقام.

وللمحدث أبي العلاء إدريس بن محمد العراقي الفاسي المتوفى سنة ١١٨٣هـ كتاب «الدُّرَر اللَّوامِع في الكلام على أحاديث جمع الجوامع»، و«فتح البصير في التعريف بالرجال المخرَّج لهم في الجامع الكبير»، ذكر ذلك السيد عبد الحي الكتاني في «فهرس الفهارس» ٢:٨١٩، وقال: إن عنده القدرَ الموجود من الكتابين بخط المصنف.

وقد بَحَث شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى عن الحافظ السيوطي ومنزلة كتابه «الجامع الصغير» بحثاً علمياً مُشْبِعاً، في «التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة» ص١٢٦- ١٣٠، وقال في ختام بحثه:

«والخلاصةُ أن الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى مُتَسَاهِل في كتبه ورسائله في إيراد الحديث الضعيف والتالف والموضوع فيها، فلا يَسوغُ الاعتمادُ على ما يُورِده من الأحاديث التي مصادرُها تُشعِر بضَعفِها أي لا يُشعر بصحتِها، دون الرجوع إلى ما قاله العلماءُ فيها».

وقد يكون أننا نحفظ جزءاً من حديث طويل ولا نحفظ جزءاً آخر منه، وهذا الجزء الآخر يَتَعلّق بالبيوع مثلا، في حين أن الجزء الأول يَتعلّق بالجهاد، فالمؤلِّف ربما ذكَر هذا الحديث في كتاب البيوع ولم يَذكُره في كتاب الجهاد، فإذا لم نجده في كتاب الجهاد فليس معنى ذلك أن الحديث غير مذكور في الكتاب أصلاً، فنلجأ حينئذ إلى طريق آخر من طُرُق الاستخراج.

٢- الكشف عن الحديث بمعرفة الصحابي الذي رواه

هذا فيما إذا أردنا أن نستخرجَ الحديثَ بالنظر في متنه، وأما إذا كنا نعلم اسم الصحابي الذي روى الحديثَ المطلوبَ فيُمكِن أن نبحثَ عنه في كتب الحديث المرتبة على مسانيد الصحابة.

وأصحابُ المسانيد منهم من يُرتِّب أسماءَ الصحابة على حروف المعجم، بأن يجعل أبي بن كعب وأسامة مثلا في حرف الهمزة، وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن أبي بكر في حرف العين، كما فعله الطبراني في «المعجم الكبير»، ومنهم من يرتب على القبائل فيُقَدِّم بني هاشم، ثم الأقرب فالأقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومنهم من يُرتِّب على السابقة في الإسلام، فيُقدِّم العشرةَ المبشَّرةَ، ثم أهل بدر، ثم أهل الحديبية، ثم ....، ثم ....، ومنهم من يُرتِّب على البلاد، فيَكتُب مسند المكيين، ثم مُسنَد المدنيين، ثم الشاميين، ثم الكوفيين ....، كما فعله الإمام أحمد في بعض أجزاء من «مسنده»، بعد أن بدأه بمسانيد العشرة المُبَشَّرة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

ثم إن كان الصحابي من المُكثِرين فبعضُ أصحاب المسانيد يُرتِّب حديثَه على أسماء الرواة عن ذلك الصحابي، فما رواه سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في فصل، وما رواه هَمَّام بن مُنَبِّه عنه في فصل، كما فعله الطبراني أيضاً في «المعجم الكبير»،

وأما جُلُّ أصحاب المسانيد فيَذكُرون جميعَ أحاديثه أعني الصحابي المُكْثِر سرداً من غير ترتيب، فعلينا قبل الاستفادة من هذه الكتب أن نعلَم ترتيب كل منها بدقة، حتى يسهل لنا الوصول إلى المطلوب في أقرب وقت.

مما يَسرَّ الاستفادة من كتب المسانيد

والكشف عن الحديث في كتب المسانيد صعب، لا سيما إذا كان الحديث المطلوب من مرويات المكثرين من الصحابة، وخاصة في المسانيد التي لا تُرتَّب فيها أحاديث الصحابي باعتبار الرواة عنه، على أن الطالب كثيرا ما لا يَعرِف اسم الصحابي الذي روى الحديث، وبالأولى اسم الراوي عن الصحابي، فحينئذ يَصعُب عليه الأمر أكثر وأكثر.

ومما يَسَّر الأمرَ للطالب أن غيرَ واحد من علمائنا المحدثين قد اعتنوا بتجريد زوائد كثير من المسانيد على الكتب الستة، مع ترتيب تلك الزوائد على الأبواب الفقهية.

فمن هذه الكتب مما طُبِع إلى الآن:

١- «المَقْصِد العَلِي في زوائد أبي يعلى المَوْصِلي» للحافظ نور الدين الهيثمي تلميذ الحافظ العراقي ورفيقه وصهره، المتوفى سنة ٨٠٧.

٢- «كشف الأستار في زوائد البزار» للهيثمي أيضاً.

٣- «مجمع البحرين في زوائد المعجمين» له أيضاً، ويريد بالمعجمين: «المعجم الصغير» و«المعجم الأوسط» للطبراني المتوفى سنة ٣٦٠(١).

---

(١) «المعجم الصغير» هو في الحقيقة معجم شيوخ الطبراني، ذكَرهم فيه على الترتيب الألفبائي، وذكر لكل شيخ حديثاً، أو حديثين، وهذا قليل. ورتَّب أحاديث «المعجم الأوسط» أيضاً على أسماء شيوخه الذين تلقاها منهم، ورَتَّب أسماءهم على الترتيب الألفبائي، وموضوعُ هذا الأوسط جمع الأحاديث الأفراد والغرائب.

والكشفُ عن الحديث في كتب المعاجم أصعب من الكشف عن كتب المسانيد، كما هو ظاهر، فهي أحوج إلى أن تُرَتَّبَ أحاديثُها على الأبواب والمسانيد، وإلى صنع فهارسَ مُتَنَوِّعة لها تُيسِّر الاستفادة منها.

وهذه الكتب ذُكِرتْ فيها الزوائدُ مع أسانيدها.

وللهيثمي كتاب آخر معروف مُتَداوَل، اسمه:

٤- «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، جَمَع فيه الأحاديث الزائدة على الكتب الستة، من كل من «مسند أحمد»، و«مسند أبي يعلى»، و«مسند البزار»، و«المعجم الكبير»، و«المعجم الأوسط»، و«المعجم الصغير»، الثلاثة للطبراني.

ولكن ذكر فيه الأحاديثَ محذوفةَ الأسانيد مع الكلام عليها تصحيحاً وتضعيفاً وجرحاً وتعديلاً، وإن لم يتفرغ لتحقيق ذلك الكلام وتنقيحه، في كثير من المواضع.

واعتنى المحدث السيد محمد بن محمد بن سليمان الرداني المغربي المالكي المتوفى سنة ١٠٩٤، رحمه الله تعالى، بكتاب «جامع الأصول» المذكور سابقاً، وبكتاب «مجمع الزوائد» هذا، فجَمَع بين أحاديثهما في كتاب سماه «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد»، وأضاف إليها زوائد «سنن ابن ماجَهْ» وزوائد «سنن الدارِمي»، على الكتب الاثنتي عشرة، التي هي أصول «جامع الأصول» و«مجمع الزوائد».

قال الرَّداني في مقدمة «جمع الفوائد» ١:٦: «وما كان من حديث في «المجمع»، أو الدارمي، أو ابن ماجَهْ، وكان بعض رُواتِه كذابا، أو متهما، أو متروكا، أو منكَراً، فإني لا أخرجه، لكونه في حكم العدم هنا».

ومن البيِّن أن الرداني قد فاتته أحاديثُ كثيرة على شرطه، فلم يذكرها في كتابه هذا، وذلك سوى ما أشار إلى تركه مما في إسناده كذاب أو متروك، أو من هو منكر الحديث، أقول ذلك فإن عدد أحاديث «جمع الفوائد» ١٠١٣٣ حديثاً، في حين أن عدد أحاديث «مجمع الزوائد» فقط ١٨٧٧٦ حديثاً، وعدد أحاديث «جامع الأصول» ٩٥٢٣ حديثاً،(على ترقيم الناشر في كل ذلك) زد إلى ذلك زوائدَ ابن ماجَهْ وزوائدَ الدارمي.

وتركُه الأحاديث التي فيها كذاب أو متهم أو متروك أو منكر الحديث، لا يُوجِب هذا الفرقَ الكبيرَ بين عدد أحاديثه وعدد أحاديث «الجامع» و«المجمع» وما أضيف

إليهما، فكُنْ من ذلك على ذُكْر.

وهذا الكتاب مُرَتَّب أيضاً على أبواب مضمونات الحديث على نهج الكتب الستة، لا على نهج «جامع الأصول»، إذ المؤلِّف الرَّداني لم يُعْجِبْه ترتيبُ «جامع الأصول»، حيث يقول: «ورَتَّب ابن الأثير «جامع الأصول» على ترتيب بديع، لكن لغموض دقة وضعه واتساع حَجْمِه في جمعه قَلَّ أن ينتفع به إلا ذو فكرة ذاكية وحافظة واعية».

ويقول عن كتابه «جمع الفوائد»: «ورتبته على ترتيب أصوله، لكونه مألف طبعي، دون ترتيب «الجامع»».

وقد شُغِف بهذا الكتاب كثير من المتأخرين لجمعه طائفةً كبيرةً من الأحاديث، ولكنه يحتاج إلى خدمة فنِّيَّةٍ وعلميةٍ ضبطاً وتحقيقاً، وتخريجاً لأحاديثه مع بيان مراتبها من حيث الصناعة الحديثية، نقلا عن أهل العلم بذلك، بمراجعة أصوله وغيرها مما يحتاج إليه. وقد حَصَل ذلك أو بعضه والحمد لله، فقد صدر الكتاب في بعض طبعاته مُحقَّقاً، ومُخرَّجة أحاديثُه، ولكني لم أقف عليه بعد. ومن أحدث طبعته طبعة جامعة مظاهر العلوم سهارنبور، الهند، باعتناء طائفة من طلاب قسم التخصص في علوم الحديث بالجامعة، ولم أوفق للاستفادة من هذه الطبعة بعد.

ومن كتب زوائد المسانيد:

٥- «المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية».

للحافظ ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ رحمه الله تعالى.

والمسانيد الثمانية هي: مسند أبي داود الطَّيالِسي، ومسند الحُمَيدي، ومسند ابن أبي عُمر العدني، ومسند مُسدَّد بن مُسَرْهَد، ومسند أحمد بن منيع، ومسند عبد بن حميد، ومسند أبي بكر بن أبي شيبة، -وهو غير «المصنف» له-، ومسند الحارث بن أبي أسامة.

وفي كتاب «المطالب» هذا بعضُ زوائد مسانيد أخرى أيضاً، مما لم يقف عليها ابنُ حجر تامة، والكتاب محذوف الأسانيد مثل «مجمع الزوائد» للهيثمي، وكثيراما

يتعرض للكلام على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً باختصار. وهذا في الطبعة الأولى منه، التي حققها العلامة الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله تعالى، ثم صَدَرَتْ له طبعة أخرى باعتناء أيمن علي وأشرف صلاح علي، سنة ١٤١٨هـ وهي مشتملة على الأسانيد، فكانت أنفع وأقنع.

وكتب الزوائد كثيرة لستُ بصدد استقصائها هنا، وإنما أردت أن أذكر أن الرجوعَ إلى كتب الزوائد، أعني زوائد المسانيد على الكتب الستة، طريق من طرق الاستفادة من كتب المسانيد، وإن كان الاقتصارُ على كتب الزوائد يَحْرِم الطالب الكثيرَ والكثيرَ من الفوائد الحديثية المتعلقة بالأسانيد والمتون، فلا بد من الرجوع إلى الأصول في مجال التحقيق، وأما من أراد العلم والحفظ فإنما يديم النظر فيها وأكثر من درسها، أعني الكتب التي هي الأصول.

ولأجل الخلل المذكور الذي تشتمل عليه كتبُ الزوائد كان خيرا منها الكتب التي تعتني بترتيب أحاديث المسانيد على الأبواب من غير أن ينقص بشيء من الأسانيد والمتون والفوائد التي في الأصل.

ومن هذه الكتب: «الكواكب الدراري في ترتيب مسند أحمد على أبواب البخاري» للمحدث علي بن حسين بن عروة الحنبلي المتوفى سنة ٨٣٧، ولم يطبع بعدُ فيما أعلمه، وأظنه غير محذوف الأسانيد، والله أعلم.

وللمحدث الفقيه علاء الدين علي بن بَلْبَان الفارسي الحنفي المتوفى سنة ٧٣٩، ترتيبُ أحاديث «المعجم الكبير» للطبراني على الأبواب، كما ذكره الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١).

وللعلاء الفارسي هذا كتاب «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان»، رَتَّب فيه صحيح ابن حبان» على الأبواب، على نَمَط كُتُب السنن، ترتيباً جيداً، ولم يُخِلَّ بشيء

---

(١) ١٧: ٥٤٥.

من الأصل لا دقيق ولا جليل، و«صحيحُ ابن حبان» ليس من كتب المسانيد، ولكن ترتيبَه مُخترَع، رتَّبَه مؤلِّفه على التقاسيم والأنواع على طريقة صَعْبةِ المَنال، فصار الكشفُ عنه عسيراً أكثر من الكشف عن المسانيد.

وكتاب «الإحسان» هذا مطبوع بتحقيق وتخريج الشيخ شعيب الأرنؤوط حفظه الله تعالى ورعاه.

كلمة حول ترتيب «التمهيد» لابن عبد البر

وبمناسبة ذكر كتب المسانيد والمعاجم ينبغي بعض التحدث عن كتاب «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» للإمام ابن عبد البر المالكي (٣٦٨-٤٦٣هـ) فإن «التمهيد» شَرْح «موطأ مالك»، و«الموطأ» مرتب على الأبواب الفقهية، فيظن من لم يقف على حقيقة الحال أن التمهيد كذلك مرتب على الأبواب!

والواقع أن الأمر ليس كذلك، بل الإمام ابن عبد البر في هذا الكتاب أتى بأحاديث «الموطأ» على ترتيب مشايخ مالك، ورَتَّب أسماءَ المشايخ على حروف أ، ب، ت، فإن أردنا البحثَ عن موضع حديث في «التمهيد» فعلينا أولا أن نعلم بالرجوع إلى «الموطأ»: الشَيخَ الذي روى عنه مالك هذا الحديثَ، فإن رواه -مثلا- عن الزهري، فلنبحث عنه في «التمهيد» تحت حرف الميم، في محمد بن شهاب الزهري.

ومما ينبغي التنبيهُ عليه هنا أن ترتيبَ المَغَارِبَة لحروف التهجي يَختَلف عن ترتيبه عند المَشَارِقَة، وابن عبد البر من المغاربة، فهو قُرْطُبي أنْدَلُسِي، وتسهيلا لإخوتي الطلاب أذكر ترتيب الحروف عندهم.

حروف الهجاء -كما هو معلوم- ٢٨ حرفا، ويتفق ترتيبها بينِ المشارقة والمغاربة من الألف حتى الزاي، ثم يختلف، فيكون ترتيبها عند المشارقة بعد الزاي: س ش ص ض ط ظ ع غ ف ق ك ل م ن هـ و ي.

وعند المغاربة بعد الزاي: ط ظ ك ل م ن ص ض ع غ ف ق س ش هـ و ي.

انتهى من حاشية «خمس رسائل في علوم الحديث» جمع وتحقيق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى، ص ٥٢-٥٣، والرسالة الأولى من الخمس: «مقدمة التمهيد» لابن عبد البر رحمه الله تعالى.

واستخراجُ المطلوب من كتاب التمهيد وإن كان صعبا ولكن الفهارس المتنوعة التي صنعها له محققوه يَسَّرَتْ الأمرَ كثيرا، فجزاهم الله تعالى خيرا، والكتابُ في طبعته الأولى ٢٤ مجلدا، مع الفهارس المفصلة في مجلدين.

هذا، وإن «التمهيد» على بسطه وعمقه إنما شرح فيه مؤلفه الأحاديث المرفوعة من «الموطأ»، مسنَدِها ومرسَلِها، ولم يشرح فيه كتاب «الموطأ» بتمامه، فليس فيه كلام على الآثار والمقاطيع وأقوال مالك وآرائه، وإنما الكتاب الكافل ببيان كل ذلك هو كتاب «الاستذكار» لابن عبد البر، ووصفه مؤلفه بـ«الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار»، والكتاب مطبوع أكثر من طبعة، وطبعته الأولى في ٢٧ مجلدا، مع فهارس مفصلة في ثلاثة مجلدات.

وهذان الكتابان من أهم وأجل كتب الفقه المقارن، فيهما من الفوائد والقواعد وآداب العلم وأدب الاختلاف في مسائل العلم والعمل ما يفوق الوصف. وكان شيخنا النعماني رحمه الله تعالى يوصي بهما وبكتابي الطحاوي: «شرح معاني الآثار» و«شرح مشكل الآثار»، لمن أراد التفقه في الحديث والرسوخ في العلم.

٣- الكشف عن الحديث بإعانة كُتُب الأطراف

إذا كان المُراجِع يَعْلَم اسمَ الصحابي الذي روى الحديثَ المطلوبَ، فكما يُمكِنُه الكشفُ عنه في كتب المسانيد كذلك يُمكِنُه الكشفُ عنه بإعانة كتب الأطراف، فإنها

مرتبة أيضاً على أسماء رواة الحديث من الصحابة، مع ما لها من فوائد أخرى سيأتي بيانُها إن شاء الله تعالى.

وصُنْع الأطراف عمل قديم كان موجودا في أواخر القرن الأول للهجرة، يقول شيخنا الأستاذ العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في إضافاته إلى كتاب «تصحيح الكتب وصُنْع الفهارس المعجمة» ص ٨٧، ما نصه:

«صُنْعُ الأطراف للأحاديث، هو بالجملة نوع من الفهارس المعهودة اليوم، وهي أن يكتب العالم المحدث جملةً بارزةً من الحديث، في أوراق مستقلة، بحيث يعرف من النظر فيها بقيةَ الحديث، ويتذكره من تلك الجملة التي هي طرف من الحديث.

وكان هذا موجوداً في أواخر القرن الأول من الهجرة، قبل سنة ٩٦، -ثم ذكر شيخنا عشرة نماذج من وجود كتابة الأطراف في ذلك العهد، ثم قال في ص ٩٠-:

«هذه عشرة نصوص -وغيرها كثير- تفيد أقدَمِيَّةَ كتابة الأطراف، التي هي نوع من الفهرسة، وتفيد شيوعها وانتشارها في ذلك العهد القديم بينهم، وقد كانت في القرن الأول والثاني من الهجرة عملاً خاصاً جزئياً، يقوم به المحدث لنفسه، ليستذكر به الأحاديث، ثم غدا هذا العمل في القرن الرابع الهجري وما بعده من القرون المتأخرة علما قائما بنفسه، وأُلِّفَتْ فيه تآليف كثيرة ...». انتهى.

والظن أن الأقدمين ما كانوا يراعون ترتيباً خاصاً في كتابة الأطراف، وأما المتأخرون فرَتَّبوا كُتُبَ أطراف الحديث على أسماء رواته من الصحابة، على طِبْق كتب المسانيد.

ومن كتب الأطراف المطبوعة:

١- «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للحافظ أبي الحجاج المِزِّي المتوفى سنة ٧٤٢، في ثلاثة عشر مجلداً كبيراً.

٢- مختصر الكتاب المذكور: «ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع

الحديث» للعلامة الشيخ عبد الغني النَّابُلسِي الدمشقي المتوفى سنة ١١٤٣، في أربعة مجلدات.

٣- «إطراف المُسْنِد المعتَلِي بأطراف المُسْنَد الحنبلي» للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة٨٥٢، عشر مجلدات، والكتاب مطبوع، حققه وعلق عليه الدكتور زهير بن ناصر الناصر.

٤- «إتحاف المَهَرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة» للحافظ ابن حجر أيضاً، مطبوع بتحقيق الدكتور زهير أيضاً، في أكثر من ستة عشر مجلداً.

حول «تحفة الأشراف» للمزِّي

وأتحدث هنا عن «تحفة الأشراف» للمزي بنوع من التفصيل، لأهمية هذا الكتاب وكثرة تداوله.

قال المزي رحمه الله تعالى في فاتحة «تحفة الأشراف» ١:٣-٥ بعد الحمد والصلاة ما نصه: «أما بعد، فإني قد عزمت على أن أجمع في هذا الكتاب -إن شاء الله تعالى- أطراف الكتب الستة التي هي عمدة أهل الإسلام، وعليها مدار عامة الأحكام، وهي:

١- صحيح محمد بن إسماعيل البخاري، ٢- وصحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري، ٣- وسنن أبي داود السجستاني، ٤- وجامع أبي عيسى الترمذي، ٥- وسنن أبي عبد الرحمن النسائي، ٦- وسنن أبي عبد الله ابن ماجَهْ القزويني، وما يَجْرِي مجراها من: ٧- مقدمة كتاب مسلم، ٨- وكتاب المراسيل لأبي داود، ٩- وكتاب العلل للترمذي، وهو الذي في آخر كتاب «الجامع» له، ١٠- وكتاب الشمائل له، ١١- وكتاب عمل اليوم والليلة للنسائي.

مُعتَمِداً في عامة ذلك على كتاب أبي مسعود الدمشقي، وكتاب خَلَف

الواسطي، في أحاديث الصحيحين، وعلى كتاب أبي القاسم ابن عساكر في كتب السنن، وما تَقَدَّم ذكرُه معها. ....، ثم قال:

ورَتَّبتُه على نحو ترتيب كتاب أبي القاسم، فإنه أحسن الكل ترتيباً،

«فصل في شرح الرقوم المذكورة في هذا الكتاب: علامة ما اتفق عليه الجماعة الستة (ع)، وعلامة ما أخرجه البخاري (خ)، وعلامة ما استشهد به تعليقاً (خت)، وعلامة ما أخرجه مسلم (م)، وعلامة ما أخرجه أبو داود (د)، وعلامة ما أخرجه الترمذي في الجامع (ت)، وعلامة ما أخرجه في الشمائل (تم)، وعلامة ما أخرجه النسائي في السنن (س)، وعلامة ما أخرجه في كتاب عمل اليوم والليلة (سي)، وعلامة ما أخرجه ابن ماجَهْ القزويني (ق).

وما في أوله (ز) من الكلام على الأحاديث فهو مما زدته أنا، وما قبالته (ك) فهو مما استدركتُه على الحافظ أبي القاسم ابن عساكر، رحمة الله عليهم أجمعين». انتهى كلام المزي رحمه الله تعالى.

وقد رَتَّب المزي كتابَه هذا على نحو ترتيب أبي القاسم ابن عساكر، كما نقلتُه عنه، وحاصلُ ذلك أنه رَتَّب كتابَه على مسانيد الصحابة، ورَتَّب أسماءهم على الترتيب الألفبائي، وفي مسند كل صحابي يَذكُر أحاديثَه التي رواها أصحابُ الكتب المذكورة، حديثاً حديثاً، يَذكُر طَرَفاً بارزاً من الحديث، ثم يبدأ يذكر طرقه في كل كتاب مع تعيين موضع الحديث بذكر الأبواب الرئيسية (الكتب) فقط، من أمثال: الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج ....، الخراج، الأحكام...

فيقول مثلا:

«حرف الألف ١- من مسند أبيض بن حَمَّال الحِمْيري المأربي عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١ حديث: أنه وفد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح الذي بمأرب ... الحديث. د في الخراج (٣٦) عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل العسقلاني،

كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عن ثمامة بن شراحيل، عن سُمي بن قيس، عن شَمير بن عبد المدان، عن أبيض بن حمال. ت في الأحكام (٣٩) عن قتيبة ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس بإسناده، وقال: غريب. س في إحياء الموات (في الكبرى) عن إبراهيم بن هارون، عن محمد بن يحيى بن قيس به، وعن سعيد بن عمرو، عن بقية، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيض بن حمال به، ... ق في الأحكام (٧٨) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن فَرَج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمال، عن عمه ثابت بن سعيد، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض نحوه. ك حديث س في رواية ابن الأحمر، ولم يذكره أبو القاسم.

٢ حديث: أنه كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة، فقال: يا أخا سبأ، لا بد من صدقة ... الحديث. د في الخراج (٦٧) عن محمد ابن أحمد القرشي وهارون بن عبد الله الحمال، كلاهما عن عبد الله بن الزبير الحميدي المكي، عن فرج بن سعد بإسناد الحديث الذي قبله». انتهى.

وهكذا يَسرُدُ الأطرافَ، ويذكر الأسانيدَ ويُعَيِّن مواضعَها في الكتب المذكورة.

وإذا كَثُرت مروياتُ صحابي، كما هو الشأن في أحاديث المكثرين من الصحابة، يَقْسِمُها على أسماء الرواة عنه من التابعين، ويُرَتِّب أسماءَهم على حروف المعجم أيضاً.

وكذلك يَقْسِم مرويات كل تابعي تحت كل صحابي مُكثِر إذا كَثُرت الروايات عن ذاك التابعي، يَقسمها على أسماء من يروي عنه من أتباع التابعين، وإذا وجد أحداً من هؤلاء الأتباع مَنْ كثرت الروايات عنه يقسمها على أسماء تلامذته أيضاً، كلُّ ذلك لئلا يحتاج المُراجِعُ إلى استخراج حديثه المطلوب من بين أحاديثَ كثيرةٍ يَصعُب عليه تَصَفُّحُها لقلة الوقت.

هذا، وقد سبق أن المزي رحمه الله تعالى عَيَّن مواضعَ الحديث في الكتب المذكورة

التي صَنَع لها الأطراف، بذكر الأبواب الرئيسية (الكتب) فقط، ولا ريب أن في استخراج الحديث من الكتب المحال عليها بمجرد ذكر الأبواب الرئيسية عُسراً وصعوبةً لأبناء هذا الزمان، وفي ذلك يقول الأستاذ عبد الصمد شرف الدين القائم بخدمة «تحفة الأشراف» وتحقيقِها، يقول في مقدمة تحقيقه ١:١٧ ما نصه:

«وحيث إن كتاب الأطراف قد أُلِّف في أول الأمر للعلماء المحدثين اكتفى المصنف فيه بعزو الأحاديث إلى «كتب» الأصول الستة فقط، وهذا القدر كان يكفي لحفاظ الأحاديث المَهَرة في معرفة مواضعها، وكان ذلك في زمن المصنف رحمه الله، أي في القرن الثامن من الهجرة، ولكنه لا يفي بمقتضيات القرن الرابع عشر حيث قَلَّ اعتناءُ الناس بدراسة علم الحديث النبوي، فلا بد إذاً من ضبط أحاديث «الأطراف» بقيد «الأبواب» زيادة على ذكر المصنف «للكتب» من الأمهات الست، فقد قمنا بهذه المهمة نيابة عن المصنف، تسهيلاً للقراء.

وفي تتبع أحاديث «الأطراف» من مظانها وتقييدها بأبواب الكتب من المشقة وتضحية الوقت الثمين ما يعرف قدرَه أهلُ هذا الفن، فقد تصدينا لحَمْل أعبائه بكل سرور وطيب خاطر، خدمةً للعلم والعلماء، جعله الله خالصاً لوجهه ذي الجلال والإكرام.

واتبعنا في قيد «الأبواب» طريقَ الاختصار بكَتْب أرقامها دون تراجمها -أي عناوينها- حذراً من تكبير حَجْمِ الكتاب، كما فعله مؤلفو «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي».

فيجد القارئ بجنب كل «كتاب» ذكره المصنف رقم باب الحديث من ذلك الكتاب محصورا بين قوسين، وكثيراما أضفنا بعد رقم الباب رقم الحديث من ذلك الباب، مفصولاً بينهما بنقطتين هكذا: خ في التمني (٩:٤)، أي الحديث الرابع من الباب التاسع من كتاب التمني.

وحيث إنه يَتَعذَّر مراجعةُ أصولِ الأمهات الست للكشف عن كُتُبِها وأبواب كتبها، لكون الأصول المطبوعة غيرَ مرقومةِ الكتب والأبواب عموماً، ولما عسى يُوجَد من

اختلاف أرقام الأبواب والكتب وأسماءها وتراجمها في نسخ الأصول المختلفة: رأينا من المناسب عملَ دليل عام لفهارس كتب الأصول الستة وأبوابها مع رقم كل كتاب وباب، وسَمَّيناه: «الكشاف عن أبواب مَراجِع تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف». انتهى.

و«الكشاف» هذا هو المجلد الرابع عشر من «تحفة الأشراف»، جاء في وجهه من كلام صانعه ما نصه: «قد عزا المزي الأحاديث في «التحفة» إلى الكتب فقط، دون أبواب الكتب، فشق استخراجها من متون الأمهات، فتلافينا هذا الخللَ بإضافة بيان أبواب الأحاديث من كل كتاب، وحيث إننا قيدناها بأرقام الأبواب دون أسماء تراجمها عملنا هذا الكتاب مفتاحا لمعرفة أسماء التراجم، تُقابِلها تلك الأرقام المقيدة أثناء كل حديث».

فالكشاف هذا فِهْرس واف لكتب الأصول الستة وأبوابها مع رقم كل كتاب وباب، فإذا رأينا في «تحفة الأشراف» مثلاً عند الكلام على حديث: «خ في الأدب (٤٥)، م س في الطهارة (م ٣٠، س ٤٥) ...»، نرجع إلى «الكشاف» ص ١٠٢ في فهرس كتب وأبواب البخاري، ونرى فيه أن الباب ٤٥ من كتاب الأدب عنوانه: «باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: الطويل والقصير»، وبعد هذا لا يبقى إلا أن نفتح هذا الباب من كتاب البخاري في نسختنا، وهكذا نفعل في مسلم والنسائي.

وإنما تقع الحاجةُ إلى «الكشاف» لمن لم تكن نُسَخُه من الأصول الستة مرقومة الكتب والأبواب على خطة ترقيم محققِ «تحفة الأشراف» الأستاذِ عبد الصمد، وأما من كانت نُسَخُه مرقومةَ الكتب والأبواب على خطته فلا يحتاج إليه، كما هو ظاهر.

ومن الجدير بالذكر أن ترقيم الأستاذ عبد الصمد للكتب والأبواب من كل مصنف من الأصول الستة مختلف عن ترقيم كتاب «مفتاح كنوز السنة» وكتاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، الآتي بيانُهما في ص٦٧ وص ٦٣، ولو أنه رَقَّم الأبوابَ على خطة ترقيمهما لكان عمله أنفع، إذ كان من الممكن أن يستفيد به مراجعو «مفتاح كنوز السنة» و«المعجم المفهرس».

فوائد كتاب «تحفة الأشراف» للمزي

١- الدلالة على مواضع الحديث في الكتب الستة وما يجري مجراها.

٢- معرفة طرق الحديث المختلفة عند أصحاب الكتب الستة مجموعة في كتاب واحد.

٣- الوقوف على اختلاف نسخ الكتب الستة ورواياتها، إذ تعرض المزي رحمه الله تعالى لبيانها، خاصة في كتاب أبي داود وكتاب النسائي.

٤- الوقوف على أشياء مهمة حول رجال الإسناد، من معرفة كنى المسمين وأسماء المكَنَّين، وتمييز المهمل من المُتَّفق والمُفترِق، الذي يشتمل عليه أكثر الأسانيد، مثل سفيان، هل هو الثوري أو ابن عيينة؟ وحماد هل هو ابن زيد أو ابن سلمة؟

وأذكر هنا مثالا لمعرفة اسم مَنْ كُنِّي بكتاب «تحفة الأشراف»، وذلك أن الإمام أبا داود روى في «سننه» في باب لزوم السنة من كتاب السنة، حديثاً قال في سنده: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا أبو عمرو بن كثير بن دينار، عن حريز بن عثمان...

وقال العلامة السهارنفوري رحمه الله تعالى في «بذل المجهود في حل أبي داود» ٥: ١٩٠ معلقاً على قوله: «أبو عمرو بن كثير بن دينار» ما نصه: «هكذا في جميع النسخ الموجودة من المكتوبة والمطبوعة (أبو عمرو بن كثير بن دينار)، وقد تتبعتُ فيما عندي من كتب الرجال وكتب الحديث فلم أجده فيها مع شدة التفحص، فمن اطلع عليه وقيَّده ههنا فجزاه الله خيرا».

وأبو عمرو هذا لم يُذكَر في باب الكنى من «تهذيب الكمال»، وفروعه، ولما قرأتُ كلام السهارنفوري المذكور راجعتُ هذا الحديث في «تحفة الأشراف» ٨: ٥١٠، فرأيتُ المزي رحمه الله تعالى يقول: «د في السنة (٦:١) عن عبد الوهاب بن نجدة، عن أبي عمرو بن كثير بن دينار -وهو عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار-، عن حريز بن عثمان...».

وقد ذكر المزي في ترجمة حريز بن عثمان من «تهذيب الكمال» ٤:٢٣٤ عثمان بن سعيد المذكور في الرواة عن حريز، ولكن لم يذكر هناك كنيته، ولا عَلَم عليه لأبي داود ولا لغيره من الستة، على خلاف عادته المألوفة.

٥- التزم المزي رحمه الله تعالى عند الدلالة على مواضع الحديث بذكر إسناد الحديث تاما بدءاً من شيوخ الستة إلى آخر السند، فعند الاشتباه في أسانيد أحاديث الكتب الستة في النسخِ المطبوعة أو بعضِها يفيد الرجوعُ إلى «تحفة الأشراف» في تصحيح التحريف والتصحيف والأخطاء المطبعية والقلمية، وفي تبيين مواضع السقط في الأسانيد غلطاً من الناسخ أو الطابع.

٦- التزم المزي أيضاً بنقل أقوال أبي عيسى الترمذي في الحكم على الأحاديث تصحيحاً وتحسيناً وتضعيفاً، ومعلوم ما في نسخ الترمذي في ذلك من اختلاف واضطراب، فالرجوعُ إلى «تحفة الأشراف» في هذه المواضع يفيد العلمَ بما في نسخة المزي من الترمذي، بهذا الصدد.

هذا، وقد جاء في مقدمة المحقق «لتحفة الأشراف» ٢:٤٤ و١:٢٢ في فوائد كتب الأطراف ما نصه: «فائدة سلبية، وهي معرفة أن الحديث ليس عند واحد من أهل الكتب المذكورة. فإذا رأيت حديثاً من «مسند أحمد» أو غيره مثلا، وأردت أن تعرف هل أخرجه البخاري أو مسلم أو أبو داود مثلا، مررت في كتب الأطراف على ترجمة ذلك الصحابي، فإذا لم تجد بها هذا الحديث عرفت أنه ليس في الكتب الستة».

وفي استفادة هذه الفائدة السلبية من «تحفة الأشراف» صعوبة وخطورة، وذلك أنها مُرتَّبة في مسانيد الصحابة المكثرين على أسماء الرواة عنهم، وعلى أسماء الرواة عن أولئك الرواة ....، كما سبق.

فإذا وقفنا -مثلا- على حديث: «من أطاعني فقد أطاع الله»، في «سنن النسائي» من رواية سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، ورجعنا إلى «تحفة الأشراف» لنعرف هل هذا الحديث في

كتاب آخر من الكتب الستة؟ فبحثنا في مسند أبي هريرة من «التحفة» فإنما نجد الحديث المذكور -حسب خطة المزي في الترتيب- تحت عنوان: «محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة».

ونجد المزي هناك عزا الحديث إلى «سنن النسائي» فقط، لأنه هو الذي رواه بهذا السند. فإن استنتجنا من ذلك أن هذا الحديث ليس في الكتب الستة سوى «سنن النسائي»، يكون هذا خطأً ظاهراً، فإن الحديث قد رواه البخاري ومسلم أيضاً في «صحيحيهما»، البخاري من طريق عبد الله بن المبارك، ومسلم من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقد عزا المزي هذا الحديثَ إليهما في «التحفة» ١١:٥٨ تحت عنوان: «يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة».

وفي أمثال هذه المواضع لو أن المزي رحمه الله تعالى أحال القراء إلى المواضع المتقدمة والمتأخرة التي تكرر فيها الحديث لأجل اختلاف الأسانيد، لكان في ذلك فائدة كبيرة بالغة الأثر، وكان من تمام عمل المحقق أن يقوم بذلك نيابةً عن المؤلف المزي رحمه الله تعالى.

وكذا إذا وقفنا على حديث في «مسند أحمد» من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، فرجعنا إلى «تحفة الأشراف» في مسند أبي هريرة لمعرفة مواضعه في الكتب الستة، وحيث إن أحاديث أبي هريرة مرتبة على أسماء الرواة عنه، فلا بد من أن نراجع له فصل: أبو سلمة عن أبي هريرة، فمن الممكن أن لا نجد فيه هذا الحديث، وهذا لا يعني أن الحديث غير موجود في الستة أو بعضها، فإن من الممكن أن أصحاب الستة رووا هذا الحديث مثلاً من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، فليتنبه لذلك فإنه من مزالق الأقدام.

وجاء في فاتحة «تحفة الأشراف» ص ٢ بعد انتهاء المقدمة، ما نصه: «طريقة كتب الأطراف ذكر حديث الصحابي مفردا كأهل المسانيد، إلا أنهم يذكرون طَرَفاً من الحديث

في الغالب، بخلاف أصحاب المسانيد فإنهم يذكرون الحديث بتمامه.

ثم تَذكُر كتبُ الأطراف جميع طرق الحديث في تلك الكتب التي وضعت الأطراف لها، وما اختص به كل واحد منهم من طرق ذلك الحديث.

وإذا اشترك أصحاب تلك الكتب في رواية حديث أو انفرد به بعضهم ذكر أصحاب الأطراف ذلك الحديث بتعريف موضعه لتقريب البحث عنه، وإذا كان الحديث متفرقا في موضعين أو أكثر ذكروا تلك المواضع، فيسهل بذلك معرفة طرق الحديث والبحث عن أسانيده.

وهذا أعظم فوائد كتب الأطراف، فإنه يكتفي الباحث بمطالعة كتاب من كتب الأطراف عن مطالعة الكتب الستة إذا كان يريد معرفة الحديث فيها، فإنها جُمِعَتْ في موضع واحد من كتب الأطراف». انتهى.

وفي قوله هنا «جُمِعَتْ في موضع واحد من كتب الأطراف» نظر يظهر بالتأمل فيما قدَّمتُه آنفاً.

٤- الكشف عن الحديث بمعرفة أوله

ومن كتب الحديث ما هو مرتب على أوائل الأحاديث ألِفبائيا، مثل «الجامع الصغير في حديث البشير والنذير» للحافظ السيوطي المتوفى سنة ٩١١ رحمه الله تعالى، وكما هو الحال في قسم الأحاديث القولية من كتاب «جمع الجوامع» للحافظ السيوطي أيضاً[١].

ومن الكتب المرتبة على أوائل الأحاديث ألفبائيا، كتاب «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» للحافظ السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢ رحمه الله تعالى، وكتاب «كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» للمحدث العَجْلوني المتوفى سنة ١١٦٢ رحمه الله تعالى.

---

(١) تقدم التعريف بهذين الكتابين في حاشية ٣٧-٣٨.

فإذا نحن نحفظ أول الحديث الذي نطلبه فمن الممكن أن نرجع إلى هذه الكتب أو بعضها، وبواسطتها إلى المصادر الأصلية التي عزوا إليها الحديث، إن كانت تلك المصادر في متناول أيدينا.

ويلاحظ أن كتاب «المقاصد» وكتاب «كشف الخفا» كثيراما يذكر فيهما الحديثُ باعتبار الطَّرَف البارز من الحديث(١)، إذا كان هو المشهورَ على الألسنة دون أوله، أو باعتبار مضمونه الذي اشتَهَر على الألسنة من غير أن يُراعَى لفظُ الحديث.

مثلا حديث: «إن أبا بكر لما سمع قول المؤذن: أشهد أن محمدا رسول الله، قاله، وقبَّل باطن الأنملتين السبابتين، ومسح عينيه، فقال صلى الله عليه وسلم: من فعل فعل خليلي فقد حلت له شفاعتي»:

لم يُذكَر هذا الحديثُ في «المقاصد» ولا في «كشف الخفا» في حرف الألف باعتبار الأثر الموقوف، ولا في لفظ «مَنْ» من حرف الميم باعتبار أول الحديث المرفوع، بل ذكروه في حرف الميم بعنوان: مسح العينين بباطن أنملتي السبابتين بعد تقبيلهما عند سماع المؤذن: أشهد أن محمدا رسول الله ....، فذكروا هذا الحديثَ بمضمونه الذي اشتَهَر به على الألسنة كما ترى.

وحديثُ التقبيل هذا موضوع، ولا يصح مرفوعاً، ولا موقوفاً على أبي بكر رضي الله تعالى عنه، كما نصوا عليه، انظر «المقاصد الحسنة» ص٣٨٤، و«المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» لعلي القاري ص١٦٩-١٧٠، بتحقيق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى.

هذا، وسيأتي بعض ما يَتَعلَّق بهذا الطريق من طرق كشف الحديث، في بيان الطريق الخامس الآتي بيانُه، فلينظر هناك في ص ٦٠-٦٢.

---

(١) الطرَف البارز من الحديث هو الجملةُ البارزة من الحديث، بحيث يَعرِف العالمُ من النظر فيها بقيةَ الحديث ويَتَذكَّره من تلك الجملة.

بوعدي، فأقول: إن هذه الموسوعةَ لها أهمية كبرى، لما أنه فهرس موسوعي لطائفة كبيرة جدا من الأحاديث، من مصادر كثيرة تبلغ ١٥٠ مصدراً، ولأنه لم يكتف بفَهْرَسَة الأوائل فقط، بل فَهْرَسَ للأطراف الأخرى أيضاً، وأعلن في أول «الموسوعة» أن المؤلف بصدد تأليف ذيل لهذه الموسوعة يشتمل على أحاديث ٢٠٠ كتاب تقريباً.

ومع أهمية «الموسوعة» ونفعها البالغ فلا ريب في أنها لم تستقص جميع الأطراف للأحاديث التي تَعَرَّضَتْ لفهرستها، ولا هي استقصت جميع أحاديث ١٥٠ كتاباً المذكورة أسماؤها في مقدمة «الموسوعة» ١٦-٢١، الفصل السابع، وإنما جاء فيها العزو لـ ١٥٠ كتاباً من حيث المجموع، بل لا أظنها فهرسَتْ لأغلب أحاديث الكتب المذكورة بَلْه جميعَها.

وكذلك لم تستقص الموسوعةُ العزوَ إلى جميع الكتب الموجود فيها الحديثُ المَعْزُوُّ، من الكتب التي فَهْرَسَتْها، ثم إنها تعزو عند ذكر كل طرف من الحديث إلى الكتب التي جاء فيها هذا الطرف الخاص، وتترك العزوَ إلى كتب أخرى كثيرة ورد فيها أصلُ الحديث، وتكون «الموسوعة» عزت الحديث إلى تلك المصادر عند ذكر الأطراف الأخرى، ولكن لم تُحِل القارئ إلى تلك الأطراف ليقف على وجود الحديث في المصادر المعزو إليها هناك، وربما لاتذكر طرف الحديث تماماً بل يقتصر على كلمة من الطرف، فيُخِلُّ ذلك إخلالا بينا، إلى بعض مآخذ أخرى ترد على «الموسوعة» لست بصدد استقصائها هنا.

ولم يكن من رأيي أن أذكر هنا المآخذ الواردة على «الموسوعة» ولكني رأيت الدكتور عبد الغفار البنداري في مقدمته الواسعة على «الموسوعة» أطراها إطراءً بالغاً بما لا يوافق الواقع، فدعاني ذلك إلى التنبيه على ما تقدم، ومن الغريب جدا ما يقوله البنداري في ص٥٥ من مقدمة «الموسوعة»، من أنهم سيقومون بعد إخراج «ذيل الموسوعة» بتخريج أحاديث «الموسوعة» مع تنقية الأحاديث وتنقيحها، وذلك

٥- الكشف عن الحديث بإعانة الفهارس المعجمة

سبق أن أئمتنا السابقين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين قد سلكوا في ترتيب كتب الحديث طرقاً كثيرةً، وأن الغالبَ الشائعَ في تصانيفهم هو الترتيب على أبواب مضمونات الحديث أو على أسماء رواتها من الصحابة، وقد لاحظوا في اختيارهم هذا الترتيبَ أموراً علميةً وفوائد فنيةً يفهمها من له ممارسة بعلوم الحديث الشريف، ولكن لما تهاون الآخِرون وتكاسَلوا في درس كتب الحديث الشريف ومطالعتها وإدمان النظر فيها والمذاكرة بما فيها، صَعُبَتْ عليهم الاستفادةُ من كتب الأقدمين، وصار الأمر كما قاله المحدث أحمد شاكر رحمه الله تعالى في تقديمه لكتاب «مفتاح كنوز السنة» ص: ف، حيث قال:

«الباحث عن حديث في كتب السنة كثيراً ما يُلاقي عَناءً جَمّاً حتى يجد طَلِبَتَه، وفي بعض الأوقات قد لا يصل إلى ما يريد.

وهذا مسند الإمام أحمد -مثلا- في ست مجلدات كبار، (في الطبعة الأولى الميمنية) وفيه أكثر من ثلاثين ألف حديث، وأحاديثه ليست مرتبة على الأبواب، كيف يبحث فيه القارئ وهو لا يجد دليلاً له أو مرشدا؟ وهذا أيضاً كتاب الطبقات لابن سعد في ثماني مجلدات، وكله تراجم للأعلام، والمؤلف يروي أحاديث كثيرة في أثناء التراجم، والباحث يحتاج إليها، فما الطريق إلى الوصول؟ نعم إن له فهرساً على أوائل الأحاديث الشريفة، ولكن قد يكون القارئ غير حافظ للفظ الحديث، وإنما يَعرِف معناه.

وأكثر من ذلك أن يريد البحث عن أحاديث واردة في مسألة معينة وهو لا يعرف ما ورد فيها.

وما لنا نضرب المثل بهما، والصعوباتُ فيهما معروفة، وأمامنا الكتب الأخرى المرتبة على الأبواب، كالكتب الستة وغيرها فكثيرا ما يَعجِز الممارسُ لها عن الوصول إلى حديث بعينه يَبْغيه فيها.

وها أنا ذا أشتغل بعلوم الحديث وكُتُبِه منذ خمس وعشرين سنة، وقد تلقيتُ كثيراً منها سَماعاً وقراءةً عن أعلام وكبار من الشيوخ ....، ومع ذلك فإني طالما أعياني تطلُّب بعض الأحاديث في مظانها، وأغرب من هذا أني لبثت نحو خمس سنين، وأنا أطلب حديثاً معيناً في «سنن الترمذي»، وهو كتاب تلقيتُه كله عن والدي سماعا، ولي به شِبْه اختصاص وكبيرُ عناية.

فهذه الكتب بين يدي من لم تَطُل مُدارَسَتُه لها كالصناديق المُغْلَقة، لا يعلم من أين يصل إلى ما فيها». انتهى كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى.

ولأجل هذه المشكلة التي ذكرها أحسوا ضرورة صُنْع الفهارس المعجمة لكتب الحديث لتسهيل الاستفادة منها ولتوفير الوقت على الباحثين.

فصنعوا أنواعاً من الفهارس أشهرها أربعة أنواع:

أ- الفهارس المبنية على أوائل الأحاديث، والمُرَتَّبة ألِفْبائياً.

ب - الفهارس المبنية على أطراف الحديث[1]، والمرتبة ألفبائيا.

ج - الفهارس المبنية على ألفاظ الحديث وكلماته الغريبة المهمة، والمرتبة ألفبائيا.

د- الفهارس المبنية على المسائل والموضوعات العلمية، والأعلام التاريخية والأسماء الجغرافية، والمرتبة ألفبائيا.

النوع الأول من الفهارس (المبني على الأوائل)

والنوع الأول من الفهارس هو الشائع الغالب في الكتب التي تنشر محققة، وكان

---

(١) أريد بأول الحديث أوله حقيقة، وبأطرافه كل جملة مستقلة منه، فحديث جبريل أوله: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل....، وأطرافه: هذا الطرف الأول، ثم كل جملة مستقلة من هذا الحديث، نحو: «ما الإيمان»؟ «ما الإسلام»؟ «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ...»، وهكذا.

أئمتنا الأقدمون هم المؤسسون لهذا النوع من الفهارس، فقد سبق أن من الأئمة مَنْ رَتَّب كتبه على أوائل الأحاديث، ألفبائيا، كالحافظ السيوطي المتوفى سنة ٩١١ في كتابه: «الجامع الصغير» و«جمع الجوامع»، بل سبقه إلى ذلك الحافظ المؤرخ أبو شجاع الديلمي المتوفى سنة ٥٠٩ في كتابه «فردوس الأخبار بمأثور الخطاب، المخرج على كتاب الشهاب»، وهو مطبوع.

وانظر بقية الكلام على هذا النوع في ضمن النوع الثاني.

النوع الثاني من الفهارس (المبني على الأطراف)

وأما النوع الثاني من الفهارس فهو نادر الوجود جداً، وإن كان كثير من المُفَهْرِسين للأوائل يدعون أن فهارسهم مصنوعة للأوائل والأطراف جميعاً، وقد يكونون لم يذكروا الأطراف إلا في أحاديث معدودة.

ومن هذا النوع من الفهارس كتاب «موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف»، في ١١ مجلدا ضخما، إعداد الشيخ أبو هاجر محمد السعيد زغلول حفظه الله تعالى ورعاه، وتَضُمُّ هذه الموسوعة -كما جاء في الفصل الأول من مقدمتها ١:٥ فهارسَ ١٥٠ مصنَّفاً من مصنفات السنة، والسيرة، والفقه، والعلل، والرجال، والموضوعات، والتفاسير، وقالوا: إن الذيل على الموسوعة الذي هو تحت الإعداد يحتوي على حوالي ٢٠٠ مصنف ومرجع ومصدر وأجزاء حديثية، وسيأتي الكلام على هذه الموسوعة إن شاء الله تعالى، فانظره في ص ٦٢-٦٥.

وظاهر أن فهارس الأطراف هذه غير كتب الأطراف التي سبق التعريف بها في ص ٤٥، تحت عنوان: الكشف عن الحديث بإعانة كتب الأطراف، فإنها مرتبة على أسماء رواة الحديث من الصحابة فمن دونهم، ولا يُشارُ فيها إلى الحديث إلا بذكر الطَّرَفِ البارزِ منه، ولم تُؤَلَّف تلك الكتب لمجرد الدلالة على مواضع الحديث، بل لها أغراض وفوائد أخرى، بخلاف هذه الفهارس المبنية على أطراف الحديث، فإنها مرتبة على

الترتيب الألفبائي، وإن من شرطها أن تتعرض لذكر عامة أطراف الحديث، أو كلها، ولا تقتصر على الطرف البارز فقط، وإن غرضها أمر واحد، وهو دلالة القارئ على مواضع الحديث في طائفة من كتب الحديث أو في كتاب خاص.

ويُلاحَظ أن الفهارس التي رُتِّبَتْ على أوائل الأحاديث وأطرافها إنما تكون الاستفادةُ منها لمن يحفظ أول الحديث المطلوب، أو أول طرفه الخاص، لكنه قد يكون الجزء الذي يحفظه هو الوسط أو الآخر، خلاف ما زعم خطأ أنه الأول، وقد يكون هو الأول ولكن مع اختلاف يسير في لفظ أو لفظين، بحيث يَتَغَيَّر لأجله موضعُ الحديث في الفهرس.

وأصحابُ هذين النوعين من الفهارس لا يستوعبون -كعادة المُفهرِسين عامةً- ذكرَ جميع الأوائل والأطراف، فعدم وجدان الحديث في فهرس من هذه الفهارس لا يدل على عدم وجوده في الكتاب المفهرس له.

ومِن المهم أن نهتم أولاً بقراءة مقدمة الفهرس الذي نريد الاستفادةَ منه، فقد يذكر المفهرِس مَنْهجَه وترتيبَه مفصلا، وإلا فالترتيب الألفبائي أيضا مختلف، فبعضُهم يُفرِزون في كل حرف المحلى باللام عن المعرى عن اللام، وبعضُهم يذكرونهما في سلسلة واحدة.

وبعضهم يَعُدُّون اللامَ ألف «لا» حرفا مستقلا يذكرونه بين الواو والياء، وبعضهم يعدونه لاماً بعده ألف، فيذكرون مثلا حديث: «لا إيمان لمن لا أمانة له» في حرف اللام بين الكاف والميم، لا في حرف اللام ألف بين الواو والياء.

وبعضهم يَعُدُّون اللام ألف حرفاً مستقلاً إذا جاء في بداية اللفظ، ويعدونه مع اللام إذا جاء في داخل اللفظ، فيكتبون «لا إيمان لمن لا أمانة له» في حرف اللام ألف، في حين أنهم يكتبون: «بلال، أمعك ماء؟» في فصل اللام من حرف الباء، بدلا من أن يكتبوه في فصل اللام ألف من حرف الباء.

وكذلك «أل» للتعريف، بعضهم يُهْمِلونَهما عند الترتيب مطلقاً، وبعضُهم

يهملونهما إذا كانتا في بداية أول الحديث أو طرف الحديث، ويعتبرونهما إذا سُبِقَتا بحرف أو بكلمة، فيكتبون: «الخيل في نواصيها الخير...» في حرف الخاء، دون الألف، ويكتبون: «إن الدال على الخير كفاعله» في فصل الألف من الأحاديث المبدوءة بـ«إن» المذكورة في حرف الألف، لا في فصل الدال منها.

وعبارة شيخنا الأستاذ محمد عوامة حفظه الله تعالى في فاتحة مقدمة «نصب الراية» من طبعة دار القبلة للثقافة الإسلامية بجدة، سنة ١٤١٨، ص ٦-٧: «إن الاضطراب الواقع بين المفهرسين اليوم قد كثر، بحيث صار على المراجع المستفيد منها عَبَءُ معرفة مصطلحات كل فهرس ومفهرس!

فهذا يَجْعل ترتيبَ حرف الواو قبل الهاء، وآخر بالعكس! وهذا واقع في المعاجم القديمة.

وذاك يُرَتِّب الحرفَ الثاني المشدد من الكلمة قبل الحرف الثالث منها مهما كان ترتيبه، مثل: سر، تجعل قبل كلمة: سرب، وهذه طريقةُ الراغب الأصفهاني في «مفردات القرآن»، وتَبِعه أصحاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي».

وهذا يُفْرِد «لا» بترتيب مستقل يجعلها قبل الياء الأخيرة، وبعضهم يجعلها آخر حرف اللام قبل الميم، وهذا عمل الأستاذ عبد البر عباس في فهرس أحاديث الطبعة الحمصية لـ«سنن الترمذي»، وبعضهم يجعلها أول حرف اللام، ولكن هل يُقَدِّمها على اللام المتصل بها همزة أو يؤخرها؟ مثل: لأنتم، و:لا أنا، أيهما يقدم؟ وكلام الصفدي في مقدمة «الوافي» ١:٤٣ يفيد تقديم: لأنتم.

وكذلك الأحاديث المبدوءة بلفظ الجلالة، اضطرب ترتيبُهم لها، وكذلك المبدوءة بـ«الذي».

وهل ننظر إلى رسم الكلمة أو إلى نطقها؟ فكيف ترتيب: أنا، إنَّا أنَّا، أنت، إن، إنَّ، أنَّ، وكيف ترتيب الكلمة بعدها: إن رجلا، إن الرجلَ؟

وهل المعرف بلام التعريف: يفرد، ويجعل آخر كل حرف؟ أو يجعل كله آخر حرف الهمزة، كما فعل السيوطي في «الجامع الكبير»؟!

وبالنسبة لفهرسة الأعلام، هل نرتب عبد الله أولا أو: عبد الأعلى...، عبد الكريم، عبد الله؟

وأمور كثيرة عَرَضَتْ لنا أثناء فهرسة الأطراف والمسانيد -لكتاب نصب الراية للزيلعي-.

فرأيت أن أشير هنا بإيجاز إلى هذا الاضطراب وأقول: إن وضع خطة متكاملة مَدْرُوسة مُحْكَمة من واجبات المجامع اللغوية العربية، وكنت أُتَوقَّع أن أحدَها عرض لذلك، فسألت من أرجو معرفته بذلك، فلم أجد جوابا، وعسى أن يتسنى لها القيام بهذه الإفادة، حسماً للاضطراب، وإن كان سيطول أمده». انتهى كلام الشيخ محمد عوامة حفظه الله تعالى ورعاه.

وهناك أنواع أخرى من وجوه الاضطراب في صنع الفهارس، فإن بعضهم يُفْرِزون الأحاديث الفعليةَ عن القولية، وبعضُهم يوردونهما في سلسلة واحدة، وإذا كان الحديثُ جامعاً بين القول والفعل أو السؤال والجواب تختلف الأنظارُ في أن أول الحديث هو أول السؤال، أو أول الجواب، أو كلاهما، وكذا في القول والفعل.

وبعضهم يُدرِجون آثارَ الصحابة رضي الله تعالى عنهم في الفَهْرَسة، وبعضهم لا يُدرِجونها، إلى غير ذلك من وجوه الاضطراب التي لا داعي إلى استقصائها هنا، فلذا ينبغي لنا أن نفهم ترتيبَ ومحتوياتِ كل فهرس، والاصطلاحاتِ الخاصةَ لكل مفهرس إما بقراءة مقدمة الفهرس الذي نريد الاستفادة منه، إذا كانت له مقدمة، وإما بدراسة ذلك الفهرس إذا لم تكن له مقدمة.

حول «موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف»

سبق أن قلت أنني سأتحدث عن هذه الموسوعة ببعض تفصيل، فها أنا ذا أفي

بإعانة «الموسوعة» وذيلها وبالاعتماد عليهما، قال: وأقصد بتنقية الأحاديث وتنقيحها غايتين:

الأولى: تصفية القول النهائي في الأحاديث الضعيفة والموضوعة ورصدها في «ديوان الموضوعات» حيث سيكون المَثْوى الأخير إن شاء الله لتلك الأخبار المكذوبة والضعيفة نتيجة لاستقراء كافة أسانيد الرواية ومتونها، بصورة لن تجعل هنا تعقيبا لاحتمال تغير الحكم النهائي على الرواية.

ثانيا: الخروجُ بقول فصل في أضبط الروايات وأصحها في الحديث الواحد في حالة وروده من طرق صحيحة، لكن بينها في الضبط تفاوت، وفي الإتقان مفاوز، .... وإن تخريج الموسوعة سيكون له أثره البالغ في إخراج فقه لا خلاف فيه ولا اختلاف، ذلك لأن الفقه هو المادة التي تؤخذ من الأحاديث، فعلى قدر الاضطراب في الحديث يكون الاضطراب في الفقه، وعلى قدر الضعف في الحديث يكون الضعف في الفقه والوهن فيه»!!

كذا فاه بكل ذلك هذا الكاتب الدكتور، والواقع أن المُراجِع إلى «الموسوعة» كثيرا ما لا يمكنه الوقوفُ على جميع أطراف الحديث المطلوب في «الموسوعة» نفسِها، ومن الممكن أن لا يقف على شيء من تلك الأطراف، وذلك لأن مشاكلَ الاستفادة من الفهارس عامة والمآخذ الواردة على «الموسوعة» خاصة، مما شرحتُ كثيراً منها، تعوق بين المُراجِع وبين مطلوبه، زد إلى ذلك أن «الموسوعة» لم تستقص العزوَ إلى جميع الكتب التي فهرسَتْها، فضلا عن الكتب الكثيرة الوفيرة التي لم تتعرض «الموسوعة» لفَهْرَسَتها لأنها مخطوطة بعد، منتشرة في أرجاء العالم، ومع هذا وذلك كيف يمكن بالاعتماد على «الموسوعة» وذيلها تصفيةُ القول النهائي في الأحاديث الضعيفة والموضوعة بصورة لا يمكن تغيرُ الحكمِ النهائي على الرواية؟!!

كيف يمكن ذلك وأصولُ التصحيح والتضعيف وكيفيةُ تطبيقها، وكذا أصولُ الجرح والتعديل وكيفيةُ تطبيقها، كثير منها اجتهادية متعرضة للاختلاف!! وهل هذا الفن

ينقلب وحيا ونصا مُحْكَماً ببركة «الموسوعة»، أو لم يَعرِف هذا الكاتب أن الأئمة الذين كانوا يحفظون من الأسانيد والطرق أضعافَ أضعافِ ما في هذه الموسوعة -من غير أن تجوز إقامة الموازنة بين محفوظهم وبين ما في هذه الموسوعة-: لم يمكنهم أن يأتوا بقول نهائي لا يمكن تغييرُه، فهم لم يدعوا ذلك ولا قريبا منه، ولا أحد ادعى لهم ذلك، فلا ريب أن هذا القول من الدكتور جهل فاحش، لا يعذر فيه.

وأغرب من ذلك قوله: «إن تخريج «الموسوعة» سيكون له أثره البالغ في إخراج فقه لا خلاف فيه ولا اختلاف»، كذا تَفَوَّه به هذا القائل، وقد صدق من قال: الجنون فنون!! فإننا لو فرضنا أن تخريج الموسوعة سيُتْحِف الناسَ القولَ النهائي القطعي بشأن صحة الحديث، فأين تذهب بقيةُ أسباب اختلاف الفقهاء التي أثبتها العقلُ والواقعُ، وأقرَّتها أدلةُ الشرع؟ ومع وجود تلك الأسباب كيف ينتفي الخلافُ بتخريج «الموسوعة»؟! ولو أمكن انتفاءُ الخلاف بالموسوعة لكان انتفى الخلاف من أصله في زمن حفاظ السنة وفقهاء المحدثين، الذين كانت في صدورهم وكتبهم أضعافُ أضعاف ما في هذه الموسوعة، من غير إقامة موازنة.

ولولا أن عادة كثير من الطلبة في هذا العصر الإيمانُ بكل ما يقرؤونه بحرف مطبوع لكنتُ أعرضتُ عن الرد على هذا الكلام لظهور بطلانه وسقوطه بنفسه.

النوع الثالث من الفهارس

وأما النوع الثالث من الفهارس، وهو الفهارس المبنية على ألفاظ الحديث وكلماته، والمرتبة ألفبائيا(١).

---

(١) قال شيخنا الأستاذ العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في إضافاته إلى رسالة «تصحيح الكتب وصُنْع الفهارس المعجمة، وسبق المسلمين الإفرنجَ في ذلك» للمحدث أحمد شاكر ما نصه: «كان العلامةُ المحدِّث ابنُ الأثير مجدُ الدين أبو السعادات الجزري، المولود سنة ٥٤٤، والمتوفى سنة ٦٠٦

فالمنهج السليم لهذا النوع أن يَتتبَّع المفهرِسُ أحاديثَ الكتاب أو الكتب التي يريد فَهْرَسَتَها، فيَجمَعُ من تلك الأحاديث الألفاظَ والكلماتِ التي لها دخل خاص في تقويم معنى الحديث، لا التي هي شائعة في جل الأحاديث أو كلها مما لا دخل له خاص في تقويم مضمون الحديث ومعناه، ثم يُرَتِّب تلك الألفاظَ والكلماتِ على موادّها الأصلية، حسب ترتيب كتب اللغة: «الأساس» للزمخشري، و«المصباح» للفَيُّومي وغيرهما(١)، ويذكر تحت كل مادةٍ مشتقاتها بَدْءاً بالفعل المجرد المبني للفاعل، ماضيه، فمضارعه، فأمره، ثم المبني للمفعول من الماضي والمضارع، ثم الفعل المزيد فيه، بدءاً من باب فَعَّل ...

رحمه الله تعالى، أول من ابتكر الفهرسة على الألفاظ وأشهر الكلمات في الحديث، من نحو ثمانية قرون، وقبل نحو ثمان مئة سنة من أصحاب «المعجم الفهرس لألفاظ الحديث النبوي» الذي ألفه جماعة من المستشرقين».

وقال شيخنا أيضاً في ٩٤-٩٥: «إن المسلمين هم الذين قاموا بابتكار الفهارس العامة قبل وجود الاستشراق والمستشرقين، قاموا بصنع الفهارس للمضمون، وللكلمة والأسماء والكنى، والألقاب، وللرجال، والنساء، وللأسماء الصريحة، والمبهمة، بحيث يُصيبُ الباحثُ طَلِبَته في الكتاب المُفَهْرَس، ولا يَشذُّ عنه من مطلوبه شيء».

ولتقف على حقِّيَّة هذه الدعوى وواقعِيَّتها اقرء لزاماً ص ٤٢-٦٩ وص ٧٥-٩٥ من الرسالة المذكورة «تصحيح الكتب وصنع الفهارس المعجمة» أو مقدمة الشيخ أحمد شاكر على «جامع الترمذي» ص ٤٤-٦١، ومقدمة شيخنا عبد الفتاح على فهارس «سنن النسائي» له ص ٢٠-٣٠، وهاتان المقدمتان هما أصل رسالة «تصحيح الكتب...»، وإضافاته.

(١) وذلك بأن يجعل الباب باعتبار أول الحروف الأصلية، والفصل باعتبار الحرف الثاني منها، فيكون «قرء» في حرف القاف وفصل الراء منه، وذلك بخلاف ترتيب «القاموس المحيط» و«لسان العرب» وغيرهما، فإنهم يذكرون «قرء» مثلا في حرف الهمزة وفصل القاف منه، فيكون الباب باعتبار آخر الحروف الأصلية، والفصل باعتبار أولها، وما يُوجَد في بعض طبعات «اللسان» من خلاف ذلك، أعني جعل أبوابه باعتبار أول الحروف، وفصوله باعتبار آخر الحروف، فذلك من تصرفات الناشر التي تُعَدُّ من التدخُّل في التصنيف.

ثم يذكر باقي المشتقات من المصدر واسم الفاعل والمفعول، فباقي الأسماء.

ويُورِد المفهرس تحت كل لفظ فرعي أعني المشتقات وما يليها كلَّ حديث وَرَدَ فيه هذا اللفظُ مُقتَصِرا على طَرَف من الحديث فيه هذا اللفظ، ثم يعزو إلى موضع ذلك الحديث في الكتاب المُفَهْرس أو الكتب المُفَهرَسَة[١]، وجَرَى على هذا المنهج تأليفُ «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، من غير أن تُراعى الدقةُ في تطبيقه، وقد ألَّف هذا المعجمَ جماعة من المستشرقين تحت إشراف الدكتور وِنْسِنْكْ الهولندي، بدؤوا عملَهم فيه سنة١٩١٦م، وتعاقبوا عليه في مدة ٥٣ سنة بين تأليفه وطبعه، إذ فرغوا من طبعه سنة ١٩٦٩م.

وقد فَهْرَسُوا في هذا الكتاب لألفاظ أحاديث «الموطأ»، والكتب الستة، و«مسند أحمد»، و«سنن الدارمي»، تمام تسعة كتب، وهو سبع مجلدات، يليه مجلد آخر، يشتمل على فهارس أسماء الأعلام، والأسماء الجغرافية، وأسماء سور القرآن الكريم وآياته، وفهرس آي القرآن الكريم على ترتيب السور وآياتها، وطبع هذا المجلد بعد طبع «المعجم» بمدة.

هذا، وينبغي أن نُلاحِظ عند الاستفادة من هذا النوع من الفهارس أنه قد يختلف الرأي في تعيين اللفظ الغريب واللفظ المهم في الحديث المطلوب، فإذا لم نجده في لفظ ظننا أنه اللفظ الأغرب والأخص من ألفاظ هذا الحديث، فليس معنى ذلك أنه لم يُذكَر في هذا الفهرس مطلقا.

مثلا حديث: «إنما الأعمال بالنيات...»، الظاهر أن أصحاب الفهارس قد ذكروا مواضع هذا الحديث في لفظ «النية» من مادة «نوي» في حرف النون، ومن الممكن أن ذكروها في لفظ «الهجرة»، أو لفظ «الأعمال»، أو لفظ «الدنيا»، أو في لفظي

---

(١) بشرط أن يكون ذلك اللفظ من الألفاظ الغريبة أو المهمة التي في ذلك الحديث، وأعني بالألفاظ الغريبة من كل حديث هي الألفاظ التي قَلَّ ورودُها في الأحاديث الأخرى.

«ينكح» و«يتـزوج»، ومن الممكن أن ذكروه في مـوضعين أو ثلاثة مـواضـع مما تقدم، فليس من المناسب أن نقتَصِر عند البحث عن هذا الحديث على لفظ «النية»، فقط، بل نبحث عنه في جميع الألفاظ -إذا احتجنا إلى ذلك- على ترتيب الأخص فـالأخص والأغرب فالأغرب.

وأعني بالأغـرب والأخص اللفظَ الأقلَّ وروداً في الأحـاديث الأخرى من غـيره من الألفـاظ، فـاللفظ الأخصُّ والأغربُ في الحديث المذكـور هو: «النيـة»، دون «ينكح» و«الدنيا»، فإنهما قد وَقَعا في أحاديث أخرى بكثرة.

أجود الفهارس الموضوعة على الألفاظ

ثم إن أحسن وأجود الفهارس الموضوعة على ألفاظ الحديث وكلماته، هو الفـهرس الذي يُذكَر فيـه الحديثُ في جميع الألفاظ والكلمات المستقلة الواردة في ذلك الحديث، بالاستقصاء دون الاقتصار على الألفاظ الغريبة والخاصة، ويُذكَر جميع مواضع هذا الحديث في اللفظ الأغرب والأخص، ملاحظاً أصلَ الحديث ومضمونَه، دون هذا اللفظ الخاص[١]، ويُعلَّم عند العزو إلى الموضع الذي فيه هذا اللفظ الخاص، ثم يذكر في كل لفظٍ الموضعُ الذي فيـه ذلك اللفظ، ويحال القارئ إلى اللفظ الغـريب الذي ذكر فيـه جميع مواضع الحديث، إحالةً مفهومةً لا تُحيِّر القارئ ولا تُتْعِبه، ولا تمكن هذه الإحالةُ إلا بترقيم الأطراف الواردة في كل لفظ فرعي ثم الإحالة بذكر اللفظ والرقم المعين، كما فعله أصحاب «معجم المغني» لابن قدامة، في الفقه الحنبلي.

والأسهل والأقرب للباحث في هذا الصنف الأجود من الفهارس أيضاً -لو وُجِد- أن يطلب الحديثَ أولاً في اللفظ الأخص والأغرب، وهكذا على الترتيب، حتى لا يطول

---

(١) فإن غرض أكثر المراجِعين إنما يكون أصلَ الحديث لا هذا اللفظ الخاص.

عليه الأمر، وإلا فإن بحث عنه في ألفاظ عامة شائعة يحتاج إلى الكشف عن حديثه من بين ألفاظ كثيرة جداً.

وليس «المعجم المفهرس» لألفاظ الحديث من هذا الصنف الأجود من الفهارس، لما سيأتي ذكره، وإنما يدخل في هذا الصنف -من حيث استقصاء الألفاظ والكلمات المستقلة التي لها دخل خاص في تقويم معنى الحديث- «المُرشِد إلى أحاديث سنن الترمذي» للأستاذ صدقي البيك، و«الجامع المفهرس لألفاظ صحيح مسلم» للأستاذ الدكتور سعد المَرْصَفي فيما أظنه، فإني لم أره بعد.

نقد «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث» والإشارةُ إلى أخطائه

وللأستاذ سعد المَرْصَفي المذكور كتابٌ بعنوان: «أضواء على أخطاء المستشرقين في «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»»، طبع سنة ١٤٠٨، ابتدأه بعد المقدمة في ص ١٣-٦٢، بإيراد مقال للدكتور أحمد الطيب، عنوانه: «ترجمة المقدمات الفرنسية للمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، فيه ترجمة المقدمات التي كتبت باللغة الفرنسية في أول المجلد الأول والثاني والثالث والرابع وختام المجلد السابع، وفيه ترجمةُ جملة من الأخطاء والتصويبات والإضافات المتعلقة بالمجلد الأول والثاني والثالث.

وبعد إيراد هذا المقال ذكر الأخطاء التي كشفها في «المعجم المفهرس...» خلال تأليفه كتاب «الجامع المفهرس لألفاظ صحيح مسلم» السابق ذكره، وجاءت تلك الأخطاء بحسب تقسيمه لها في نحو ١٠٠ صفحة، استهلّها في ص٦٣ بقوله: أنواع الأخطاء، ونماذج فيما يخص صحيح مسلم:

النوع الأول : التحريف في العبارة.

النوع الثاني : الخطأ في العزو.

النوع الثالث : الخطأ في الإشارة إلى الكتب.

النوع الرابع : الخطأ في الإشارة إلى أرقام الكتاب الواحد.

النوع الخامس : وضع اللفظ في غير مادته.

النوع السادس : في الترتيب المتداول.

النوع السابع : عدم الاستيعاب.

ثم ذكرها وبيَّنها نوعا نوعا، ولم أقف على هذا الكتاب بعدُ، وإنما نقلتُ اسمه ووصفه من إضافات شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى إلى رسالة «تصحيح الكتب ...» ص ٨٦-٨٧، ثم وقفت عليه من طبعة دار اليقين للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، عام ١٤٢٧هـ.

النوع الرابع من الفهارس

وأما النوع الرابع من الفهارس، وهو الفهارس المبنية على الكلمات الاصطلاحية والموضوعات العلمية، والأعلام التاريخية والأسماء الجغرافية، المرتبة ألفبائياً أيضاً، فمن هذا النوع «مفتاح كنوز السنة» للدكتور المستشرق وِنْسِنْك الهولندي، المتوفى سنة ١٩٣٩ = ١٣٥٨، السابق ذكره في بيان «المعجم المفهرس».

وأصلُ هذا الكتاب بالإنكليزية، ونقله إلى العربية الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى، وطبع بالقاهرة سنة ١٩٣٤.

وهذا الكتاب فهرس لأربعة عشر كتابا من كتب السنة: الكتب الستة، و«الموطأ» للإمام مالك، و«مسند أحمد»، و«سنن الدارمي»، و«مسند أبي داود الطيالسي»، و«سيرة ابن هشام»، و«كتاب المغازي» للواقدي، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد، والمسند المنسوب إلى الإمام زيد بن علي، ولم تصح نسبته إليه.

وقد بَنى الدكتور ونسنك كتابه هذا، كما سبق، على الكلمات الاصطلاحية

والموضوعات العلمية والأعلام التاريخة والأسماء الجغرافية مرتِّبا إياها على الترتيب الألفبائي، حسب صِيَغ تلك الكلمات، والموضوعات، ....، دون موادها الأصلية، فكلمة «تيمم» في حرف التاء، لا في حرف الياء، و«المساجد» في الميم دون السين، وهكذا، وأورد كلَّ ذلك في سياق واحد، أريد أنه لم يجعل المصطلحات والموضوعات في باب، والأعلام في باب آخر، والأسماء في باب ثالث، بل ساق كلَّ ذلك مساقاً واحداً على الترتيب الألفبائي.

ثم قَسَم تلك المصطلحات والموضوعات والأعلام والأسماء إلى عناوين فرعية تفصيلية، وذكر تحت كل عنوان فرعي مواضعَ الأحاديث والآثار المتعلقة بذلك العنوان، من هذه الكتب الأربعة عشرة.

وكان هذا الكتاب من أهمِّ الفهارس وأنفعِه لو كان مؤلفه استقصى العناوينَ الفرعيةَ التفصيليةَ، وراعى أيضاً الدقةَ في ترتيب تلك العناوين موضوعياً، على ما يقتْضيه التسلسلُ الطبعي بين أنواع المسائل والأحكام، مع الاستقصاء في الإشارة إلى مواضع جميع الأحاديث والآثار الواردة حول تلك العناوين في الكتب المذكورة، ولكن لم يَتَيَسَّر ذلك لمؤلفه كما شاهدتُه من مواضع.

ومن فوائد هذا النوع من الفهارس أن مُراجِعه لا يَلْزَمُه أن يحفظ أولَ الحديث ولا اسم صحابيِّه، ولا أطرافه ولا ألفاظَه الخاصة والغريبة، وإنما يكفيه أن يعرف موضوعَه فقط، بل من الممكن أن يُراجَع مثلُ هذه الفهرست لمعرفة أنه هل ورد في الموضوع الفلاني (الذي يبحث عنه المُراجع) شيء في تلك الكتب؟

وينبغي أن يبقى على بالنا أن المستشرقين -كما يتبين من حال أغلبهم- هم أعداء الإسلام وأعداء السنة، ومن البعيد جدا أن يكون عملهم في علم إسلامي سليما من الأغراض الفاسدة، فلا بد من الانتباه إلى هذا الجانب، عند النظر في كتبهم، مع ما نبه عليه أهل القلوب الصافية من أن حال المؤلف في الإيمان والأمانة والديانة وجودا أو

عدم وجود، وقوة أو ضعفا، يؤثر في قلوب قرائه من غير شعور! وبالنسبة إلى الكتابين المذكورين ينبغي أن تراجع رسالة: «مدى الثقة المنهجية بكتاب «مفتاح كنوز السنة» و«المعجم المفهرس لألفاظ الحديث» و«البرامج الحاسوبية في السنة» بقلم محمد بن عبد الله حيّاني، ففيه ما يستفاد.

حول طرق الإحالة في الفهارس

والذي ذكرتُه إلى هنا حول الفهارس إنما هو بالنسبة إلى تأسيسها وترتيبها، وهناك أمر آخر، وهو طريق الإحالة إلى مواضع الحديث في الكتب المُفهَرَسَة، فقد اضطرب صنيعُ أصحاب الفهارس في ذلك كاضطرابهم في ترتيب الفهارس.

فكتاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي» قد بُنِيت الإحالة فيه إلى مواضع الأحاديث في الكتب التسعة المذكورة على ثلاث طرائق، أنقل بيانها من كلام شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في مقدمة «فهارس سنن النسائي» له ص ١٦-١٩.

قال رحمه الله تعالى: «بيان طرق الإحالة في كتاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، رأيتُ من الفائدة أن أذكر هنا طرق الإحالة في كتاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، لغموضها على بعض المراجعين فيه.

إن كتاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، يحوي الدلالة والإحالة إلى الكتب التسعة المشهورة من كتب الحديث الشريف، وهي:
١- صحيح البخاري، ٢- صحيح مسلم، ٣- سنن أبي داود، ٤- جامع الترمذي (سننه)، ٥- سنن النسائي، ٦- سنن ابن ماجَهْ، ٧- مسند الدارمي (سننه)، ٨- موطأ مالك، ٩- مسند أحمد.

وقد رمز فيه لهذه الكتب التسعة بالرموز التالية: خ للبخاري، م لمسلم، د لأبي

داود، ت للترمذي، ن للنسائي، جه لابن ماجَهْ[١]، دي للدارمي، ط للموطأ، حم لمسند أحمد[٢]. وجعل الرمز هنا للنسائي (ن)، تبعاً لصنيع الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى، في كتابيه: «الجامع الصغير» و«جمع الجوامع» المعروف باسم: «الجامع الكبير»، فقد رمز السيوطي له فيهما بحرف (ن)، والمعتاد في كتب الحديث والرجال الرمز للنسائي بحرف (س)، كما في «جامع الأصول في أحاديث الرسول» لمجد الدين ابن الأثير، و«تهذيب الكمال» و«تحفة الأشراف» للمِزِّي، و«الكاشف» و«الميزان» و«المغني» و«ديوان الضعفاء والمتروكين» للذهبي، و«تهذيب التهذيب» و«تقريب التهذيب» و«هدي الساري» لابن حجر. ولا مشاحة في الاصطلاح.

وكتاب «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي»، قد بُنِيَتْ الإحالة والدلالة فيه إلى مواضع الأحاديث في الكتب التسعة المذكورة على ثلاث طرائق:

الطريقة الأولى: طريقة ذكر اسم الكتاب في ذلك المصنَّف، ثم الإشارة إلى الباب الذي فيه الحديث، برقمه العددي في ذلك الكتاب المسمى. وهذه الطريقة سلكت في العزو إلى الكتب الستة التالية: صحيح البخاري، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه، وسنن الدارمي. وهذه ثلاثة نماذج لهذه الطريقة:

١- فالإحالة التالية فيه من الجزء الأول ص ١: (لا صام من صام الأبد خ صوم ٥٧. ن صيام ٧١ **، ٧٨. ق صيام ٢٨). تعني أن هذا الحديث في صحيح البخاري في كتاب الصوم في الباب ٥٧. وفي سنن النسائي في كتاب الصيام في الباب ٧١، و٧٨، والرمزُ بنجمتين بعد الرقم الأول إشارة إلى تكرر ذكر الحديث في هذا الباب. وفي سنن ابن ماجه في كتاب الصيام في الباب ٢٨.

---

(١) ما عدا الجزء الأول من أوله حتى ص ٢٤، فقد جاء الرمز له بلفظ (ق). ومن بعدها إلى آخر الكتاب جاء الرمز (جه).

(٢) ما عدا الجزء الأول من أوله حتى ص ٢٤، فقد جاء الرمز له بلفظ (حل)، ومن بعدها إلى آخر الكتاب جاء الرمز (حم).

٢- والإحالة التالية فيه من الجزء الأول ص ١٦: (خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر وينبت الشعر د لباس ١٣، طب ١٤. ت لباس ٢٢ **، ٢٣، طب ٩. ن زينة ٢٨. ق طب ٢٥ **. دي صوم ٢٨). تعني أن هذا الحديث في سنن أبي داود في كتاب اللباس في الباب ١٣، وفي كتاب الطب في الباب ١٤. وفي سنن الترمذي في كتاب اللباس في الباب ٢٢. والرمز بنجمتين بعد الرقم يشير إلى تكرر ذكر الحديث في هذا الباب، وفي الباب ٢٣ أيضاً. وفي كتاب الطب في الباب ٩. وفي سنن النسائي في كتاب الزينة في الباب ٢٨. وفي سنن ابن ماجه في كتاب الطب في الباب ٢٥، والرمز بنجمتين بعد الرقم يشير إلى تكرر ورود الحديث في هذا الباب. وفي سنن الدارمي في كتاب الصوم في الباب ٢٨.

٣- والإحالة التالية فيه من الجزء الأول ص ١٩: (أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر ت صلاة ٣، د صلاة ٨، ق صلاة ٢، دي صلاة ٢١**) تعني أن هذا الحديث في سنن الترمذي في كتاب الصلاة في الباب ٣، وفي سنن أبي داود في كتاب الصلاة، في الباب ٨، وفي سنن ابن ماجه في كتاب الصلاة في الباب ٢، وفي سنن الدارمي في كتاب الصلاة في الباب ٢١، والرمز بنجمتين بعد الرقم يشير إلى تكرر ورود الحديث في هذا الباب.

ومما ينبغي الانتباه له أن الرمز لابن ماجه، جاء هنا في الأمثلة الثلاثة بحرف (ق)، وهذا الرمز استعمل من أول الجزء الأول حتى ص٢٤ منه، ومن بعدها حتى آخر الكتاب جاء الرمز (جه).

الطريقة الثانية: طريقة ذكر اسم الكتاب، ثم ذكر رقم الحديث في ذلك الكتاب المسمى، ولا نظر في هذه الطريقة إلى أبواب الكتب بالمرة. وهذه الطريقة اتبعت في العزو إلى كتابين: موطأ مالك، وصحيح مسلم. وهذه ثلاثة نماذج منها لكل واحد من الكتابين:

١- فالإحالة التالية إلى موطأ مالك، من الجزء الأول ص ٢: (وقت لنا في قص

الشارب... ونتف الإبط ...ط صفة النبي٣). تعني أن هذا الحديث أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الحديث ٣ فيه.

٢- والإحالة التالية أيضاً، من الجزء الأول ص ٣: (ولا تصلوا في أعطان الإبل ط سفر ٧٩). تعني إخراج مالك له في كتاب قصر الصلاة في السفر، وهو الحديث ٧٩ فيه.

٣- والإحالة التالية أيضا من الجزء الأول ص ٧: (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ط جنائز ٥٢). تعني إخراجه له في كتاب الجنائز، وهو الحديث ٥٢. ووقع في «المعجم المفهرس»: (٥٣) خطأ. ولا نظر إلى الأبواب في العزو إلى موطأ مالك بالمرة.

١- والإحالة التالية إلى صحيح مسلم، من الجزء الأول، ص ١: (نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا م جهاد ١٣٠). تعني أن هذا الحديث أخرجه مسلم في كتاب الجهاد، وهو الحديث ١٣٠ فيه.

٢- والإحالة التالية أيضاً، من الجزء الأول ص ١:(لا صام من صام الأبد م صيام ١٨٦، ١٨٧). تعني إخراج مسلم لهذا الحديث في كتاب الصيام، وهو الحديث ١٨٦و ١٨٧ فيه.

٣- والإحالة أيضاً، من الجزء الأول ص ٢: (رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه م إمارة ٢٦، ٢٧). تعني إخراجه له في كتاب الإمارة، وهو الحديث ٢٦ و٢٧ فيه. ولا نظر إلى الأبواب في العزو إلى صحيح مسلم بالمرة.

الطريقة الثالثة: طريقة ذكر الجزء والصفحة فيه. وهذه الطريقة سلكت في العزو إلى كتاب واحد، وهو «مسند أحمد»، لأنه أحيل فيه إلى النسخة المطبوعة من نسخة المتن فقط.

١- فالإحالة التالية إلى مسند أحمد، من الجزء الأول ص ١: (يا رسول الله ألعامنا هذا أم لأبد؟ لا، بل لأبد حل ٤، ١٧٥**). تعني أن الإمام أحمد أخرج هذا

الحديث في المسند، فجاء في متن المسند المطبوع في الجزء الرابع ص ١٧٥. والرمز بنجمتين بعد الرقم يشير إلى تكرر الحديث المذكور في تلك الصفحة.

٢- والإحالة التالية أيضاً، من الجزء الأول ص ٢: (غسل يديه حتى بلغ إبطه حل ٢، ٣٧١). تعني إخراج أحمد لهذا الحديث في المسند، فجاء في الجزء الثاني ص ٣٧١.

٣- والإحالة التالية أيضاً، من الجزء الأول ص ٣: (إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل حل ١، ٣١٩). تعني إخراجه له في المسند، فجاء في الجزء الأول ص ٣١٩». انتهى كلام شيخنا رحمه الله تعالى.

وكتاب **«مفتاح كنوز السنة»** قد أحيلت فيه بذكر رقم الكتاب ورقم الباب، من غير ذكر اسم الكتاب ولا عنوان الباب، وذلك عند الإحالة إلى «صحيح البخاري»، و«سنن أبي داود»، و«الترمذي»، و«النسائي»، و«ابن ماجه» و«الدارمي».

وأحيلت إلى «صحيح مسلم» و«موطأ مالك»، بذكر رقم الكتاب ثم رقم الحديث، وإلى «مسند زيد بن علي» و«مسند أبي داود الطيالسي» بذكر رقم الحديث فقط.

وإلى «مسند أحمد بن حنبل» و«طبقات ابن سعد»، ببيان رقم الجزء والصفحة، و«سيرة ابن هشام» و«مغازي الواقدي»، بذكر رقم الصفحة.

ومن المعلوم أن أرقام الصفحات والأجزاء، بل أرقام الأحاديث والأبواب تختلف باختلاف الطبعات، كما أن كثيرا من طبعات الكتب تكون خالية عن ترقيم الأحاديث والكتب والأبواب، فتقل فائدة الفهارس المشتملة على مثل هذه الإحالة، ولذلك يقال: إن الأنسب عند الإحالة -لا سيما للمُفهرِسين- أن يلتزموا الإحالة بذكر شيء لا يتغير بتغير الطبعات، كاسم الكتاب وعنوان الباب ونحوهما.

وبالجملة فسبيل من أراد الاستفادة من كتابي «المعجم المفهرس» و«مفتاح كنوز السنة» أن يقتني من المصنَّفات التي فُهْرِس لها في هذين الكتابين، الطبعات التي

رقمت فيها الكتب والأبواب والأحاديث والصفحات على طِبْق الخطة التي جرى عليها الدكتور وِنْسِنْك مؤلّف «مفتاح كنوز السنة»، ورفقاؤه مؤلفوا «المعجم المفهرس».

أو أن يجعل نُسَخه من هذه المصنَّفات مطابقة لتلك الطبعات بترقيم الكتب والأبواب والأحاديث على طبق الخطة المشار إليها، وبتثبيت أرقام الجزء والصفحة على هوامش نُسَخِه من «مسند أحمد»، و«طبقات ابن سعد»، و«مغازي الواقدي»، و«سيرة ابن هشام» من الطبعات التي اعتمد عليها وِنْسِنْك من هذه المصنَّفات الأربعة.

وسبيل آخر: أن يقتني مراجعوا هذين الكتابين كتاب «تيسير المنفعة بكتابي مفتاح كنوز السنة والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي» للأستاذ فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى، فإنه قد صنع فيه فهارس مفصلة للمصنفات الثمانية: الستة المعروفة، و«الموطأ»، و«سنن الدارمي»، صَنَع فهارس لكتب وأبواب بعضها، ولأحاديث بعضها، مع ترقيم تلك الكتب والأبواب والأحاديث، وفق الخطة التي مشى عليها الدكتور ونسنك ورفقاؤه، فبالرجوع إلى هذه الفهارس المفصلة المرقمة يتبين للمراجع اسم الكتاب واسم الباب وبداية الحديث المشار إليها في الكتابين المذكورين، بالأرقام فقط.

وأما كتاب «موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف» ففي مقدمته ص ٢٨-٢٩ الفصل الثامن، بيان لطريق الإحالة فيه، كما أن في تلك المقدمة ص ٢١-٢٧ في آخر الفصل السابع، بياناً مفصلا لنظام ترتيبه، فليراجع ثمة مَنْ أراد معرفة ذلك.

ومن الفهارس ما يُرشِد صانعُه إلى مواضع الحديث بذكر عنوان الباب، مثل «دليل القارئ إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري» للشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان، ولكنه مرتب على أوائل الأحاديث وأطرافها، لا ألفاظها وكلماتها.

والكمال والتمام في الفهارس إنما يكون إذا كانت مشتملة على فهرس الأوائل والأطراف، وفهرس الألفاظ والكلمات، مستوعبة كل ذلك، لا بالانتخاب والاقتصار

على بعض الأطراف وبعض الكلمات، مع الدلالة على مواضع الحديث بذكر شيء لا يتغير بتغير الطبعات، ولا أستحضر الآن فهرسا صُنِع على هذا المنوال.

أسماء فهارس عديدة للكتب الستة

وبمناسبة الحديث عن فهارس كتب الحديث أحببتُ أن أسوق هنا أسماء فهارسَ عديدةٍ للكتب الستة سوى «سنن النسائي»، فأقول: قال شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في مقدمة «فهارس سنن النسائي» التي صنعها هو لأول مرةٍ، قال في ص ٥-٩ منها ما نصه:

«وقد حُظِيَتْ هذه الكتب الستة -سوى سنن النسائي- بتآليف مستقلة لفهرستها، أو بفهارس عامة طبعت معها، قامت بالدلالة على مواضع الأحاديث فيها، أذكر فيما يلي بعضا مما حضرني ذكره من تلك الفهارس، التي صنعت من عهد قريب لخدمة هذه الأصول الستة، وطبعت:

١- «مفتاح البخاري» تأليف الشيخ محمد شكري بن حسن الأنقروي، التركي، من مدرسي جامع بايزيد في إصطنبول، رتبه على أوائل الأحاديث بتسلسل حروف الهجاء، وأحال فيه إلى الأبواب التي رَقَّمها برقم متسلسل ضمن الكتاب الذي يجمعها فقط. فذكر أول الحديث، ثم أشار على يساره إلى موضعه بذكر الكتاب ورقم الباب فيه، مثل (حديث: إن في الجنة لشجرة: الرقاق ٥١، بدء الخلق ٨، سورة الفتح ٣٥). وطبع بالطباعة الحجرية بإصطنبول سنة ١٣١٣، في ٢٤١ صفحة من القطع الصغير.

٢- «مفتاح صحيح البخاري» ضمن كتاب (مفتاح الصحيحين): صحيح البخاري، وصحيح مسلم، للشيخ محمد الشريف بن مصطفى التوقادي، التركي، المدرس بجامع محمد الفاتح في إصطنبول، رتبه على أوائل الأحاديث أيضاً، وأشار إلى موضع كل حديث بتسمية الكتاب الذي فيه ذلك الحديث وبرقم عدد الباب في ذلك

الكتاب، وبأرقام الأجزاء والصفحات في متن «صحيح البخاري» المشكول المطبوع بمطبعة بولاق بالقاهرة سنة ١٢٩٦ في أربعة مجلدات، وفي شروحه: شرح القَسْطَلّاني المطبوع ببولاق سنة ١٢٩٢ الطبعة الخامسة، وشرح ابن حجر المطبوع ببولاق أيضاً سنة ١٣٠١، وشرح العيني المطبوع بالآستانة: إصطنبول سنة ١٣٠٩.

وطبع في دار السعادة: إصطنبول سنة١٣١٣، في ١٩٢ صفحة، وطبع معه «مفتاح صحيح مسلم» الآتي الحديثُ عنه قريباً برقم ٧، وأدَّى خدمةً جليلةً للمشتغلين بالحديث الشريف، وقد صورته وطبعته دار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٣٩٥ = ١٩٧٥، وهو متداول بالأيدي.

٣- «نبراس الساري في أطراف البخاري»، وهو مفتاح الصحيح بعون الله الباري، للشيخ المحدث الماهر محمد عبد العزيز الفَنْجابي، الديوبندي السهالي الهندي، صاحب التعليقات النفيسة على كتاب «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» للزيلعي، من أول الكتاب إلى كتاب الحج، مشى فيه على ترتيب الكتب والأبواب والأحاديث التي فيها، كما جاءت في «صحيح البخاري»، وأشار عند أول موضع للحديث إلى باقي مواضع وروده فيه إذا تعددت، وأشار بحاشية الكتاب إلى موضع الباب في «فتح الباري» و«عمدة القاري» وطبع في الهند بالمطبع الكريمي في لاهور سنة ١٣٤٥، في مجلد كبير في ٤٢٧ صفحة.

ولعل الشيخ رضوان محمد رضوان الآتي ذكره عند كتاب (فهارس البخاري) برقم ٥، احتذى حذوه إذا كان قد وقف عليه وما أظنه، فالتطابق بينهما شبه تام، مع تفوق «النبراس» في مواضع غير قليلة بذكر بعض الفوائد الحديثية التي تفيد المختصين، وتميز كتاب الشيخ رضوان بصنع فهرس للأحاديث المعلقات، وفهرس للآثار الموقوفات على الصحابة والتابعين، وفهرس لمواضع الكتب والأبواب في المتن والشروح الأربعة المطبوعة (للكرماني، والعيني، وابن حجر، والقَسْطَلّاني).

٤- «دليل فهارس البخاري للكتب والأبواب الأساسية» للشيخ مصطفى بن علي

البيومي، المصري، أحال فيه إلى مواضع كتب البخاري في ثلاث طبعات من المتن، وفي طبعتين من كل من شرح القَسْطلاني وشرح العيني وثلاث طبعات من شرح ابن حجر، مع ذكر عدد الأبواب وعدد الأحاديث في كل كتاب منها، وطبع بالقاهرة بمطبعة الصاوي سنة ١٣٥٢، في ٢٤ صفحة من القطع الكبير.

وانظر منه -إذا شئت- ص ٤ و٢٤، ففيهما ذكر الخدمات الجُلّى لهذا الرجل، التي خدم بها كتاب البخاري وباقي الكتب الستة وغيرها من كتب السنة المطهرة. وقد عرفتُ هذا الشيخ رحمه الله تعالى، فقد كان أعجوبة من الأعاجيب في التفنن بصنع الفهارس وإتقانها، ولكنه قعد به الفقر والعُدْم! وعدم اهتمام الكُتْبِيَّة آنذاك بأعماله، لعدم انتشار قيمة الفهارس حينئذ، فغابت بغيابه رحمة الله تعالى عليه.

٥- «فهارس البخاري» للشيخ رضوان محمد رضوان، أحد علماء الجامع الأزهر المشتغلين بخدمة كتب السنة رحمه الله تعالى، مشى فيه على ترتيب الكتب والأبواب والأحاديث التي فيها كما جاءت في «صحيح البخاري»، فيذكر طرفا من الحديث الوارد في بابه، ثم يذكر اسم الصحابي الراوي لذلك الحديث بين هلالين، ثم يُقَفِّي بعد ذلك بذكر سائر مواضع الحديث في كتاب البخاري وأبوابه. وعند تكرر ذكر الحديث يحيل إلى الموضع الأول الذي استوفى بيان مواضعه فيه.

وصنع فهرسا ثانيا للأحاديث المعلقة غير المستوفية للأسانيد، وفهرساً ثالثا للآثار الموقوفة الواردة فيه عن الصحابة والتابعين، ثم فهرساً رابعاً لكتب البخاري وأبوابه مع ذكر أرقامها في نسخة المتن من صحيح البخاري، وأرقام شروح الكرماني وابن حجر والعيني والقسطلاني فأجاد وأفاد وأحسن، وطبع بمطبعة دار الكتاب العربي بالقاهرة سنة ١٣٦٨، في مجلد كبير ضخم، في ٦٠٠ صفحة.

٦- «أطراف البخاري» للأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، المصري، الذي أدى بخدماته لتيسير الانتفاع بكتب السنة: أياديَ كريمةً رحمه الله تعالى، ومنها عمله: (أطراف البخاري)، الذي طبع مع «فتح الباري» للحافظ ابن حجر، في المطبعة

السلفية بالقاهرة للأستاذ محب الدين الخطيب سنة ١٣٨٠ وما بعدها، فقد رقم فيه كتب صحيح البخاري وأبوابه وأحاديثه، واستقصى ذكر أرقام أطرافه في الموضع الأول لورود الحديث.

ولكنه قَصَّر -بل أكاد أقول: أخلَّ- جداً، لأنه أثبت ذكر أرقام الأطراف للحديث عند الموضع الأول لوروده فقط، فإذا راجع المرء الحديث أو قرأه في باب غير الموضع الأول، لا يدري أين تقدم أو أين يأتي؟ ويكون في أشد الحاجة إلى معرفة ذلك، فلا يستفيد من (أطرافه) شيئاً!

وكان عليه لإتمام خدمته على الوجه الأتم -وعلى من استفاد من عمله وقلَّده بعده، وطبع الأطراف مع «الصحيح»-: أن يعيد في كل موضع للحديث ذكر أرقام أطرافه، ولو تكرر بعض الأحاديث أكثر من عشرين مرة، حتى يُصيب الباحث أو المراجع طَلِبَته، ويقف على مواضع الحديث بسهولة ومعرفة سريعة. وقد نبهت الأخ الفاضل الأستاذ قصي بن محب الدين الخطيب إلى هذا الخلل، ليتداركه في الطبعة الثانية لفتح الباري، التي يقوم بها جزاه الله خيرا، فلعله يَفْعَل.

-ولكنه لم يفعل، وإنما فعل ذلك الشيخ شبير أحمد القاسمي أحد أساتذة الحديث بمدرسة شاهي مرادآباد بالهند، في ترقيمه وتخريجه لأحاديث الصحيح في بعض الطبعات التابعة للطبعة الهندية الأحمدية، وصُوِّرت مع ترقيمه في المكتبة الأشرفية بديوبند-

وأذكر هنا نموذجين فقط من مئات الأحاديث التي كَرَّر البخاريُّ ذكرَها في أبواب كثيرة، وانتفت الفائدة من ذكر أطرافها إلا لمن وقف على الموضع الأول من مواضع ورودها، من ذلك حديث عائشة رضي الله عنها في قصة بَرِيرَة، فقد أورده البخاري في ٢٤ باباً، كما ترى أرقام أطرافه في كتاب الصلاة في (باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد) ١: ٥٥٠ من «فتح الباري» طبعة السلفية. ومن ذلك أيضا حديث جابر رضي الله عنه في قصة جمله الذي اشتراه منه النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أورده البخاري ٢٦ مرة في ٢١ بابا، كما ترى أرقام أطرافه في كتاب الصلاة إذا قدم من سرف) ١: ٥٣٧ من «فتح الباري» أيضاً.

٧- «مفتاح صحيح مسلم» للشيخ محمد الشريف بن مصطفى التوقادي، التركي، السابق ذكره عند (مفتاح صحيح البخاري) برقم ٢، وقد رتبه على أوائل الأحاديث، وأشار إلى موضع كل حديث بتسمية الكتاب الذي فيه ذلك الحديث، وبرقم عدد الباب في ذلك الكتاب، وبأرقام الجزء والصفحة في نسخة المتن لصحيح مسلم، المطبوعة بمطبعة بولاق بالقاهرة سنة ١٢٩٠، وبأرقام الجزء والصفحة في نسخة شرح النووي، المطبوع في حاشية شرح القسطلاني لصحيح البخاري، بمطبعة بولاق سنة ١٢٩٢، وهي الطبعة الخامسة من طبعات شرح القسطلاني: «إرشاد الساري».

وطبع هذا المفتاح في دار السعادة: إصطنبول سنة ١٣١٣، في ٥١ صفحة، وكل صحفة تحوي جدولين بالحرف الصغير.

٨- «فهارس صحيح مسلم» للأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، وقد صنع فيه ثمانية فهارس على الوجه التالي: الفهرس الأول فهرس الموضوعات حسب ترتيبها في الكتاب. الفهرس الثاني ذكر فيه أرقام الأحاديث بالتسلسل من أول حديث إلى آخر حديث بغير المكرر، فبلغت معه ٣٠٣٣ حديث. الفهرس الثالث لبيان الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم في أكثر من موضع في صحيحه، وبيان مواضع كل حديث منها.

الفهرس الرابع معجم ألفبائي بأسماء الصحابة وبيان أرقام أحاديث كل واحد منهم في صحيح مسلم. الفهرس الخامس لبيان الأحاديث القولية مرتبة بحسب حروف أوائلها. الفهرس السادس معجم للألفاظ ولا سيما الغريب منها. الفهرس السابع لفرائد الفوائد وبحوث لغوية وتاريخية وأحكام شرعية، الفهرس الثامن لأسماء كتب صحيح مسلم مرتبة بحسب الحروف ألف باء تاء ثاء...، أربى فيها على الغاية، وطبعت في مجلد ضخم كبير مستقل في ٦٠٨ صفحة، وهو المجلد الخامس من طبعة «صحيح مسلم» المطبوع بمطبعة عيسى البابي الحلبي بالقاهرة سنة ١٣٧٥.

٩- «الفهرس العام لسنن أبي داود» للأستاذ عبد المهيمن الطحان، من مدينة

حمص بالشام، رتبه على أوائل الأحاديث، وطبع في حمص سنة ١٣٩٥، مع الجزء الخامس من كتاب «سنن أبي داود» في ٣٣٤ صفحة.

١٠- «مفتاح المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود تأليف الشيخ محمود خطاب» للشيخ مصطفى بن علي البيومي، السابق ذكره عند (دليل فهارس البخاري) برقم ٤. وهو فهرس جامع مُفَنَّن حَاوٍ للأجزاء العشرة التي طبعت من الشرح المذكور، الواصلة إلى (باب التلبيد) من كتاب الحج، وهو الكتاب السادس من «سنن أبي داود». وقد احتوى هذا المفتاح على ستة فهارس: ١- فهرس الكتب والأبواب، ٢- فهرس أوائل الأحاديث القولية، ٣- فهرس أوائل الأحاديث الفعلية، ٤- فهرس الألفاظ اللغوية، ٥- فهرس الموضوعات والأعلام والأحكام المستنبطة من الأحاديث، ٦- فهرس جوامع الأعداد.

وطبع بالقاهرة في سنة ١٣٥٦، في مجلد بالقطع الكبير في ٢٩١ صفحة. ولعل التفنن في هذا المفتاح كان القدوةَ لتفنن الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي فيما صنعه من الفهارس لكتاب «صحيح مسلم».

١١- «مفتاح سنن الترمذي» للأستاذ عبد البر عباس، من مدينة حمص بالشام، رتبه على أوائل الأحاديث، وطبع مع سنن الترمذي، فكان هو الجزء العاشر منها، طبع بمطابع الأمل الحديثة بحمص سنة ١٣٨٨، في ١٤٨ صفحة.

وصدر بعد هذا التاريخ «معجم مفهرس لسنن الترمذي» للأستاذ صدقي البيك من مدينة حمص أيضاً، مرتب على حسب كلمات الأحاديث الواردة في الحديث، بحيث يعرف رقم الحديث المطلوب من معرفة كلمة أو جملة منه. ولكني لم أقف عليه.

١٢- «مفتاح سنن ابن ماجه» للأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، رتبه على أوائل الأحاديث، وطبع مع الجزء الثاني بمطبعة عيسى البابي الحلبي بالقاهرة سنة ١٣٧٣، في ٧٢ صفحة». انتهى كلام شيخنا رحمه الله تعالى.

ثم طبعت فهارسُ أخرى كثيرة لكتب حديثية أخرى، ولكن الجامعَ الشاملَ المُتْقَنَ، والميسِّرَ المُريحَ للمراجعين، منها ومما تقدم: قليل.

مَدَى الاعتماد على الفهارس

وكلمة أخيرة حول الفهارس لا بد من ذكرها هنا، وهي أن الفهارس مفاتيحُ للكشف عن الحديث، ولا تزيد منزلتُه أكثر من هذا، فمن كان تَعوَّدَ العدو إلى الفهارس لاستخراج الحديث من غير الاعتناء بدراسة كتب الحديث وقراءتها وإدمان النظر فيها: فقد أخطأ السبيلَ وابتَعَد عن العلم كلَّ الابتعاد.

ثم إن الفهارس مفاتيحُ ناقصة، لأجل مشاكل الاستفادة منها ولأجل الدخائل والعلل الموجودة فيها، كما شرحت بعض ذلك فيما تقدم، فلا يجوز أن تُجعل الفهارسُ معياراً لنفي الحديث من الكتب التي صُنِعت لها هذه الفهارس، ومن فعل ذلك فقد أخطأ خطأً فاحشاً، يقول شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في كلام له نفيس أنقله بتمامه في ص ٩٩-١٠١:

«الفهارسُ المُرْشِدةُ الموجودةُ اليوم لبعض الكتب، ووفرة الكتب المطبوعة من كتب السنة المطهرة: ليست كلَّ شيء في استيعاب هذا العلم والحكم فيه على الحديث نفياً، فلا بد في علم الحديث الشريف من الحفظ فعلا ...». انتهى من آخر «الانتقاء» لابن عبد البر من طبعة شيخنا ص ٣٤٨.

وشيء آخر لا بد من التنبيه عليه، وهو أن الفهارس لا تَشْتَمل إلا على طَرَف من الحديث، من غير ذكر الإسناد والمتن بتمامه، والروايات في الكتب المحال إليها لا تكون متحدة إلا نادراً، وكثيرا ما يقع خطأ في العزو إلى بعض الكتب، فلا يجوز أبداً نقلُ الحديث من الفهارس من غير الرجوع إلى المصادر المحال إليها فيها، وهذا مع وضوحه للغاية يَتَغافَلُ عنه -أو يغفل- بعضُ الناس فيقع في المهزل والمأثم، فلا بد من اجتناب مثل هذا الصنيع المذموم غايةَ الذم.

٦- الكشفُ عن الحديث بإعانة أقراص الحاسوب

هذا طريق شاع في هذه السنوات الأخيرة غايةَ الشيوع، واستخراجُ المطلوب بهذا الطريق يُعَدُّ أسهلَ وأيسر وأسرع، والناسُ اليوم قد بالغوا في استخدام هذا الطريق وغَلَوا فيه، ولم يَرْضوه كوسيلة مَحْضة للاستخراج بل اعتقدوا فيه خَيالاتٍ فاسدةً يُظْهِرونها بلسان حالهم أو قَالِهم، ولا بد من إصلاح تلك الخيالات، فأقول وبالله تعالى التوفيق:

١- يظن بعضُ الناس أن الإحصاء بهذا الطريق يكون مُستوعِبا ومُستقصِيا، فلا يفوته شيء من المطلوب، وأنه لأجل اعتماده على الحاسوب حَصَل له -في ذهنهم- نوع من القَدَاسة والعصمة، فهو إذاً بريء من كل خلل!!

وهذا ظن خاطيء خَطَأً جليا، فإن المدارَ في كون القُرص جامعاً ومستقصيا على الذي أعَدَّه وخَزَّن فيه المواد، ودَقَّق في تكثير وتيسير السُّبُل المُوصِلة إلى المطلوب في أسرعِ وقت وأسهل طريق، وهو بعدُ بشر يخطئ ويَذْهَل، قد كُتب عليه النقصُ والخللُ، وليس في وُسْع الحاسوب -والعياذ بالله تعالى- أن يَضْمَن لك البراءة من الخلل والعصمة من نقص عدم الاستقصاء ونحوه، وإنما هي آلة يَسَّرها الله تعالى وسَخَّرها، تُستَخْدَم، فمِنْ مُجيد في استخدامه ومن مسيء وما بين ذلك، فالمَشَاكِلُ ووجوهُ النقص التي تَعْتَرِي في صُنْع الفهارس أو في استخدامها كلُّها متصورة هنا قليلاً أو كثيراً، في إعداد القرص وفي استخدامه جميعاً، وهذا واضح لا ينبغي أن يشتبه.

٢- يظن بعضُ الناس أنهم يستغنون باستعمال هذه الأقراص عن صحبة العلماء والرجوع إليهم، فإن فن صُنْع الأقراص قد عَمَّ، بحيث قد شمل أهمَّ أنواع المكتبات الإسلامية: مكتبة الحديث الشريف، ومكتبة تفسير القرآن الكريم، ومكتبة الفقه الإسلامي، ومكتبة التاريخ الإسلامي، ونحوَ ذلك.

وهذا ظن أبطَلُ من الأول، فهذه الأقراصُ لا تُغْنيك عن الرجوع إلى الكتب التي

اشتَمَلَتْ على علومها، فضلاً عن بقيَة الكتب التي لم تَدْخُل في الأقراص، وهي لا تُعَد ولا تُحصى، وإذ لم تُغْنِك عن الرجوع إلى الكتب فكيف تغنيك عن الرجوع إلى العلماء وصحبتهم وليس في وسع الكُتُب فضلا عن الأقراص التعليمُ والتفقيهُ والتربيةُ، فمَنْ استَخْدم هذه الأقراصَ كبديل من صحبة العلماء وأصحاب القلوب فهو من الخاسرين خسرانا مبينا.

٣- وأشدُّ من ذلك وأخطرُ أن يُشيعَ بعضُ الناس فكرةَ يُسْر الاجتهاد ويَستَدلَّ عليه بوجود هذه الأقراص، ومِنْ قبل كانوا يستدلون على يُسْر الاجتهاد بوفرة الكتب المطبوعة وتيسُّر الفهارس المتنوِّعة، ولئن صَحَّ استدلالُهم هذا فالفقيهُ المجتهدُ إذاً تلك الكتبُ والفهارسُ وخزاناتها، وهذه الأقراصُ وآلاتها الحاسبةُ!! دون الذي يَرْجِع إليها عند مسيس الحاجة ويَقْفِلُها فورَ ما استخرج المطلوب.

وجزى الله تعالى شيخَنا العلامةَ الجليلَ الشيخ محمد عوامة وأبقاه ذُخرا ثمينا للإسلام والمسلمين موفورَ الصحة والعافية، إذ يقول في كتابه الجليل «أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين» ص٥٤-٥٥ : «ومن الخِذْلان البَيِّن والخطأ الفاحش: أن يظن بعضُ الناس أن التأهُّلَ العلمي لمقام الاجتهاد والفتوى والتصحيح والتضعيف صار ميسوراً ممكنَ الوصول إليه بدُرَيهمات يسيرة يُشْتَري بها برامجُ الحاسب الآلي الذي فيه الدلالةُ والفَهْرَسَةُ للمئات من كتب السنة، فهو بلَمْسَة زرٍّ من الجهاز يَقِفُ على الحديث: مَنْ رواه؟ وما صحته؟ وما هي ألفاظه؟». والخِذْلان مراتبُ، ولا ريب أن هذا خذلان الجنون لا غير، أفاق الله تعالى المُصابين به بمحض فضله وكرمه.

٤- بعضُهم ينقلون نصَّ الحديث من القرص، ولا يراجِعون الكتب التي عُرِضت في القرص أو نُقِل منها فيه، وهذا الصنيعُ ولو ثَبَتَتْ صحةُ النسخة التي اعتُمِد عليه في صنع القرص وعُلِم أمانةُ صانع القرص؛ لا يخلو من التدليس، فأداءً لأمانة العلم وبراءةً للذمة لا بد من التصريح -إذا لم يُراجِع الكتابَ في الخارج- بأنه إنما نَقَله من القُرْص الفلاني.

٥- وبالجملة فالأقراصُ شأنُها لا يزيد على أنها وسيلة مَحْضة لسهولة الكشف والاستخراج عند المُراجَعات العابرة، فمَنْ استَغْنى به عن المطالعةِ والدراسةِ وصحبةِ العلماء والمشايخ والرجوعِ إليهم في المشكلات العلمية فقد استخدمها استخداماً خاطئاً يُبْعِده عن العلم والفقه بُعْداً شاسعاً.

وأما مَنْ ظن أن دخول فتوى، أو رواية حديثية، أو فقهية، أو كلام لأحد في التصحيح والتضعيف وغيرِه، في الأقراص: يُعْطيها القداسةَ والعصمةَ، فلا حاجة بعدئذ إلى النظر في مصادرها، ما هي وكيف؟ ولا إلى بحث عن دليلها أو صحتها أو سلامة مأخذها من الخطأ والتحريف والتصحيف، فهو من أجهل الجاهلين.

والغريبُ أن كثيرا من هؤلاء أو جُلَّهم ممن يذمُّ تقليدَ الأئمة واتباعَهم في الفروع، أو يَسْتَنْكِفُ عن الرجوع إلى العلماء والمُثول بين أيديهم، فابتلاهم الله تعالى بتقليد الأقراص والرجوع إليها، وساءَ ذلك بَدَلا، والله عزيز حكيم. وهو المسؤولُ أن يرزُقَنا سلامة الفهم ورزَانةَ العقل، ويُوَفِّقَنا لحسن الاستعمال لما يَسَّر من الأسباب، وأعاذنا من سوء استخدامها فتعودَ نِقَما مُبِيدةً للنِّعَم.

وجزى الله تعالى شيخنا الأستاذ الإمام عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى إذ قال في كتابه «صفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين» ص ١٤٦، مبينا أهمية التلقي عن المشايخ مباشرة، ما نصه: «وإنما كان حرصهم على السماع كلَّ الحرص، لأن قراءة الكتب -أو سَمَاعَ الأشرطةِ المسجَّلَةِ اليومَ- من غير مُعلِّمٍ أو مُوقِّف، لا تعطي المعرفةَ الصحيحةَ الكاملة، ولا تُفيد العلمَ النَّقيَّ المضبوطَ القويم، فهي مُعينَة لا مُعلِّمة، ومذكِّرةٌ لا مقوِّمة، ولهذا قالوا: من كان شيخُه الكتاب، كان خطؤه أكثَرَ من الصواب، لأن التلقي من الكتب تسُودُ فيه المتابعة، وقد قال الخليفة المأمون العباسيُّ: العِلمُ على المُناقشة أثبت -وأصح وأجلى وأنقَى- منه على المتابعة.

ومن أجل هذا كانوا ينبهون على الكتاب الذي تلقوه بالسماع، والكتاب الذي ليس لهم به سماع، لكبير المفارقة بين الحالين جداً، فهذا الحاكم أبو عبد الله

النيسابوري يقول في كتابه «معرفة علوم الحديث»:

«النوع الثاني والعشرون من علوم الحديث: معرفةُ الألفاظ الغريبة في المتون، وهذا علم قد تكلم فيه جماعة من أتباع التابعين، ....، فأوّلُ من صنف الغريبَ في الإسلام النضر بن شُمَيل، له فيه كتاب، هو عندنا بلا سماع، ثم صنف فيه أبو عبيد القاسم بن سَلام كتابه الكبير الذي أخبرناه محمد بن محمد بن الحسن الكارزِي ...».

فانظر كيف ذكر اسم الكتاب، وذكر معه أنه حازه ولكن بدون سماع من شيوخه إلى المؤلف، وهذا يشعر بأهمية السماع جدا، لأن ثقته بمضمون الكتاب وضبطه ضعيفة إذ لم يتلقه ولم يسمعه من مؤلفه أو شيخ اتّصل سماعه له بمؤلفه.

هذا إلى جانب حِرمان كسبِ القدوةِ الحسنة الصالحة بالمُشَامَّة والمُجالسة والمذاكرة والمشاهدةِ، التي تُجَسِّمُ الفضائل، وتَغرِسُ التأسِيَ بها وتُحبِّبُهُ: (لقد كانَ لكم في رسول الله أسوة حسنة)». انتهى كلامه، وفيه نصيحة بالغة لمن شاء أن يتذكر أو يتبصر.

وهنا انتهى الكلام على الطرق الستة للكشف عن الحديث في كتب الحديث، ولله تعالى الحمد كله.

وبقيت هناك أمور تتعلق بموضوع استخراج الحديث والكشف عنه، أذكر منها أشياءَ مهمةً فيما يليَ، وبالله تعالى التوفيق:

١- الاستفادة من كتب التخاريج ونحوها

ومن المهم في باب استخراج الحديث أن نستفيد من الكتب التي تَهْتَمُّ بعزو الحديث إلى كتب الحديث المُسْنَدة، وذلك لوجوه عديدة، منها سهولة الوقوف على المصادر الأصلية للأحاديث المبحوث عنها، ومنها الاستفادة من كلام الأئمة الجهابذة والحفاظ المتأخرين على تلك الأحاديث ورواتها وعِلَلها، فكثير من أصحاب التخريج يعتنون بذلك كثيراً، ومنها الحصول على بقية الفوائد التي تستفاد من كتب التخاريج مما يطول ذكرها.

وذلك مثل كتب التخاريج المؤلفة:

لتخريج أحاديث كتاب فقهي مثل «نصب الراية لأحاديث الهداية» للحافظ جمال الدين الزَّيْلَعي المتوفى سنة ٧٦٢، و«التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير» للحافظ ابن حجر العَسْقَلاني المتوفى سنة ٨٥٢، و«إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» للشيخ ناصر الألباني، و«الهداية في تخريج أحاديث البداية» -بداية المجتهد- للسيد المحدث أحمد ابن الصديق الغُمَاري المتوفى سنة ١٣٨٠.

أو لتخريج أحاديث كتاب من كتب أصول الفقه كـ«تخريج أحاديث أصول البزدوي» المطبوع في حاشية الكتاب، للحافظ قاسم بن قُطْلُوبُغَا المتوفى سنة ٨٧٩، و«تحفة الطالب لأحاديث مختصر ابن الحاجب» للحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤.

أو لتخريج كتاب من كتب التفسير بالدراية كـ«الكافي الشاف لتخريج أحاديث الكشاف» للحافظ ابن حجر، وأصلِه: «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف» للحافظ الزيلعي، وقد سماه: «الإسعاف بأحاديث الكشاف»، كما ذكره في «نصب الراية» ٣:١٩٧، وفات المحققَ أن يُثبِتَ هذا الاسمَ على وجه الكتاب.

أو لتخريج كتاب من كتب التصوف مثل «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بتخريج ما في الإحياء من الأحاديث والأخبار» للحافظ زين الدين العراقي المتوفى سنة ٨٠٦.

أو لتخريج كتاب من كتب علم الكلام كـ«تخريج أحاديث شرح المواقف» للسيوطي المتوفى سنة ٩١١. وما إلى ذلك من كتب التخاريج التي يَصعُب حصرُها.

وقد ذكر الشيخ أحمد الغماري رحمه الله تعالى طائفة كثيرة من كتب التخاريج المؤلَّفة على كتب العلوم المختلفة في كتابه «حصول التفريج بأصول التخريج» ص ٢٦-٣٥، فلينظر.

ومثل شروح كتب الحديث لجهابذة الأمة ومحدثيها الذين لا يُورِدون حديثاً إلا

ويعزونها إلى مخارجها، مثل «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» للحافظ ابن حجر، و«عمدة القاري في شرح صحيح البخاري» للحافظ بدر الدين العيني المتوفى سنة ٨٥٥، .....، ومن شروح الأقدمين «التمهيد» و«الاستذكار»، شَرْحا ابنِ عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣هـ على موطأ الإمام مالك رحمه الله تعالى، بل هما نظرا إلى الأغلب من الكتب المُسْنَدة.

ومثل شروح كتب الفقه التي اهتموا فيها بتخريج أحاديث الباب، مسندة أو معزوة إلى الكتب المسندة، مثل «شرح مختصر الطحاوي» للجصاص الرازي المتوفى ٣٧٠هـ، ولا يكاد يذكر حديثا إلا بإسناد نفسه، و «شرح المهذب» للنووي، و«البناية شرح الهداية» للبدر العيني، ونحوها من الشروح الفقهية من جميع المذاهب.

ومثل الكتب التي ألَّفها المحدثون في أبواب مخصوصة أو في صنف خاص من الأحاديث واهتموا فيها بعزو الحديث إلى مخارجه، ككتب أحاديث الأحكام، وأحاديث التصوف، وأحاديث الأذكار والأدعية، وأحاديث الفضائل.

فمِنْ كُتُب الأحكام: «الإلمام بأحاديث الأحكام» للإمام ابن دقيق العيد المتوفى سنة ٧٠٢، مختصر، و«شرح الإلمام» له أيضا، طبع الموجود منه، في خمس مجلدات، وصل فيه إلى الحديث الخامس والعشرين من باب صفة الوضوء، وأعظم به من كتاب، طبعته دار النوادر بيروت سنة ١٤٣٠هـ، و«الإمام في معرفة أحاديث الأحكام»، طُبِع الموجود منه أو من القدر الموجود منه أربعُ مجلدات، لابن دقيق العيد أيضاً، وكتابُه الآخر «إحكامُ الأحكام شرح عمدة الأحكام»،

و«منتقى الأخبار» لمجد الدين ابن تيمية المتوفى سنة ٦٥٢، وشرحُه : «نيل الأوطار» للشوكاني المتوفى ١٢٥٥، و«بلوغ المرام من أدلة الأحكام» للحافظ ابن حجر، و«إعلاء السنن» للعلامة المحدث ظَفَر أحمد العثماني التهانوي المتوفى سنة ١٣٩٤، و«آثار السنن» للمحدث النيموي المتوفى سنة ١٣٢٢.

ومن كتب أحاديث الزهد والسلوك والإحسان: «التشرُّف بمعرفة أحاديث التصوف»

لحكيم الأمة مولانا أشرف علي التهانوي المتوفى سنة١٣٦٢، و«رياض الصالحين» للإمام النووي المتوفى سنة ٦٧٦، وشرحُه «دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين» لابن عَلّان المتوفى سنة ١٠٥٧، ويُمكِن أن يُعَدَّ في ذلك كتابُ «إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين» لمرتضى الزَّبيدي المتوفى سنة ١٢٠٥، فإنه البحر المحيط في أحاديث التصوف مما ذُكِر في «الإحياء» ومما لم يُذكَر.

ومن كتب الأذكار والأدعية: «الأذكار» للنووي، وشرحُها: الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية» لابن علان المذكور، و«الحصن الحصين» لابن الجزري المقرئ المتوفى سنة ٨٣٣، و«الكَلِم الطيب» لابن تيمية شيخ الإسلام المتوفى سنة ٧٢٨.

ومن كتب أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب: كتاب «الترغيب والترهيب» للحافظ المنذري المتوفى سنة ٦٥٦، و«لطائف المعارف فيما لمواسِم العام من الوظائف» للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥.

وعلى المستفيد من هذه الكتب أن يُراجِع الكتبَ الأصولَ التي عُزِي إليها الحديثُ في هذه الكتب، لا سيما كتب التخاريج المختصرة التي لا تَعْتَني بذكر متن الحديث من الأصول التي يُخرَّج منها، كما هو حالُ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» أعني المختصر المطبوع، والمُخَرِّجون وغيرُهم كثيراً ما يَعزُون الحديثَ إلى الكُتُب الأصولِ نظراً إلى أصل الحديث دون اللفظ الخاص، كما سيأتي في ص١٠٣-١٠٥ فلا بد من التأكُّد عن اللفظ الموجود في الأصول التي عُزِي إليها الحديثُ، وهذا مما يَتَكاسَل فيه كثير من الناس فيَقَعون في أخطاء ظاهرة.

ولأهمية الرجوع إلى المصادر الأصلية التي يعزى إليها أو ينقل منها في كتب التخاريج والشروح اقرأ لزاماً كتاب «عُجالة الإملاء» الذي ألفه الحافظ برهان الدين النَّاجِي، المتوفى سنة ٩٠٠، عن أزيد من تسعين سنة، استدرك فيه على «الترغيب والترهيب» للإمام المنذري رحمه الله تعالى، تجد فيه العجب العجاب من الفروق، وتجد نفسك بعد ذلك مضطرة إلى الرجوع إلى الأصول كيفما أمكن.

٢- تقديمُ الطريقة السَّهْلة على الطريقة الوعرة:

ومن المهم أيضاً في باب الاستخراج أن لا نتجاوز الطريقةَ السهلةَ إلى الطريقة الوعرة.

فحديث وَقَفنا عليه في «الهداية» فالأسهلُ أن نبحث عنه أولاً في «الدراية في منتخب تخريج أحاديث الهداية» للحافظ ابن حجر، و«نصب الراية لأحاديث الهداية» للزيلعي، و«منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي»، ثم بواسطة هذه الكتب إلى كتب أحِيْلَتْ عليها في تلك الكتب.

وحديث وَقَفنا عليه في «مشكاة المصابيح» قال فيه التبريزي: رواه الترمذي، ووَضَح لنا بقراءة متن الحديث أنه في باب الإحرام من كتاب الحج من «جامع الترمذي»، فالأسهل أن نبحث عنه في «جامع الترمذي» مباشرةً من غير أن نراجع «المعجم المفهرس» أو «موسوعة الأطراف»، فالرجوعُ إلى الفهارس في كل شيء قد يُبعِد القريبَ ويؤجِّل العاجلَ.

وحديث متنُه منكر جداً يميل القلب إلى كونه موضوعاً فالأقرب أن نبحث عنه أولاً في كتب الموضوعات والواهيات.

وإذا كان الحديثُ المطلوبُ مشهوراً ودائراً على الألسنة فأولُ ما نَبْحَث عنه في كتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة مثل «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» للحافظ السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢، و«كشف الخفَاء ومزيل الإلباس عما اشتهَر من الأحاديث على ألسنة الناس» للمحدث العَجْلوني المتوفى سنة ١١٦٢.

وإذا أردنا مثلاً الاطلاع على جميع الأحاديث الواردة في نزول المسيح عليه السلام فالأسهل أن نراجع أولا «التصريح بما تواتر في نزول المسيح»، لإمام العصر الكشميري المتوفى سنة ١٣٥٢، أو الباب المتعلق بأحاديث نزوله من «جامع الأصول» لابن الأثير و«مجمع الزوائد» للهيثمي، أو «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد»

للرداني، أو في «كنز العمال» لعلي المتقي، ثم نراجع بواسطتها إلى المصادر الأصلية، وهكذا فلنَتَوَخَّ دائماً الطريقةَ السهلةَ الميسورةَ، للوقوف على البغية في وقت قليل.

وهذا كلُّه للاستخراج في أثناء الأعمال العلمية، وأما الرسوخ في الحفظ والعلم والتفقه في الفن فله شأن آخر، ولا يتأتي أبداً بالمُراجعات العابرة أو الخاطفة، كما هو ظاهر، وكما سبق التنبيهُ عليه غير مرة.

٣- كيفية النقل عن الكتب الحديثية غير المُسْنَدة

وهنا أمر لا بد من ذكره، وهو أن **طريقَ النقل** عن كتب الحديث التي لا تُسْنَد فيها الأحاديثُ، وإنما تُورَد فيها الأحاديثُ نقلاً عن كتب الحديث المُسْنَدة؛ مثل «مشكاة المصابيح» للتبريزي، و«كنز العمال» و«الدر المنثور»، ونحوها: **عزوُ الأحاديثَ** إلى الكتب الأصلية المُسْنَدة، ثم الإحالة إلى تلك الكتب، لا الاكتفاء بالإحالة إليها فقط.

فيقال مثلاً: رواه البيهقي في «شعب الإيمان»، كما في «مشكاة المصابيح»، أو رواه الطبراني في «الأوسط» كما في «كنز العمال»، أو نحو ذلك من العبارات التي تشتمل على العزو إلى الكتاب الأصلي.

ويقول بعضهم في مثل هذا المقام: رواه التبريزي في «مشكاة المصابيح»، أو أخرجه علي المتقي في «كنز العمال»، وهذا خطأ، إذ أن قولهم «روى» و«أخرج» إنما يستَعملان فيمن روى الحديث بإسناده. لا فيمن أورده نقلا عن غيره من غير ذكر إسناده.

ويقول بعضهم بعد نقل الحديث: كذا في «مشكاة المصابيح»، أو كذا في «كنز العمال»، من غير أن يقول: كذا في «مشكاة المصابيح» من رواية فلان، أو كذا في «كنز العمال» من رواية فلان، وهذا أيضاً خطأ صِناعة، لوجوه أذكر منها وجهاً واحداً، وهو أن المقصود من عزو الحديث إلى كتاب عزوه إلى مصدرٍ رُوِي فيه ذلك الحديث بالإسناد، وذلك لا يحصل بعزوه إلى «مشكاة المصابيح» أو «كنز العمال» ونحوهما.

وإذا عرفت هذا عرفتَ سوءَ صنيع من يعزو الحديثَ إلى غير كتب الحديث، مما تُذكَر فيها الأحاديثُ من غير أسانيدها ومن غير عزوها إلى مخرِّجيها من أئمة الحديث، كما يعزو بعضُهم الحديثَ إلى «إحياء علوم الدين»، أو إلى «غنية الطالبين» ونحوهما.

٤- الرجوع إلى المظان البعيدة وإلى غير المظان:

ينبغي أن يتفاوت بذلُ جهدنا ومبلَغ سعينا في البحث عن الحديث والكشف عن مخرجه على تفاوت أهمية الغرض الذي نطلب لأجله الحديث، فإن زعمنا أنه يكفينا في جميع المواضع أن نراجع «رياض الصالحين» أو «مشكاة المصابيح» أو الكتب الستة ، أو «المعجم المفهرس» أو «الموسوعة» فقد زعمنا باطلاً، بل نحتاج في بعض الأحيان إلى استخدام جميع طرق استخراج الحديث، والمطالعةِ المستوعبةِ للمظان وغير المظان في المطبوعات والمخطوطات، من جميع أنواع كتب الحديث والسير والمغازي والتاريخ والرجال وغيرها مما يهتم بإسناد الحديث وتخريجه مُسْنَداً، ولو لم يكن مجرَّداً لهذا الموضوع، ولا نقتصر أبداً على الكتب التي جردت لتخريج الحديث وإسناده، التي نعرِّفها بكتب الحديث.

وأسرد هنا أسماءَ بعضِ الكتب المشهورة من كتب التاريخ والتراجم مما أخرجَتْ فيه الأحاديث والآثار بكثرة بالغة، مع أنها ليست في موضوع رواية الحديث مباشرةً:

وذلك مثل «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» لأبي نعيم الأصفهاني المتوفى سنة ٤٣٠، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر المتوفى سنة ٥٧١، و«أخبار أصفهان» لأبي نعيم، و«طبقات المحدثين بأصفهان والواردين عليها» لأبي الشيخ بن حَيَّان المتوفى سنة ٣٦٩، و«القَنْد في ذكر علماء سمرقند» لأبي حفص عمر النسفي المتوفى سنة ٥٣٧، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم، و«الاستيعاب لأسماء الأصحاب» لابن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣، و«الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي المتوفى سنة ٣٦٥، و«الضعفاء الكبير»

للعقيلي المتوفى سنة ٣٢٣، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد المتوفى سنة ٢٣٠، و«الأسماء والكنى» لأبي بشر الدُّولابي المتوفى سنة ٣١٠، وغيرها مما يطول ذكره.

وهذه الكتبُ -وكثيرة أمثالها- ليس أصلُ موضوعها تخريجَ الحديث وإسناده، ولكن خُرِّجَتْ في كل منها أحاديث وآثار كثيرة بأسانيدها، فيها الصحاحُ والحِسَان والضعافُ، وفيها المناكيرُ والواهياتُ والأباطيلُ والموضوعاتُ، وتتعلّق بكل هذه الأنواع من الأحاديث فوائدُ حديثية يعرفها أهلُ الفن[1]، بل في الأحاديث الصحيحة والحسنة التي في هذه الكتب ما لا تُوجَد في غيرها، وقد تداول الأئمة الحفاظ هذه الكتب وعوّلوا عليها وبَحَثوا عن أسانيد رواياتها جرحاً وتعديلاً، تصحيحاً وتضعيفاً، نقداً وإعلالاً. كما يدل على ذلك كتب التخاريج وشروح الحديث، وكتب الضعفاء والمجروحين، وكتب الأحاديث الموضوعة والمشتهِرة على الألسنة، دلالةً واضحةً لا لبس فيها.

وقد ألّف المعاصرون فهارسَ على الأوائل والأطراف لأحاديث هذه الكتب، فيَسَّروا الانتفاعَ بها، بل بعض المتقدمين من الحفاظ المحدثين كانوا رَتَّبوا أحاديث غير واحد من هذه الكتب، وألفوها في كتب مفردة، فجزاهم الله تعالى عنا خيرَ ما يجزي به الآباءَ عن أولادهم.

ومن الكتب التي تَهتَمُّ بتخريج الحديث وإسناده هي كتب التفسير بالرواية مثل «جامع البيان» للإمام ابن جرير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم المطبوع بعضُه، و«أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي الجَصَّاص. وخيرُ التفاسير من قسم التفسير بالرواية هو «تفسير القرآن العظيم» للحافظ ابن كثير الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤، يهتم في الغالب بعزو الحديث إلى مخارجه وبتخريجه سنداً ومتناً، وبالحكم عليه صحة وضعفاً باعتدال وإنصاف في أغلب الأحوال.

---

(١) ومن فوائد المناكير فما دونها أنها أدلة على أحوال رواتها المنفردين بها، فهي التي يُسْتَدَلُّ بها على كَذِبهم أو تُهْمَتِهم أو نَكارة حديثهم، نبّه على ذلك الإمام أبو نعيم الأصفهاني في آخر كتابه في الضعفاء.

وأجمعُ التفاسير في هذا الصنف هو «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» للسيوطي، وكان على السيوطي رحمه الله تعالى أن يَهْتَمَّ بذكر الأسانيد فإنها العُمُد لمعرفة حال الحديث، ولكنه لم يَفعَل ذلك بل حَذَفَ الأسانيد، واكتَفى بعزو الروايات إلى الكتب المُسْنَدة، وكثير منها غيرُ موجود الآن فلا يُمكن الرجوعُ إليها، فصار كتابُه «الدر المنثور» -إلى حد كبير- مصداقاً لما قاله هو في «الإتقان في علوم القرآن» ٢: ٩٠ في النوع الثمانين: «ثم ألَّف في التفسير خلائقُ فاختَصَروا الأسانيدَ ونقلوا الأقوالَ تَتْرى، فدَخَل من هنا الدخيلُ، والتبس الصحيحُ بالعليل».

٥- بأي عبارة تنفي وجود الحديث؟

على قدر بذل المجهود والسعي في البحث عن الحديث وعلى قدر منزلة الباحث وسعة اطلاعه تُختار العبارةُ لبيان عدم وجدان الحديث، فحينا نقول: لم أجده في المراجعة السريعة وحيناً: لم أجده فيما راجعتُه من المظانِّ، وحيناً: لم أجده في كتب الحديث المتداوَلة مع شدة التتبُّع في المظان القريبة والبعيدة، ولا نقول: لا أصل له، أو: ليس لهذا الحديث وجود في شيء من دواوين السنة.

نعم أمثالُ ابن حجر والزيلعي والذهبي وابن تيمية إذا بَذَلوا أقصى جهدهم في البحث عن حديث ربما يحقُّ لهم أن يُطلقوا هذه العبارةَ، ومع ذلك فقلَّما نراهم يُطلِقون هذا الإطلاقَ خاصة في الأحاديث التي أوردها بعضُ الفقهاء الكبار في كُتُبهم، بل يقولون أيضاً: «لم أجده» أو نحوه، وأكثرُ مَنْ أطلق العبارة المذكورة في جملة من الأحاديث هو الحافظ أحمدُ بن عبد الحليم بن تيمية، ومع كونه حافظا مستبحراً -كما يصفه به الذهبي وغيرُه- قد تُعقِّب في كثير من تلك المواضع لخطئه في دعوى نفي الحديث وعدم وجوده مطلقاً أو عدم وجوده بطريق صحيح، كما نَبَّه عليه الحافظ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٦: ٣١٩ ترجمة يوسف بن المطهر الحِلِّي، و«الدرر الكامنة

في أعيان المئة الثامنة» ٢: ٧١ ترجمة الحسين بن مطهر الحِلّي، (رجل واحد سمي باسمين).

وللشيخ الكوثري رحمه الله تعالى كتابُ: «التعقُّب الحثيث فيما نفاه ابنُ تيمية من الحديث»، ولعله من تآليفه التي ضاعت، والله تعالى أعلم.

٦- وجوبُ الاحتياط في نفي حديث عَلَّقه بعضُ العلماء الكبار

وقد قال العلامة المحدث الشيخ إبراهيم بن حسن الكوراني في «المسلك الوسط الداني إلى الدرر الملتقط للصنعاني»(١) ما نصه:

«ولا ينبغي لمن لم ير حديثاً(٢) فيما وقف عليه مِنْ كتب الحديث أن يجزم بمجرد ذلك بأنه موضوع لا أصل له، بل الأحوط الأورع أن يقول: لم أقف عليه على أصل، إذ لا يلزم من عدم اطلاعه عدم اطلاع غيره، لأن الإحاطة التامة التي لا يشذ منها شيء منتفية، والحافظ حجة على من لم يحفظ، بل الشخص الواحد قد يقول في حديث باعتبار ما يحضره إذ ذاك أنه لا يوجد في كتب الحديث، ثم يجده في بعضها.

ومن ذلك ما وقع للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي حافظ عصره باتفاق أهل مصره رحمه الله تعالى، أنه قال في كتابه «شافي العي على مسند الشافعي» بعد نقله عن الرافعي حديث عائشة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الصلوات الخمس، فقال: هذه مواريث آبائي وإخواني، أما صلاة الهاجرة فتاب الله على داود حين زالت الشمس فصلى أربع ركعات فجعلها الله تعالى

---

(١) مخطوط لم يُطبَع بعدُ فيما أعلمه، منه نسخة في مكتبة الشيخ محب الله شاه، ببيرجهندو، حيدرآباد السند، نَقَل عنه النصَّ المذكور شيخنا العلامة الجليل المحقق البارع الأستاذ المحدث الناقد، الشيخ الزاهد القدوة، سيدي وسندي مولانا محمد عبد الرشيد النعماني رحمه الله تعالى ورضي عنه في بعض بُحوثِه المطبوع في مجلة «بينات» الصادرة عن جامعة العلوم الإسلامية بنوري تاون كراتشي، في عدد شهر رمضان وشوال من عام ١٣٩٨.

(٢) أي مما ذكر معلّقاً في بعض الكتب المعتبرة في فنونها.

لي ولأمتي تمحيصا ودرجاتٍ، وساق الحديث، إلى أن قال ما نصه:

ثم إن الحديث الذي أورده الرافعي لم نقِف على سنده، ولا هو موجود في كتب الحديث الموجودة الآن، ومثل هذا يقول فيه الحفاظ المتأخرون لا أصل له، والمتورعون يقتصرون على قولهم: لم نقف عليه، وهو الأولى، فقد بلغني أن الحافظ ابن حجر سُئِل عن هذه الأحاديث التي يُورِدُها أئمتُنا والأئمةُ الحنفية في الفقه محتجين بها، ولا تُعرَف في كتب الحديث؟ فأجاب: بأن كثيراً من كُتُب الحديث أو الأكثرَ منها عُدِم في بلاد الشرق من الفتن، فلعل تلك الأحاديث مُخرَّجة فيها ولم تَصِل إلينا[١].

قال السيوطي متصلا بهذا الكلام: ثم وقفتُ على هذا الحديث أي الذي أورده الرافعي مخرَّجا في «تاريخ ابن عساكر» بسند ضعيف[٢]. انتهى -أي كلام السيوطي-.

فلم يَجزِم ابنُ حجر بأنه لا أصل لها مع أنها لا تُعرَف في كتب الحديث التي بأيدي النّاس إذ ذاك، للاحتمال الذي ذكروه. وهو ممن شُهِد له بأنه كان أحفظَ أهلِ زمانه».

انتهى كلامُ العلامة الكوراني رحمه الله تعالى.

ووجُوبُ الاحتياط في نفي حديث ذُكِر في بعض كتب العلم من غير كتب الحديث، أمر لا يُختَلف فيه، ومعنى هذا أن ذلك الحديث لا نَحْكُم عليه بالوضع بمجرد أن لم نجده نحن الطلاب في كتب الحديث المُسْنِدة، اللهم إلا إذا دلَّتْ على الوضع قرينةٌ قوية لا خَفاء فيها، ولكن ليس معنى عدم الحكم عليه بالوضع جوازُ روايته كحديثٍ نبويٍ، فإن ذلك موقوف على العلم بسنده وباشتمال ذلك السند على شرائط القبول.

بل قد تقرَّر عند أهل العلم أنه إذا قام بالتفتيش الحافظُ الكبيرُ الذي أحاط اطلاعُه بمعظم الحديث، ثم حَكَم على حديثٍ بأنه لا يُعرَف أو بأنه لا أصل له، ولم

(١) ولفظ التُّورِبِشْتي في «الميسَّر شرح المصابيح» ١: ٣٠: «وهذا علم قد تغيرت بَهْجَتُه، ...، وقد كان مُعظَمُ غَمْرَتِه بالعراق وخراسان، فلما اكتَنَفَتْها الفتن... لم يبق من رجال هذا العلم في تلك الديار ديَّار، وذهب بذهابهم المسموعات، واضمَحَلَّتْ بخرابها المؤلفات». وتوفي التوربشتي سنة ٦٦١ بعد فتنة التتار بخمس سنوات تقريباً.

(٢) ولكنه شديد الضعف، وأما المتن فمنكر، كما قاله الحاكم، وقد حَكَم عليه بالوضع ابن حجر في «اللسان» ٧: ٢٦٩.

يَتَعَقَّبْه أحد من الحفاظ بعده، كَفَى ذلك في الحكم عليه بالوضع، كما قد نَصُّوا عليه، انظر في ذلك «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة» لابن عَرَّاق ١:٧-٨، ومقدمة «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» لعلي القاري، بقلم شيخنا الأستاذ العلامة عبد الفتاح رحمه الله تعالى ص ١٧-١٨، ٢٥-٢٧ واقرأه لزاماً فإنه مهم، وهناك النقلُ عن الحافظ ابن حجر في ذلك، و«لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» لشيخنا أيضاً ص ٢٤٢-٢٤٤ من الطبعة الرابعة المزيدة، و«النكت على كتاب ابن الصلاح» للحافظ ابن حجر ٢:٨٤٧، وفي العزو إلى كلام الأصوليين في هذه المسألة طُول لا يَسَعه المقامُ، ورأيُهم يُوافِق في ذلك رأيَ المحدثين، وسيأتي الكلامُ على ذلك بأطول مما هنا، في ص ١٠٧-١١٦، فانظره لزاماً.

وأعود إلى أصل البحث وهو وجوبُ الاحتياط في نفي حديث ذُكِر في بعض المصادر المعتَبَرة بغير إسنادٍ، فأقول: قال شيخُنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في مقال له ألحقه بآخر «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر المالكي، من الطبعة التي اعتَنى بها وصَدَرت سنة ١٤١٧، في ص ٣٤٧-٣٤٨، ما نصه: «إن نفي لفظ ما قد ذُكر في حديث ثابت- نفياً قاطعاً، لا يَنْهَض به إلا المحدثون الحفاظ الأفذاذ، المشهودُ لهم بقوة الحفظ، وكثرة المحفوظ، وسعة الاطلاع فعلاً على كتب السنة: الجوامع والسنن والمسانيد والمعاجم والأجزاء والفوائد والأمالي وكُتُبِ العِلَل والطَّبَقات والمَشْيَخات...، مع استمرار التتبُّع، والتفرُّغ للحديث الشريف.

وأما من كان لا يَتَّصِف بهذه الصفات، فلا يَسوغُ له الحكم بالنفي الباتِّ على لفظ ذُكِر أو نُقِل في حديث ثابت.

وقد وقع مني مرةً أني نفيتُ في كتاب من كتبي -بعد المراجعة والرجوع للفهارس المُرشِدة- وجودَ حديث في «صحيح مسلم»، وقد عزاه إليه الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى، فدلني عليه في «صحيح مسلم» تلميذ لأحد تلامذتي جزاه الله خيراً، فوجدته فيه كما قاله الإمام الحافظ السيوطي عليه الرحمة والرضوان.

فالفهارسُ المرشدة الموجودة اليوم لبعض الكتب، ووفرةُ الكتب المطبوعة من كتب السنة المطهرة: ليست كلَّ شيء في استيعاب هذا العلم والحكم فيه على الحديث نفياً، فلا بد في علم الحديث الشريف من الحفظ فعلاً، مع باقي الصفات التي أشرتُ إليها آنفاً.

وقد وقع للألباني المُدَّعي المُتَعاظِم(١) أنه عَلَّق على «مشكاة المصابيح» للتبريزي١ :٦٢، عند قول التبريزي رحمه الله تعالى في الحديث ١٧٤ «عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شَذَّ شَذَّ في النار. رواه (ابن ماجه من حديث أنس). انتهى. فقال الألباني ما يلي: كذا في الأصل. وفي جميع النسخ بياض. ويظهر أن المؤلف تَعَمَّد تركَه، لأنه لم يَجِدْ مَنْ أخرجه، كما أشار إليه في مقدمة الكتاب. وكذلك لم أجده في شيء من كتب السنة المعروفة، حتى الأمالي، والفوائد، والأجزاء التي مررت عليها، وهي تبلغ المئات -كذا- ولا أورده السيوطي في «الجامع الكبير». انتهى كلام الألباني.

وهذا نفي قاطع بالغ كما ترى!! في حين أن الحديث المذكور أورده الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص ٤٠٦، والمحدث العَجْلوني في «كشف الخفاء» ٢ : ٣٥٠، عند حديث: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»، ففيهما: «روى أبو نعيم في «الحلية»، والحاكم في «مستدركه»، وأعلَّه، واللالِكائي في «السنة»، وابن مَنْدة، ومن طريقه الضياء في «المختارة» عن ابن عمر رفعه: «إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة أبداً، وإن يد الله مع الجماعة، فاتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شَذَّ شَذَّ في النار». انتهى.

فالحديث موجود في كل هذه الكتب التي تحت أيدي الجميع(٢)، ونفاه الألباني

(١) قال ذلك شيخنا الأستاذ والشيخ الألباني حي، أما الآن فقد توفي، ولا يَسَعُنا إلا الدعاء له بالمغفرة، فالله يغفر له ويرحمه، ونفع الأمة بما تَرَك من خير، وصرَفها مما ترك من آثار سيئة.

(٢) وهو في «سنن ابن ماجَهْ» نفسه من طريق أنس رضي الله تعالى عنه، الذي عُزي إليه الحديث

بقوله: «لم أجده في شيء من كتب السنة المعروفة، حتى الأمالي، والفوائد، والأجزاء، التي مررت عليها وهي تبلغ المئات»!! انتهى.

فالنفي للحديث أو جملةٍ منه أو لفظةٍ منه ليس بالسهل السائغ لأمثالنا، ضعيفِي الحفظ، مالكِي الكتب، فلا بد في هذا العلم الشريف من الحفظ القوي الواسع الحاضر، مع الأوصاف التي أشرت إليها سابقاً، ومع الأناة والتروي والتقيد في لفظ النفي والاحتياط ما أمكن، والله تعالى أعلم». انتهى كلام شيخنا عبد الفتاح رحمه الله تعالى.

وقال شيخنا أيضاً في حاشية «تصحيح الكتب وصُنْع الفهارس المُعجَمة...» للشيخ أحمد شاكر ص ٤١: «...، وفُهْرِسَتْ جُلُّ كتب الحديث الكبيرة والصغيرة المطبوعة، وصارت الفَهْرَسَةُ جزءاً من الأعمال التجارية، يُحْسِنُها أفراد ويَتَدَخَّل فيها أفراد، وكُسِرَ سَيَاجُ العلم فغدا كلُّ مُتَفَرِّج على كتب الحديث محدِّثاً، وكلُّ مُشْتَمٍّ لشِمَّةٍ من العلم عالماً محققاً، واندلَقَت الكتبُ الغثاء من المطابع، واختَلَط الجيِّد بالرديء، والضار بالنافع، فإنا لله!». انتهى.

هذا، وإن لبحث الاستخراج جوانبَ وجهاتٍ أخرى لا أتَحَدَّثُ عنها هنا، بل أتركها إلى التدرب العملي تحت إشراف عالم يَعرِف هذا الفَنَّ ويُتْقِنُه.

فمن تلك الجهات الرجوع إلى غير المظان من نحو كتب اللغة ونحوها مما قد يبحث بعض مؤلفيها عن بعض الأحاديث، كما يفعله الزَّبيدي في «تاج العروس شرح القاموس المحيط»، ومن بحث وجد له أكثر من نظير.

وفي ختام الكلام على موضوع استخراج الحديث، وقبل الشروع في موضوع: البحث عن رواة الأسانيد أحببت أن أنبِّه على أمور أخرى يُتَغافل عنها مع أنها في الأهَمِّيةِ بمكان:

في بعض نُسَخ «المشكاة»، انظر من «السنن» ص ٢٨٣، الحديث ٣٩٩٨، ولفظُه: «إن أمتي لن تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلافَ فعليكم بالسواد الأعظم». وإسنادُ هذا الطريق ضعيف، كما قاله البوصيري.

١- وجوبُ البحث عن صحة الحديث قبل روايته

بعد أن استخرجنا الحديثَ من كتب الحديث أولُ ما يَجِب علينا قبل روايته أن نبحث عن صحته، ولا نكن كمن يظن أن مجرد وجود الحديث بالإسناد يستلزم صحته! فليس الأمر كذلك أبداً، كيف وإنما أوجِبَ ذكرُ الإسناد ليُنظر فيه هل استوفى شروطَ القبول أم لا؟ فيُقْبَل الخبر أو يُرَد حسبَ حال الإسناد، كما يَعرِفه مَنْ له أدنى مُسْكة، فهو أمر واضح جداً، يقول شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في حاشية كتابه «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» ص ١٤٣:

«ومما ينبغي التنبيهُ عليه هنا أنه قد تَوَهَّم كثير من الناس أن ذكر السند مع الحديث أو الخبر، يدل على تقويته، والحالُ أنه لا يلزم هذا، فإن السندَ يدل إما على تقوية الخبر أو على ضعفه، ويقضي بقبوله أو رده، على حسب اشتماله على شروط الصحة والقبول أو عدم اشتماله عليها أو على بعضها، فكُنْ منه على ذُكرٍ فإنه قد يُغلَط فيه أو يُغالَط». ونحوه بتفصيل أكثر وبيان أتم في كتابه «الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سَمَاع الحديث عند المحدثين» ص ٩٥-٩٧ فانظره لزاماً.

وعلى هذا فإن وجدنا الحديثَ في كتاب إمام ناقد التزم الصحة أو الحُسْنَ فيما أورده في كتابه، وشَهِد له الأئمةُ من بعده على وفائه بالتزامه، جاز الاعتمادُ عليه، وإن وجدناه في كتاب لم يلتزم مؤلِّفه الصحة أو الحُسْنَ، أو التزم ذلك ولكنه لم يَفِ بالتزامه فلا يجوز الاحتجاجُ به بمجرد ورودِه في ذلك الكتاب، قبل التأكُّد عن حال إسناده، فقد يكون ضعيفاً أو أدون منه ولا نشعر.

بل لا يجوز أيضاً الاستشهادُ به ولا روايتُه في الفضائل قبل أن نتبَيَّن حالَ إسناده، فقد يكون منكر المتن متروكا أو واهيا مطروحاً، أو باطلاً موضوعاً لا يجوز الاستشهادُ به ولا روايتُه في أي شأن من شؤون الدين، اللهم إلا أن يلتزم مؤلِّف ذلك الكتاب أن يصون كتابَه من الموضوع وما هو في حكمه، وشُهِد له بوفاء ذلك الالتزام.

قال الحافظ السخاوي في «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» ١:١٠٥ في بحث

الحسن: «وبالجملة فسبيلُ مَنْ أراد الاحتجاجَ بحديث من السنن، لا سيما ابن ماجَهْ، ومصنف ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق... أو بحديث من المسانيد: واحدٌ، إذ جميع ذلك لم يشترط مَنْ جَمَعه الصحةَ ولا الحُسْنَ خاصة، وهذا المحتج إن كان متأهلاً لمعرفة الصحيح من غيره، فليس له أن يحتج بحديث من السنن والمسانيد ونحوها من غير أن ينظر في اتصال إسناده وحال رواته، وإن كان غير متأهل لدرك ذلك، فسبيله أن ينظر في الحديث، فإن وجد أحداً من الأئمة صَحَّحَه أو حَسَّنه فله أن يقلده، وإن لم يجد ذلك فلا يُقْدِمْ على الاحتجاج به، فيكون كحاطب ليل، فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر». انتهى كلام السخاوي بتغير يسير، ونقله عنه شيخنا الأستاذ مولانا النعماني رحمه الله تعالى في كتابه «الإمام ابنُ ماجَهْ وكتابه السنن» ص ٢٢٨-٢٢٩.

وسبق السخاويَّ إلى ذلك شيخُه الحافظُ ابنُ حجر في كتابه «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١:٤٤٩، واعتَمَد كلامَ ابن حجر هذا العلامةُ علي القاري الحنفي في «المرقاة شرح المشكاة» ١: ٢١، وشيخُ الإسلام زكريا الأنصاري في «فتح الباقي شرح ألفية العراقي» ١: ١٠٧، وعنه العلامة اللكنوي في «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» ١٤١١، وقد بَسَط اللكنويُّ هذا المرامَ في الكتاب المذكور بَدْءاً من ص٦٦ إلى ١٥٩، فاقرأه كلَّه بأناة وتروٍّ، مع «التعليقاتِ الحافلة على الأجوبة الفاضلة» بقلم شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى.

وبالجملة فمن اعتَمَد حديثاً بمجرد سماعه أو رؤيته في كتاب قبل تبيُّن صحته فقد دخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم: «كفى بالمرء كذبا أن يُحَدِّث بكل ما سمع»(١).

٢- وجوبُ مراعاة اللفظ الذي يُسْتَشْهد به

كثيراً ما يَتَساهَل بعضُ الناس في عزو حديث إلى كتاب، مع أن الحديث في

---

(١) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» ١:٨، وأبو داود في «سننه» في كتاب الأدب (باب التشديد في الكذب) برقم ٤٩٨٢، ولفظه: «كفى بالمرء إثماً أن يُحدِّث بكل ما سمع».

الكتاب المعزو إليه بلفظ آخر غيرِ اللفظ الذي يَتِمُّ به احتجاجُ هذا البعض أو استشهادُه، وهذا مَعِيب جدا ينبغي تجنُّبُه، فعلينا دائما التأكُّد من موافقة اللفظ المستشهد به للفظ الكتاب الذي نعزو إليه الحديث.

قال الحافظ جمال الدين الزيلعي رحمه الله تعالى في «نصب الراية لأحاديث الهداية» ١:١١٦: «واعلم أن كثيرا من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين عزوا هذا الحديث، يريد حديث: أيما إهاب دبغ فقد طهر» في كتبهم إلى مسلم، وهو وهم، وممن فعل ذلك البيهقي في «سننه»، وإنما رواه مسلم بلفظ: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر».

واعتذر عنه الشيخ تقي الدين في كتاب «الإمام» فقال: والبيهقي وَقَع له مثلُه في كتابه كثيراً، ويريد به أصلَ الحديث لا كل لفظة منه. قال: وذلك عندنا مَعِيب جدا إذا قصد الاحتجاج بلفظة معينة، لأن فيه إيهامَ أن اللفظ المذكور أخرجه مسلم، مع أن المحدثين أعْذَرُ في هذا من الفقهاء، لأن مقصود المحدثين الأسنادُ ومعرفة المخرج، وعلى هذا الأسلوب ألّفوا كُتُبَ الأطراف، فأما الفقيهُ الذي يَختَلِف نظرُه باختلاف اللفظ فلا ينبغي له أن يحتَجَّ بأحد المخرجين إلا إذا كانت اللفظةُ فيه». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١:٣١١: «فائدة: استَنْكَر ابنُ دقيق العيد عزوَ المصنفين على أبواب الأحكام الأحاديثَ إلى تخريج البخاري ومسلم مع تفاوت المعنى، لأن مِنْ شأن مَنْ هذه حالُه أن يستَدِلَّ على صحة ما بوَّب، فإذا ساق الحديثَ بإسناده ثم عزاه لتخريج أحدِهما أوهمَ الناظرَ فيه أنه عند صاحب الصحيح كذلك، ولو كان ما أخرجه صاحبُ الصحيح لا يدل على مقصود التبويب، فيكون فيه تلبيس غير لائق.

ثم إن فيه مفسدةً أيضاً من جهة أخرى، وهو احتمال أن يكون في إسناد صاحب «المستخرج» مَنْ لا يُحتَجُّ به، فإذا ظن الظان أن صاحب «الصحيح» أخرجه بلفظه قَطَع نظرَه عن البحث عن أحوال رواته اعتماداً على صاحب «الصحيح»، والحالُ أن صاحب «الصحيح» لم يُخَرِّج ذلك، فيُوهِم فاعلُ ذلك ما ليس

بصحيح صحيحاً. هذا معنى كلامه.

ثم قال: ولا يُنْكَر هذا على مَنْ صَنَّف على غير الأبواب كأصحاب المعاجم والمشيخات، فإن مقصودَهم أصلُ الإسناد لا الاستدلال بألفاظ المتون. والله أعلم».

انتهى ما نقلتُه من «النكت» لابن حجر.

٣- العزوُ للأصح فالأصح ثم الأشهر فالأشهر

إذا أردنا عزوَ حديث فالأولى أن نعزوه إلى الأصح فالأصح، ثم الأشهر فالأشهر ثم الأقدم فالأقدم من الكتب الحديثية، فنعزو الحديثَ أولا إلى كتب الأئمة الأربعة المتبوعين، والكتب الستة المعروفة للأئمة الستة المعروفين، ثم إلى غيرها مما اشتَهَر أو امتاز بالتزام الصحيح وما يُقاربه أو يُشبهه، ثم نعزوه على ترتيب الأقدم فالأقدم، ونَبَّه على بعض ذلك الحافظ مُغُلْطاي، فقد جاء في حاشية شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى على «فتح باب العناية بشرح النقاية» لعلي القاري مانصه: «قال العلامة علاء الدين مُغُلْطاي: ليس لحديْثِيّ عزوُ حديث في أحد الكتب الستة، لغيرها، إلا لزيادة ليست فيها، أو لبيان سنده ورجاله، كما نقله عنه في «فيض القدير شرح الجامع الصغير» ١:٢٠٨[1].

وهذا أعني استحباب العزو للأصح فالأصح، ثم الأشهر فالأشهر، ثم الأقدم فالأقدم من الكتب الحديثية، معلوم من صنيع المحدثين المتأخرين، والله تعالى أعلم.

٤- حكمُ الأحاديث غير المُسْنَدة وبيانُ أنه لا يسوغُ الاعتمادُ عليها قبلَ تَبَيُّن صحة إسنادها

سبق أنه لا يجوز الاعتمادُ في تصحيح حديث على مجرد وروده في كتاب من

---

(١) أملى شيخنا الأستاذ مولانا النعماني رحمه الله تعالى في هذا المقام تنبيهاً حاصلُه أن

كتب الحديث مُسْنَداً، قبل تبيُّنِ صحته، فلا جرم أنه لا يجوز الاعتماد على ما يُوجَد من المرويات بغير سندٍ ولا ذكر مخرَّجٍ في غير كتب الحديث، ما لم يُعْلَم سندُه ومخرجُه.

قال أبو الحسين البصري المتوفى سنة ٤٣٦ في «المعتمد في أصول الفقه» ٢ : ١٥٠ في بحث المراسيل: «ومنها -أي مِنْ حجج مَنْ لم يَقبَل المراسيل- قولُهم: لو وجب العمل بالمراسيل للزِمَنا في عصرنا هذا أن نعمل على قول الإنسان: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا»، وإن لم يذكر الرواة! والجواب: إن ذَكَر الخَبَر وكان معروفا في جملة الأحاديث(١)، فقد عُرِفَتْ رواته، وإن لم يكن معروفاً لم يُقْبَل، لا لأنه مرسل، بل لأن الأحاديث قد ضُبِطَتْ وجُمِعَتْ، فما لا يَعرِفه أصحابُ الحديث منها في وقتنا هو كَذِب، فإن كان العصر الذي أرسل فيه الراوي عصراً لم يُضبَط فيه السنن، قُبِل مرسَلُه». انتهى ما في «المعتمد».

ونقل كلامَه هذا العلامة عبد العزيز البخاري الحنفي المتوفى سنة ٧٣٠، في «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» ٣:٧ واعتَمَده، ونقله أيضاً شيخنا الأستاذ مولانا النعماني رحمه الله تعالى في كتابه «تبصره بر المدخل» (الانتقاد على المدخل إلى الإكليل للحاكم) في بحث المرسل.

وقال العلامة علي القاري رحمه الله تعالى في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» ص ١٩١ عند الكلام على حديث باطل لا أصل له: «ثم لا عبرة بنقل «النهاية» ولا بقية شرح الهداية (لهذا الحديث)، فإنهم ليسوا من المحدثين، ولا أسندوا الحديثَ إلى أحد من المُخرِّجين». انتهى كلام القاري، والذكر المجرد ولو كان في

اشتهار الكتب أمر نِسْبي، فيَشْتَهِر هذا في عصر وذاك في عصر آخر، والمحدِّثون إلى المئة الرابعة بل الخامسة لا يلتزمون بهذه الضابطة، ولاذِكْرَ لها في كتب أصول الحديث، فما قاله مُغُلْطاي غَلَط.

(١) أي المُسنَدة المدوَّنة في كتب الأحاديث، ولأبي الحسين البصري كلام آخر نحو هذا، فانظره في «المعتمد» ٢: ٧٩، أو في «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» ص ٢٤٣ نقلاً عن «المعتمد».

كلام عوامِّ المحدثين لا عبرة به أيضاً، فإن المدار على الإسناد الصحيح أو ما يقوم مقامه من إرسال الأئمة في خير القرون، أو ما يزيد على الإسناد من أنواع التواتر، ولذلك أشار لي شيخنا مولانا النعماني في ملاحظاته أن حكم علي القاري المذكور يعم المحدثين أيضاً.

بيان قوي للإمام اللكنوي حولَ التعاليق الموجودة في غير كُتُب الحديث

وقال العلامة اللكنوي رحمه الله تعالى في كتابه الحفيل «ظَفَر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث» ص ٣٤١-٣٤٤ بتحقيق وتعليق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى، ما نصه: «وقد تذكرتُ في هذا الوقت مكالمةً جَرَتْ بيني وبين بعض المستفيدين مني، وهي أنه قد جرى في أثناء تدريسي يوما قبل هذه الأيام من نحو ثمان سنين، كلام في الأحاديث المذكورة في «الهداية» وغيره من كتب الفقه، من غير إسناد، فقلت: تلك الأخبار لا يُعْتَبَر بها ما لم يُعْلَم سندُها أو مَخْرَجُها، فإن كثيرا من أرباب الفقاهة متساهلون في الرواية فيُورِدون في كتبهم أحاديثَ منكرة وضعيفة وموضوعة من غير تنقيح وتوضيح. ولذا خرَّج أحاديث «الهداية» الحافظ الزيلعي والحافظ ابن حجر(١).

---

(١) في كلام اللكنوي بشأن صاحب الهداية، هنا وفيما يأتي، غلو وتحامل، يَتَبيَّن ذلك بالوقوف على كتاب «منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي» للحافظ قاسم بن قُطْلُوبُغا، وبالنظر في بحث شيخنا العلامة النعماني حول أحاديث الهداية، في كتابيه «ما تمس إليه الحاجة» ص ١٥، و«ابن ماجه اور علم حديث» ص ١٩٦-١٩٨، و«التعقيبات على الدراسات» له ص ٤٠٨-٤١٣، وهي حواشيه على كتاب معين السندي المسمى: «دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب»، ونَقَضَ عليه شذوذَه في هذا الكتاب وأغلاطه فيه الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف بن هاشم السندي في «ذب ذبابات الدراسات عن المذاهب الأربعة المتناسبات»، وهو مطبوع في مجلدين بتحقيق شيخنا الأستاذ مولانا النعماني رحمه الله تعالى.
=

.....وألَّفا.أيضاً.تخريجاً لأحاديث «الكشاف»، وألَّف قاسم بنُ قُطْلُوبُغا تخريجَ أحاديث

= وقد كَتَب إلي شيخُنا الأستاذُ مولانا النعماني رحمه الله تعالى، معلِّقاً على هذا المقام من «المدخل»، في رسالة وصفتُها في المقدمة ص٤، كَتَب ما ترجمتُه إلى العربية موضحاً:

«يُلاحَظ أن اللكنوي عَدَّ صاحبَ الهداية من الزمرة الذين هم أجانبُ عن معرفة الحديث، ولا يصح ذلك، كيف وقد ألَّف صاحبُ الهداية لنفسه مَشْيَخَةً، نَقَل عنها القُرشي في «الجواهر المضية»، في كثير من المواضع، ونقلتُها في حواشي «الدراسات»، وفاتني العزوُ إلى «الجواهر» سهواً، وفي تراجم شيوخ صاحب «الهداية» من «الجواهر» أشياء كثيرة مفيدة، وهناك إسنادُ صاحب الهداية وذكرُ قراءته على شيوخه كلا من «الصحيحين»، و«جامع الترمذي»، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي، و«مسانيد الخصاف» (وغيرها).

وقد تَقَرَّر أن صاحبَ الهداية إنما ينقل عن كُتُب سَلَفه (من محدثي الفقهاء الحنفية)، كما يتبيَّن ذلك من مطالعة «منية الألمعي»، وفي «الهداية» أحاديثُ من «المبسوط» (الأصل) للإمام محمد، و«كتاب الآثار» له، وغيرِهما من كتب الأئمة)، ولم تكن هذه الكتبُ في مطالعة الزيلعي وابن حجر (عند تخريج أحاديث الهداية، فيَحكُمان بأنهما لم يجداه، مع أنه مُخَرَّجة في تلك الكتب)، فما نقلتَه عن اللكنوي حول صاحب الهداية ينبغي حذفُه».

ثم اعتذرتُ إلى شيخنا النعماني في ذلك، وقلتُ: إنما نقلتُ كلامَ اللكنوي رحمه الله تعالى لتثبيت القاعدة المبحوث عنها، وهو في ذلك مُصيب، وإنما التسامحُ في تمثيله للقاعدة بصاحب الهداية مع شَدِّ الملامةِ عليه لوما لا مبرِّر له، ولا ريب أن كثيراً من الفقهاء المجرَّدين المتأخرين وغيرِهم من المصنفين في مختلف الفنون تَشيعُ في كتبهم المناكيرُ والمُعْضَلاتُ مما لا أصلَ لها أصلاً، ولكن المتساهلين من المُتَّسمين بالعلم يُحاوِلون تمشية كلٍّ ذلك متذرِّعاً بأن فلاناً وفلاناً من الأكابر قد أوردها في كتبهم.

فكتب إليَّ رحمه الله تعالى في رسالة أخرى أملاها ووَقَّع عليها مؤرِّخاً: ٢١ من شعبان عام ١٤١٩هـ، كَتَب ما ترجمتُه إلى العربية موضحاً: «الذي ذكرتُه حول صاحب «الهداية» إنما يَنْطَبِق عليه وعلى غيرِه من الفقهاء المتقدِّمين المُسْتَدِلِّين بالأحاديث، مثل السَّرَخْسي والكاساني، ولا يكون ما يُورِدونه من الروايات مما لا خِطامَ له ولا زِمام.

وما لا يُوجَد له ذكر مما يوردونه هو مِنْ قبيل بعض تعليقاتِ الإمام البخاري وبعض الأحاديثِ التي يُشير إليها الإمام الترمذي بقوله: «وفي الباب»، مما لا نجده اليومَ مُسنَداً في كتب الحديث المُتداوَلة عندنا، وما ذلك إلا لضياع كثير من كُتُب الأقدمين، فهذا الذي قلتُه إنما يَنْطَبِق على الفقهاء الأقدمين،

«الاختيار شرح المختار»، فجزاهم الله عنا خير الجزاء، حيث مَيَّزوا بين الصحيح وبين الضعيف وبين الحسن، وبين السخيف وبين الموضوع وبين غير الموضوع(١).

وقد ألَّف الحافظ العراقي تخريجاً لأحاديث «إحياء العلوم»، فنَبَّه على ما فيه من الموضوعات والواهيات.

فهم إنما يَنقُلون عن كتب أئمتهم، ويتضح ذلك بمطالعة «منية الألمعي»، ولا أقول ذلك في المتأخرين. والسلام».

ومرادُ شيخنا رحمه الله تعالى أمران اثنان: الأول: أن لا يُحكَم بالنفي البات على ما لم يُوجَد من مروياتهم، فإن الأجلةَ من النفاة لم يَسْلَموا من التعقُّب، فكيف بغيرهم، والثاني أن لا يُتَّهم هؤلاء الفقهاء بعدم معرفة الحديث أو بالتساهُل في نقله، لمجرد أن لم يُوجَدْ بعضُ ما ذكروه لاحتمال وجوده، في كتب الأقدمين مما لم تَصِلْ إلينا، وهذا قد ذكرتُه في ص٩٧-٩٩، وقد أشار لي الشيخ إلى ذلك البحث في نسخة من «المدخل» سَجَّل فيها ملاحظاتِه عليه، ولا يريد الشيخُ رحمه الله تعالى: تصحيح الأحاديث المعلقة الشائعة في كتب مختلف العلوم والفنون، مما لا يُوجَد له مَخْرَج، لمجرد الاحتمال المذكور، فإن ذلك بمَعْزِل عن أن يكون مراداً وعن أن يكون صحيحاً.

وبعبارة شيخنا الشيخ محمد عَوَّامة في مثل هذه المناسبة: «لانُثبتُ شيئاً إلا بعلم، ونَتَحفَّظُ في النفي»، انظر مقدمةَ تحقيقه لسنن أبي داود ١:١١٠، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) قال عبد المالك: ليُعلَمْ أن وقوع بعض الأحاديث الضعيفة أو الأحاديث التي لا أصل لها في بعض كتب الفقه: لا يَنْقُص من مقدار ذلك الفقه، فإن ضَعْفَ هذه الأدلة الخاصة التي أوردها بعضُ الفقهاء المتأخرين لا يَسْتَلزِم ضعفَ المسائل التي سِيْقَتْ لها هذه الأدلة، فقد تكون هناك أدلة أخرى قوية لا يَلْحَقُها ضعفٌ ولا خلل، وهذا هو الواقع الذي يَعْرِفه من أهل العلم مَنْ اطلع على كتب إمام المذهب وكُتُبِ أصحابه ومَنْ دونهم من أعلام المذهب الجامعين بين علوم الرواية والدراية، كما تقدم ذلك آنفا من كلام شيخنا الأستاذ المحقق النعماني رحمه الله تعالى، وكان من أشغف الناس بكتب السلف الأقدمين رضي الله تعالى عنه وعنهم.

وقد بَيَّن هذا المرامَ بياناً شافياً شيخُنا الشيخ محمد عوامة في كتابه الذي هو حري أن يُكتَب بماء الذهب: «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء رضي الله عنهم» ص ١٤١-١٥١، وفي كتابه «دراسة حديثية مقارنة لنصب الراية وفتح القدير ومنية الألمعي» ص ٣٢٥-٣٣٠، ولولا طولُ بحثه لنقلتُه برُمَّتِه، لغزارته ونفاسته، فقِفْ عليه لزاماً، تجد الفوائدَ الفرائدَ.

فقال بعض حاضري الدرس: هذه الأخبارُ المذكورةُ في هذه الكتب بغير سند: مرسلة، والمرسل مقبول عند الحنفية، فقلت: المرسل إنما هو إذا أرسل التابعي وترك الواسطة، فقال: لا وجه لهذا التخصيص، فقد صَرَّح أصحابُنا بأن مراسيل مَنْ بعد التابعين أيضاً مقبولة إذا كان المرسلون ثقات.

فقلت: المرسل إنما هو ما أرسله راوي الحديث، وترك الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا مجرد قول كلٍّ مَنْ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإلا لَزِم أن يكون قولُ العوامِّ والسُّوقيَّة: قال رسول الله كذا مرسلاً.

والوجهُ فيه أن الإرسالَ والانقطاعَ ونحوَ ذلك من صفات الإسناد، ويتصف الحديثُ به بواسطته، فحيث لا إسناد فلا إرسال ولا انقطاع ولا اتصال، وإنما هو مجردُ نقل اعتماداً على الغير، ومن المعلوم أن صاحبَ «الهداية» وغيرَه من أكابر الفقهاء ومؤلفَ «إحياء العلوم» وغيره من أجلة العرفاء، ليسوا من المحدثين ولا من المخرِّجين، وإن كانوا في الفقه والتصوف وغيرهما من المُكمَّلين.

فإن الله خَلَق عباده على أصناف متفرقة، ووَهَب لعلماء أمة حبيبه كمالات مُتَشَتِّتة، ولم يَجْعَل أحداً منهم جامعا لجميع الكمالات، بل هو وصف اختَصَّ به من بين الموجودات، فيجب علينا أن ننزل الناسَ منازلهم، ونوفِّيهم حظَّهم، فلا نقبلُ قولَ كاملٍ في فنٍّ، ناقصٍ في فنٍّ آخر، إلا فيما كَمَل فيه ونتوقَّف في قبول قوله في غيره، فصاحبُ البيت أدرى بما فيه، ولا علم له بما ليس فيه(١).

---

(١) قال عبد الفتاح: هذا هو الحق لا ريب فيه، فكم من عالم إمام في علم، عامي في علم أخر. وقد سمعت معنى هذه الكلمة مراراً من شخينا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى. ثم رأيتُ ما يؤيدها في كلام الإمام الغزالي والإمام ابن قدامة الحنبلي رحمهما الله تعالى.

قال الإمام الغزالي في «المستصفى من علم الأصول» ١:١٨٣، في أول مباحث (الإجماع)، في آخر المسألة الثانية: «... لأن كل فريق -من العلماء الفقهاء والأصوليين والمتكلمين- كالعامي بالإضافة

فالأحاديثُ المذكورة في هذه الكتب ليست بمرسلة مقبولة، بل منقولة عما فوقها من الكتب المشهورة، فإن أصحابَ هذه الكتب وإن لم يَذكُروا ما يدل على الحكاية والنقل، لكن لا يخفى على أهل الفضل، أن وصول الأحاديث النبوية إليهم، إنما هو بوسائط كثيرة، وبينهم وبينه صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناقُ المطايا الكبيرة.

ومن المعلوم قطعاً أن أصحاب هذه الكتب لم يكونوا من زُمرة رواة الحديث ونقاده، ولم يكن قصدُهم تنقيحَ أسانيد الحديث ورواته، فعُلِم بالضرورة أنهم ذكروا ما ذكروا اعتماداً على مَنْ قبلَهم، انقياداً لسلَفِهم[1]، ولم يزل هذا الانتظامُ في كتب الفروع والتصوف وغيرها خَلَفاً عن سَلَف، حتى انجر ذلك إلى إدراج ما لا أصل له، وأدَّى ذلك إلى التَّلَف.

فعاد ذلك المستفيد قائلا: نحن نَصْطَلِح على أن المرسلَ عبارة عن قول غير الصحابي: قال رسول الله، كما صَرَّح به بعض الحنفية والمالكية، ولا مناقشةَ في الاصطلاح، فقلت: هَبْ لا مناقشة في الاصطلاح، لكن تغيير اصطلاح قديم من غير ضرورة داعية إليه قابل للمناقشة باتفاق أرباب الاصطلاح.

وهذا المعنى للمرسل لم يُوجَدْ من المتقدمين، من أصحاب المذاهب الأربعة، فلا عبرةَ فيه بقول الطائفة المتأخرة، على أنه لو سُلِّم هذا الاصطلاح، وسُلِّم كونُه من أقوال الصلاح، فلا يُفيد فيما نحن فيه، لأن المرسَل الذي صَرَّح أصحابنا بقبوله، هو بمعنى

إلى ما لم يُحصِّل علمَه، وإن حَصَّل علماً آخر».

وقال الإمام بن قدامة في «روضة الناظر» في أصول فقه السادة الحنابلة، ٦٩، في أول مباحث (الإجماع)، في أول الفصل الرابع: «ومن يعرف من العلم ما لا أثر له في معرفة الحكم -الشرعي-، كأهل الكلام واللغة والنحو ودقائق الحساب، فهو كالعامي لا يُعتَدُّ بخلافه -في الإجماع-، فإن كل أحد عامي بالنسبة إلى ما لم يُحصِّل علمه وإن حَصَّل علما سواه».

(١) أي ممن تقدَّمهم من عامة المصنفين والعلماء ممن لم يمارسوا علومَ الحديث، وعُرِفوا بالتساهُل في نقلها.

آخر لا بهذا المعنى، تدل عليه دلائلُهم التي ذكروها في كتبهم الأصولية، لقبول المراسيل، كما لا يخفى على كل فاضل جليل.

فعند ذلك سكت المُنازِع المستفيد، ولم يَعُدْ إلى التكلم بما توهَّمَه، لعدم مَهارتِه في الفن القديم والجديد». انتهى كلام اللكنوي رحمه الله تعالى.

وقال شيخُنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في «التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» للعلامة اللكنوي أيضاً ص ٣١-٣٤:

«وقد أجاد اللكنويُّ رحمه الله تعالى في رسالته «رَدْع الإخوان عما أحدثوه من آخر جمعة رمضان» أيَّما إجادةٍ في تحقيق هذا الموضوع، وأطال النَّفَسَ فيه حتى جاوز العشرين صفحةً من صَفَحات هذا الكتاب.

وإليك منه ما يَتَعلَّق بالمقام ملخصاً من (٤٠-٤٤): «جاء في «زاد اللبيب» و«أنيس الواعظين» و«أوراد راحة العابدين» و«مفتاح الجنان» ما مُعرَّبه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ فاتته صلوات ولا يَدْري عددَها فليُصَلِّ يوم الجمعة أربع ركعات نفلا بسلام واحد، ويقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة آية الكرسي سبع مرات، وإنا أعطيناك الكوثر خمس عشرة مرة، قال علي بن أبي طالب: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن فاتَتْه صلوات سبع مئة سنة، كانت هذه الصلاة كفارةً لها. قالت الصحابة: إنما عُمر الانسان -أي من هذه الأمة- سبعون سنة أو ثمانون سنة، فقال رسول الله: كانت كفارة لما فاته وما فات من الصلوات من أبيه وأمه ولفوائت أولاده...!» و«مَنْ صَلَّى في آخر جمعة من رمضان أربع ركعاتٍ قبل الظهر كانت كفارة لفوائت جميع عمره!» إلى آخر ما نَقَله من مثل هذه الأحاديث الباطلة المكشوفة البطلان.

ثم قال في صدد إبطالها والرد على مَنْ اعتَمَد على ناقليها: «قال علي القاري في «تذكرة الموضوعات» (في الفصل الثاني من الفصول التي بعد انتهاء حرف الياء)، عند الكلام على كتاب العروس): من القواعد المعلومة الكلية: أن نقلَ الأحاديثِ

النبوية، والمسائلِ الفقهية، والتفاسيرِ القرآنية: لا يجوز إلا من الكتب المُتَداوَلَة[١]، لعدم الاعتماد على غيرِها من وضع الزنادقة وإلحاق الملاحدة، بخلاف الكتب المحفوظة، فإن نسخها تكون صحيحة متعددة». انتهى.

ثم ساق المؤلِّف اللكنوي رحمه الله تعالى وجوهاً كثيرةً في التدليل على بطلان تلك الأحاديث، وقال: «وسادسُها: أن الرواياتِ التي ذكَرها هؤلاء المصنفون لم يذكروا سندَها، ولا أسندوها إلى أحد من المخرِّجين، وقبولُ الحديث الذي لا أصل له أي لا سند له: ليس من شأن العاقلين، فإن بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين هؤلاء الناقلين مَفاوزَ تنقطع فيها مطايا السائرين، فكيف يجوز الاستنادُ بمجرد قولهم: قال رسول الله كذا وكذا؟ فإن الروايةَ وصولُها إليهم وإلينا لا يمكن أن يكون بدون الوسائط، فلا بد من تحقيق أحوال الوسائط وتشخيصهم، وكشف عدالتهم، ليَكْتَسِب الحديثُ به صفةَ القبول إن وجدت في رواته صفات القبول، أو صفةُ الرد إن كانت في رواتها صفات الرد، وبدون ذلك فالاستنادُ به لا يليق بمن له أدنى مُسْكَةٍ.

قال علي القاري في «تذكرة الموضوعات»: قد حَكَى الحافظ أبو بكر بن خير: اتفق العلماء على أنه لا يحل لمسلم أن يقول: قال رسول الله كذا، حتى يكون عنده ذلك القول مرويا ولو على أقلِّ وجوه الروايات. انتهى.

فإن قلتَ: هذه الأحاديث من الأحاديث المشهورة، فلا حاجة إلى تحقيق أسانيدها، قلت:

إن إريد بكونها مشهورةً شهرتُها بالمعنى المصطلح عند الأصوليين، فهو أيضا موقوف على ثبوت طُرُقها، والاستنادُ بها أيضا موقوف على البحث عن رواتها.

وإن إريد به مطلق الشهرة ولو على ألسنة المُتَفقِّهة أو العامة فلا يَنْفَع ذلك، لأن مثل هذه الشهرة ساقطة عن الاعتبار فيما هنالك. فكم من أحاديث اشتَهرَتْ على

(١) أي المتداولة بين المتقنين من أهل العلم العارفين. ولا يفيد التداولُ بين العوام ومَنْ هم في حكمهم.

ألسنة العامة، أو سُطِّرتْ في كتب المتفقهة، ولا أصل لها في الشريعة، بل هي موضوعة أو ضعيفة ساقطة، كحديث «لولاك لما خلقت الأفلاك»، وحديث «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»، وحديث «يوم صومكم يوم نحركم»، وحديث «لسان أهل الجنة العربية والفارسية الدرية»، إلى غير ذلك، على ما لا يخفى على من طالع كُتُبَ نقادِ الحديث المُصنَّفة في هذا الباب كـ«موضوعات ابن الجوزي»، و«اللآلئ المصنوعة»، و«الدرر المنتشرة» كلاهما للسيوطي، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي، و«تذكرة الموضوعات» لعلي القاري.

قال السخاوي في «فتح المغيث»: «المشهور يَقَع على ما يُروى بأكثر من اثنين، وعلى ما اشتَهَر على الألسنة، فيشمل ما له إسناد واحد فصاعداً، بل ما لا يُوجَد له إسناد أصلاً، كـ«علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»، و«ولدت في زمن الملك العادل كسرى». وقد يَشْتَهِر بين الناس أحاديث موضوعة بالكلية، وذلك كثير جداً، ولا اعتبار إلا بما هو مشهور عند أهل الحديث». انتهى.

فإن قال قائل: نَقْلُ مَنْ نقل هذه الروايات لجلالة قدرهم، ونباهة ذكرهم: كاف للاستناد به، قلنا كلا، لا يُقبَل حديث من غير إسناد ولو نقله معتَمَد لا سيما إذا لم يكن الناقلُ من نُقّاد الأحاديث. وجلالة قدره لا تَسْتوجِب قبولَ كلِّ ما نَقَل، ألا ترى إلى صاحب «إحياء علوم الدين» مع جلالة قدره أورد في كتابه أحاديث لا أصل لها؟ فلم يُعتَبَر بها، كما يظهر من مطالعة «تخريج أحاديثه» للحافظ العراقي[١]، وهذا صاحب «الهداية» مع كونه من أجلة الحنفية أورد فيها أخباراً غريبة وضعيفة، فلم يُعتَمَدْ عليها، كما يظهر من مطالعة «تخريج أحاديثها» للزيلعي وابن حجر[٢].

---

(١) ولما حكم حكيم الأمة الشيخ أشرف علي التهانوي على خبر بأنه لا أصل له عند المحدثين، أورد عليه سائل بأنه في كتاب الغزالي، وهو من الأجلة المَهَرة، فأجاب حكيم الأمة قائلا: مَهارتُه في فن خاص. أراد أن أهلَ العلم بالحديث لم يَعُدُّوه من الماهرين في علم الحديث، والكلامُ فيه. انظر «إمداد الفتاوى» له ٥:٢٠٢.

=

فإن قال قائل: نَقَلَةُ هذه الروايات من الثقات، ويُسْتَبْعَدُ عنهم نقل الخرافات والمكذوبات قلنا: كونهم من المتدينين لا يستبعد به وقوعُ ذلك عنهم، ولا أقول: إنهم نَقَلوا ذلك مع علمهم بكذِبِ ذلك، بل وقع لهم الاغترارُ بقول غيرهم، فإنهم ليسوا من المحدثين ولا أسندوها إلى أحد من الناقدين، والعبرةُ في هذا الباب لهم لا لغيرهم[١].

وقد بلغني عن بعض الناس لما أرسلت إليه عبارة علي القاري الدالة على وضع حديث «من قَضَى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من رمضان...» أنه قال: لا اعتبار للقاري بحذاء صاحب «النهاية»، فالمعتَمَدُ هو نقلُ صاحب «النهاية» لا حكم القاري.

وهذا قول أظن أن مَنْ صَدَر عنه جاهل لا يَعرِف مراتبَ المحققين، ولا يَعلَمُ الفرقَ بين الفقهاء والمحدثين، فإن الله تعالى خَلَق لكل فن رجالاً، وجَعَل لكل مقام مقالاً، ويلزم علينا أن ننزلهم منازلَهم، ونضعهم بمراتبهم، فأجلةُ الفقهاء إذا كانوا عارين من تنقيد الأحاديث: لا نُسَلِّم الروايات التي ذكروها من غير سند ولا مستَنَدٍ إلا بتحقيق المحدثين، ونَقَلَةُ الأحاديث إذا كانوا عارين عن الفقاهة: لا نَقْبَل كلامَهم في الفقه ككلام الفقهاء المعتبرين. وقِسْ على هذا صاحبَ كل فن بكل فن. فصاحبُ «النهاية» وإن كان

= (٢) انظر لزاماً بشأن صاحب «الهداية» ما تَقَدَّم في ص١٠٧-١٠٩ تعليقاً، واقرأ أيضاً كتابَ «دراسة حديثية مقارنة لنصب الراية وفتح القدير ومنية الألمعي» لشيخنا الشيخ محمد عوامة حفظه الله تعالى ورعاه، وترجمة صاحب «الهداية» في كتاب «الإمام أبو حنيفة وأصحابه المحدثون» للشيخ ظفر أحمد العثماني (المقدمة الثالثة من مقدمات إعلاء السنن)، وجُلُّ ما حكم الزيلعي أو ابن حجر بغرابته من أحاديث الهداية هي مخرجة في «منية الألمعي» للحافظ قاسم، وحاشيته على «الدراية»، فلا تغتر بتهويل اللكنوي رحمه الله تعالى وتحامله على صاحب «الهداية».

(١) قال حكيم الأمة التهانوي رحمه الله تعالى في «التكشف عن مهمات التصوف» ص ٤٠٣ ما حاصلُه: إن هؤلاء الأجلة الذين وَقَع لهم الاغترارُ لأجل حسن الظن بمَنْ سَمِعوا منهم تلك الأخبار أو رأوها في كتبهم معذورون، ولكن إذا كشف عن زلتهم أهلُ العلم بالحديث فلا عُذْرَ لمن بعدهم ممن يُحاوِل تمشية تلك الأخبار التي لا أصل لها باسم أولئك الأجلة». انتهى.

من أجلة الفقهاء لكنه ليس ببالغ إلى مراتب المحدثين، فلا نَقْبَل رواياتِه بلا سند إلا إذا نَصَّ على اعتبارها جمع من المحدثين، فإن العبرةَ في هذا الباب -كما مَرَّ غير مرة- بهم لا بغيرهم».

قال عبد الفتاح: هذه النُّقُول لو شَدَّ طالبُ العلم الرَّحْلَ إليها شهراً كاملاً لكان ذلك جديراً بها، فإنها لُبابُ الحق، ومَحْضُ النُّصْح والصدق، فلهذا أطلتُ بها، فرحم الله الإمام اللكنوي وجزاه عن العلم والدين خيراً». انتهى ما نقلتُه من «التعليقات الحافلة».

وإذا تَقَرَّر كلُّ ذلك فعلينا أن نَتَعَقَّل أن معنى استخراج الحديث هو استخراجُه من كتب الحديث، وما في حكمها من الكتب التي تعتني بتخريج الأحاديث مسنَدةً، وليس معناه استخراجُه من أي كتاب كان بأي وجه كان، فإن ذلك لا يُغْني ولا يُجْدي، وفقنا الله تعالى وعصمنا من التساهُل في أمر الحديث النبوي فنَضِلَّ ونُضِلَّ.

وحيث إنه قد عَمَّتْ البَلْوى بالاعتماد على مجرد وُرُود حديثٍ في كتابٍ أي كتابٍ كان، وكيفما وَرَد، بإسنادٍ أو بغير إسنادٍ، وبإسناد صحيحٍ أو بإسناد واه: أطلتُ الكلامَ في ذلك بنقل نصوص أهلِ العلم، فمعذرةٌ إلى القاري الكريم من هذه الإطالة، وأعاذنا الله تعالى من هذه البلية بمَحْض فضله وكرمه، وقد سبق الإلمامُ بهذا البحث في ص ١٠٢-١٠٣ أيضاً فانظره.

وهنا ينتهي بحث «استخراج الحديث» وتتمته، ويليه بحث «البحث عن رواة الأسانيد»، وبالله تعالى التوفيق.

البحثُ عن رواة الأسانيد
والكشفُ عن تراجم الرواة

قد وقفنا بمطالعة «الرسالة المستطرفة» على أسماء كتب كثيرة في الجرح والتعديل وأسماء الرجال على اختلاف أنواعها[1]، وعرفنا أيضاً بمطالعتها ومطالعة «بحوث في السنة المشرفة» للدكتور أكرم العُمَري أو مطالعة ما يقوم مقام هذين الكتابين موضوعَ كل نوع من تلك الأنواع بإذن الله تعالى وتوفيقه، فإذا أردنا الكشفَ عن ترجمة راو وقع في سند حديث فلننظر أولاً أن هذا الراوي من أي نوع هو؟ ثم لنبحث عنه في كُتُب ذلك النوع بعد معرفة ترتيبِها بقراءة مقدِّماتها أو دراستها إجمالاً.

فإن كان الراوي المبحوثُ عنه من رجال الأئمة الستة في كتبهم الستة أو خارجها كـ«جزء القراءة خلف الإمام» و«جزء رفع اليدين» و«الأدب المفرد» و«خلق أفعال

---

(١) فنوع في رجال الأئمة الستة، ونوع في رجال الأئمة الأربعة، ونوع في رجال كتاب خاص، ونوع في الثقات، ونوع في الضعفاء، ونوع في رجال بلد مخصوص، ونوع في الحفاظ الأعيان، ونوع في الأعلام والنبلاء، ونوع بدون التقييد بكتاب أو بلد أو وصف خاص من الثقة والضعف وغيرهما.

وأنواع في طوائف أهل العلم من القراء، والشعراء، واللغويين، والنحاة، والمفسرين، والأدباء، والأطباء، ونوع آخر في المواليد والوفيات.

ونوع في الألقاب، ونوع في الكنى، ونوع في الأنساب، ونوع في المُتَّفِق والمُفْتَرِق، ونوع في المُؤتَلِف والمختلف، ونوع في المُتَشَابِه، ونوع في ضبط المُشتَبِه من الأسماء والكُنى والأنساب، ونوع في أسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ونوع في التابعين، ونوع في الفقهاء من غير تخصيص بمذهب أو قرن، ونوع في رجال مذهب مخصوص، أو فرقة مخصوصة، أو مشرب مخصوص، وأنواع أخرى من غير ما تَقَدَّمَ.

وكُتُب هذه الأنواع بعضُها مرتب على الحروف، وبعضها على الطَّبقات، وبعضُها على غير هذا وذاك، ولا بد من معرفة ترتيب كلِّ كتاب ومنهجِه، للاستفادة منه والرجوعِ إليه.

العباد» الأربعة للإمام البخاري، و«خصائص علي» للنسائي، و«عمل اليوم والليلة» له أيضاً، و«المراسيل» لأبي داود، ونحوها، فلنبحث عنه في كتب الرجال المُؤلَّفة لرجال الأئمة الستة:

مثل «تهذيب الكمال» لأبي الحجاج المِزِّي، وهو مفيد جداً لأمور، منها الاحترازُ عن الاختصار في نقل النصوص وروايتها على المعنى، ومنها الإكثارُ من ذكر شيوخ المترجَم له وتلامذته، وأحسنُ طبعاته الطبعةُ التي صَدَرت بتحقيق الدكتور بشار عَوّاد معروف، و«تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر، وهو أحسنُ وأشملُ للأقاويل المتعلِّقة بتعديل المترجم له وتجريحه مما استفاد جلها من «إكمال تهذيب الكمال» لعلاء الدين مُغُلْطاي، وهو مطبوع أيضاً، و«تقريب التهذيب» له أيضاً، وهو مختَصَر مفيد لمعرفة رأي ابن حجر في المُتَرْجَم له، في الجملة، و«خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» للخزرجي، وهو متوسط مفيد ذات خصائص ومزايا، و«الكاشفُ عما له رواية في الكتب الستة» للحافظ الذهبي وسيأتي ذكرُ أهميته في ص١٣٣.

وهذه الكتب مرتبة حسب حروف المعجم: ألف، باء، تاء ....، ومع ذلك يجب أن نقرأ مقدمة «تهذيب التهذيب» بإمعان وتدبُّر حتى نعرف ترتيبَها بدقة لتسهل الاستفادةُ منها، فإن هناك دقائق وصعوبات قد تَخْفَى، بل ينبغي أن نقرأ في ذلك مقدمتي الشيخ محمد عوامة على الكتابين: «تقريب التهذيب» و«الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة» للذهبي، ومقدمة شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى على «خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» للخزرجي.

وإن كان الراوي من رجال الأئمة المتبوعين، فإن لم نجده في الكتب المذكورة فلنبحث عنه في «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة» للحافظ ابن حجر، ولنقرأ لِنعرفَ محتوياتِ هذا الكتاب مقدمة «التعجيل» لزاماً.

وإن كان الراوي المبحوث عنه من رواة «شرح معاني الآثار» للإمام الطحاوي فلنُراجِع «كشف الأستار عن رجال معاني الآثار»، وهو تلخيص «مغاني الأخيار في

رجال معاني الآثار» للبدر العيني، و«تراجم الأحبار في رجال معاني الآثار» للحكيم أيوب المظاهري، في أربع مجلدات، وكل ذلك مطبوع.

وإن كان من رواة كتب أخرى فلننظر هل صَنَّف أحد في رجال ذلك الكتاب أم لا؟ فإن كان في تراجمهم تصنيف مستقل وهو في متناول أيدينا فلنبحث عنه في هذا التصنيف، وإلا فلنُشَمِّر عن الساق للبحث الطويل الدائب في كُتُب أسماء الرجال وتراجم الرواة وتواريخ المحدثين، ولنَسْتَحْضِر عند هذا البحث الأمورَ التالية:

ذكر أمور بديهية حول البحث عن الرواة

١- لا تُوجَد ترجمةُ راو في الكتاب الذي توفى مؤلفه أو فرغ من تأليفه قبل وجود هذا الراوي أو نُبوغِه، وهذا بديهي.

٢- لا تُوجَدُ ترجمة راو في الكتاب الذي أُلِّف في رجال كتاب خاص أو كتب مخصوصة إذا كان مؤلفو هذه الكتب قد تُوُفُّوا أو فرغوا من تآليفهم قبل وجود هذا الراوي أو قبل كونه صاحبَ حديث يروى عنه، وهذا أيضا بديهي.

فعلى هذا إذا بحثنا عن رواة سند في «شعب الإيمان» للبيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ فلا وجه لأن نبحث عن ترجمة شيخه وشيخ شيخه في «التاريخ الكبير» للبخاري المتوفى سنة ٢٥٦، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧، أو أن نبحث عن ترجمتهما في الكتب المؤلفة لرواة الأئمة الستة أو الأئمة الأربعة أو الإمام الطحاوي الذين تُوُفُّوا ما بين سنة ١٥٠ وسنة ٣٢١.

وكذا لا وجه لأن نبحث عن ترجمة الحافظ نور الدين الهيثمي المتوفى سنة٨٠٧ في «تهذيب التهذيب» لتلميذه الحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢.

٣- إذا قلنا «رجال الأئمة الستة» أو «رجال الأئمة الأربعة» أو «رجال الإمام الطحاوي» فمعنى ذلك أنهم رووا عنهم، وليس معناه أن غيرهم من الأئمة لم يرووا

عن هؤلاء الرجال، أو أن هؤلاء ليست لهم رواية في كتب غيرهم، بل نعلم بيقين أن هؤلاء دائرون في جميع دواوين السنة.

فإذن لو أردنا البحثَ مثلاً عن رجال سند من «المصنف» لعبد الرزاق المتوفى سنة ٢١١ أو «المصنف» لابن أبي شيبة المتوفى سنة ٢٣٥، فيمكن أن نجد جميع رجال هذا السند في «تهذيب التهذيب» وغيره، وكذا إذا بحثنا عن رجال سند في كتاب من كتب البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ أو الحاكم المتوفى سنة ٤٠٥، فيمكن أن نجد رجال وسط هذا السند وآخره في «تهذيب التهذيب» ونحوه، فلنبحث عنهم أيضاً في هذه الكتب «التهذيب» وغيره.

٤- الكُتُب التي أُلِّفَتْ في رجال بلد مخصوص مثل «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر الدمشقي المتوفى سنة ٥٧١، و«أخبار أصفهان» لأبي نعيم الأصفهاني المتوفى سنة ٤٣٠ وغيرها: لم يكتف مؤلفوها -كما هو ظاهر- على تراجم المُتَوَطِّنين في تلك البلاد، بل تَرْجَموا لكل مَنْ أقام فيها، أو وَرَدَ عليها وارتحل إليها، أو دخل فيها ولو مرة واحدة.

فليس من المعقول أن لا نبحث في تلك الكتب عن رواة لم نجد مع أسمائهم نسبة «بغدادي» أو «دمشقي» أو ... أو ...، وليس من المعقول أيضاً إذا أردنا البحث عن راو نُسِبَ إلى بغداد، أن لا نبحث عنه في غير «تاريخ بغداد» وذُيُوله، من «تاريخ دمشق» وغيره، فمن الممكن أن هذا الراوي بغدادي المولد ودمشقي القرار، أو ارتحل مرةً إلى دمشق لطلب الحديث أو غيره.

وهذه التواريخ ونحوُها وما أُلّف قبلها (مما سيأتي ذكرُ بعضها في الفقرة الآتية) عليها مدارُ علم الجرح والتعديل وأسماء الرجال، فلها مقامُ المصادر الأصلية، ولا بد من الرجوع إليها في مجال التحقيق والتنقيح، وإن وجدنا الترجمةَ في كتب متأخرةٍ ومصادرَ لاحقةٍ.

٥- الكتب التي لا تختص برجال كتاب خاص أو بلد خاص فلا جرم أننا نَبْحثُ فيها عن كل راو تقدَّمَ على أصحاب هذه الكتب أو عاصرهم، مراعاة لموضوع كل كتاب، مثل «التاريخ الكبير» للبخاري المتوفى سنة ٢٥٦، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧، و«كتاب الثقات» لابن حِبَّان المتوفى سنة ٣٥٤، و«كتاب المجروحين» له أيضاً، و«الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي المتوفى سنة ٣٦٥، و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للذهبي المتوفى سنة ٧٤٨، و«لسان الميزان» لابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢[١].

وأما إذا كان موضوعُ الكتاب خاصّاً ونَعْلَم بيقين انتفاءَ هذا الخصوص في الراوي الذي نريد الكشفَ عن ترجمته فلا وجه للبحث عنه في هذا الكتاب، ولا نغتر في ذلك بظاهر العنوان فقط، فكم من ثقة هو مترجم في «الكامل» و«الميزان»، فلا بد من الوقوف على موضوع كل كتاب وصنيع مؤلفه فيه بكل تحقيق ودقة.

فإذن لا نبحث عن ترجمة ابن حجر الشافعي في «الدُّرَر السَّنِيَّة في تراجم السادة الحنفية» لتقي الدين ابن عبد القادر التميمي الغَزِّي الحنفي، المتوفى سنة ١٠١٠، كما لا نبحث عن ترجمة يوسف بن عبد الله الزيلعي الحنفي المتوفى سنة ٧٦٢، في «طبقات الشافعية الكبرى» لتاج الدين السبكي المتوفى سنة ٧٧١[٢]، وكما لا

---

(١) يُلاحَظ أن «لسان الميزان» يختص بغير رجال الأئمة الستة المذكورين في «التهذيب»، فلا تُوجَد في «اللسان» ترجمةٌ لِمَنْ هو مترجَم في «التهذيب»، إلا سهواً أو لعارض يقتضي ذلك.

(٢) مَثَّلْتُ بالزيلعي لوضوح كونه حنفيا وشهرتِه في ذلك، وقد يَقَع للمؤلِّفين في تراجم وطبقات علماء مذاهبهم سهو أو تساهل فيُتَرجِمون لمن ليس من موضوع كتبهم، من ذلك ترجمة التاج السبكي لفضل الله التُّورِبِشْتي شارحِ «مصابيح السنة» في «طبقات الشافعية» ٨:٣٤٩، مع أنه حنفي، انظر «مقدمة كتاب التعليم» لمسعود بن شيبه السندي بتحقيق شيخنا الأستاذ مولانا النعماني رحمه الله تعالى ص ٧٦ في كلمة المحقق، و«البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» لشقيقه الأستاذ الشيخ عبد الحليم الجشتي حفظه الله تعالى ورعاه (ص٧٠-٧٣) في فاتحة «مرقاة المفاتيح» للملا علي القاري، طبعة ملتان باكستان.

نبحث عن راو من صحيح البخاري أو صحيح مسلم في «المجرَّد في أسماء الرجال من سنن ابن ماجه ممن لم يُخرِّج لهم البخاري ومسلم» للحافظ الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨، وهكذا فلنقس.

٦- الكتب التي أُلِّفَتْ في الألقاب، أو أسماء المعروفين بالكنى أو كُنَى المعروفين بالأسماء أو الأنساب، أو المُتَّفِق والمُفترِق، أو المؤتَلِف والمختلِف، أو المُتَشابِه: قد تَشْتَمِل على رواة لا نجد لهم ذكراً في كتب الأنواع الأخرى من كُتُبِ الرجال، فلا بد من أن نَبْحَث فيها عن راو لم نجد ترجمتَه في كتب أخرى، بل مَنْ وقع ذكرُه أمامنا منسوباً أو مكنيا أو مُلَقَّباً بغير اسم، ولم نجده في باب الأنساب والكنى والألقاب من «تهذيب التهذيب» و«لسان الميزان» وغيرهما فلا محيص من أن نُراجِع له هذه الكتب التي أُلِّفت في الألقاب والكنى والأنساب، وما إلى ذلك.

بل جُلُّ هذه الكتب تُعَدُّ من المصادر الأصلية في فنونها وفي كثير من الفوائد المتعلقة بعلم الجرح والتعديل وغيره، فهي جديرة بالمراجعة والمطالعة مطلقاً.

وقد وقع للحافظ شمس الدين الذهبي أنه قال في «ميزان الاعتدال» ٢: ١٦٢ عن عدة رواة سَمَّاهم ابنُ الجوزي، قال الذهبي: «ولم أرهم في رُواة الكتب، ولاهم في كتاب ابن أبي حاتم ولا أدري مَنْ هم؟»، فعلَّق على كلامه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣:٤٧ (٤: ٨٠-٨١): «ولو راجع المؤلف (الذهبي) كتابَ «المُتَّفق والمفترِق» (للخطيب) لرآهم». ثم ذكر تراجِمَهم، ووقع للحافظ ابن حجر مع الإمام الذهبي نحوُ هذا الصنيع في «اللسان» ١: ٤٠-٤١ (١: ٢٥٣) في ترجمة إبراهيم بن بكر الشيباني.

٧- إذا لم نجد ترجمة أحد الرواة في الكتب المُتَداوَلة عندنا بعد التتبُّع الدقيق الفاحص فنقول فيه: لم أجد له ترجمة، أو: لم أقِف عليه فيما عندي من المظان، أو نحو ذلك، ولا نقول أبداً: هو مجهول، أو: ليس له ذكر في شيء من كتب أسماء الرجال، فإن المجهول هو الذي أيِس عن معرفة حاله أئمة الجرح والتعديل الذين عليهم

المتوفى سنة ٨٥٢، و«الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» للسخاوي المتوفى سنة ٩٠٢، و«الكواكب السائرة بمناقب أعيان المئة العاشرة» لنجم الدين الغَزِّي المتوفى سنة ١٠٦١، و«خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» لمحمد المُحِبِّي المتوفى سنة ١١١١، و«سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» لمحمد خليل المداري المتوفى سنة ١٢٠٦، و«حِلْية البَشَر في تاريخ القرن الثالث عشر» للشيخ عبد الرزاق البيطار المتوفى سنة ١٣٣٥، و«إمتاع أولى النظر ببعض أعيان القرن الرابع عشر» لمحمود سعيد ممدوح الشافعي.

ومثلُ ما أَلَّفه المتأخِّرون أو المعاصرون في أعيان بلد مخصوص مثل «إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء» للشيخ راغب الطَّبَّاخ الحَلَبي المتوفى سنة ١٣٧٠، و«نزهة الخواطر وبَهْجَة المسامِع والمناظر» للسيد عبد الحي الحسني اللكنوي المتوفى سنة ١٣٤١، لرجال الهند، من القرن الأول إلى عصر المؤلف، وأعيد طبعه حديثاً باسم «الإعلام بمن في الهند من الأعلام»، و«علماء دمشق في القرن الثالث عشر» و«تاريخ دمشق في القرن الرابع عشر» كلاهما لمحمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، وغير ذلك مما يَطول ذكرُه.

ومَنْ حَصّل على «الأعلام» قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، للأستاذ خير الدين الزِّرِكْلي رحمه الله تعالى المولود سنة ١٣١٠هـ، والمتوفى سنة ١٣٩٦هـ، و«معجم المؤلفين» تراجم مصنفى الكتب العربية، للأستاذ عُمَر رِضا كَحَّالة رحمه الله تعالى: **فقد حَصّل** على ذخيرة عظيمة من أسماء الأعلام والأعيان والمؤلِّفين القُدامى والمتأخرين إلى العصر الحاضر، غير أن في الكتاب الثاني من الأوهام والتخاليط الشيءَ الكثيرَ.

وهما كتابان كأنهما فِهْرِستان لتراجم الأعلام والمصنفين، فلا بد -بداهة- من الرجوع إلى مصادرهما في كل ترجمة، وإلى غيرها من المصادر، بل لا بد من الرجوع إلى مصادر تلك المصادر وهَلُمَّ جرا، في مجال التحقيق والتنقيح، غير أن في كتاب

المُعَوَّل في هذا الباب، حتى أن الحفاظ الجهابذة من أمثال الذهبي، وابن حجر، والهيثمي، وغيرهم لا يقولون فيمن لم يجدوا له ترجمة: مجهول، بل يقولون: لا أعرفه، أو يقولون على الأكثر: لا يُدْرَى مَنْ هو، وناهيك أن مثل أبي حاتم الرازي وغيره من الأئمة الأجلة أطلقوا في طائفة من الرواة أنهم مجهولون فتُعُقِّبوا بأنهم معروفون عند الآخَرين.

وجاء في ترجمة أبي سعيد القزويني: أحمد بن محمد في باب الكنى من «لسان الميزان» ٩:٧٩ مانصه: «قال عِيَاض في «المدارك» (ترتيب المدارك ٧:٦٣) : لم يَعرِفْه أبو الوليد الباجي، فقال: إنه مجهول. قال عياض: بل هو معروف من فقهاء المالكية، وقد سَمِعَ الحديثَ من القَطِيعي، والدارقطني، وإسحاق بن سَعْد بن الحسن بن سفيان، وغيرهم. وحَدَّث وصَنَّف «المُعْتَمَد في الخلاف» في نحو مئتي جزء، ومات بعد التسعين وثلاث مئة. وذكره الشيخ أبو إسحاق (الشيرازي) في الطبقات (طبقات الفقهاء ص ١٦٧).

قال عِيَاض: ولفظة «مجهول» إنما تُطْلَق في صناعة الأثر على مَنْ لم يَعرِف أحد من أهل الصنعة حالَه، وأما أن يَسْمَع أحد بمن لا علمَ له به، فلا ينبغي أن يُطلِقها عليه فيَحْكُم عليه بذلك وقد عَرَفه غيره.

قال ابن حجر: وإذا كان هذا يُنْكَر في المحتمل، فينبغي أن يكون إنكارُه في قولة من قال: «لا يَعرِفه أحد» أشدَّ، وقد وَقَعَتْ هذه العبارة في كلام ابن حزم، وفي كلام بعض مَنْ تَبِعَه كابن القطان، وليس بجيد منهم». انتهى.

ومن هذا الباب التجهيل الناشئ عن عدم تعيُّن شخص الراوي عند المُجهِّل، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤: ٣٦٤: «خفي على الدارقطني مع حفظه أمر محمد (راوي حديث: أتؤدين زكاتهن)، فإنه سمع الحديث من البغوي، عن أبي نَشِيط، حدثنا عمرو بن الربيع، فجاء في إسناده أن محمد بن عطاء أخبره، هكذا منسوبا إلى جده، فقال الدارقطني: محمد بن عطاء مجهول، وإنما ذا محمد بن عمرو بن

عطاء أحدُ الأثبات».

ومن ذلك قول ابن الجوزي عند الكلام على حديث: إن في إسناده أبا يوسف وهو لا يُعرَف. مع أن أبا يوسف هذا هو الإمام أبو يوسف القاضي المشهور صاحب أبي حنيفة، انظر «التعقيبات على الموضوعات» للحافظ السيوطي ص٣٤.

مَصَادِرُ تراجم العلماء المتأخرين

هذا، وإن من مصادر تراجم العلماء المتأخرين عن عصر الرواية:

ما ألَّفه الحفاظُ المتأخِّرون في **التراجم العامة** مثل «سير أعلام النبلاء» للذهبي المتوفى سنة ٧٤٨، وهو كتاب مُمتِع للغاية، و«الوافي بالوفيات» لتلميذه الصَّفَدي المتوفى سنة ٧٦٤، و«وَفَيَاتُ الأعيان» لابن خَلِّكان المتوفى سنة ٦٨١، وذيله «فوات الوفيات» لمحمد بن شاكر الكُتْبي المتوفى سنة ٧٦٤.

ومنها **كتب التاريخ** التي تعتني بذكر الأعلام الأعيان عند التعرُّض لذكر حوادث السنين، مثل «تاريخ الإسلام» للذهبي المتوفى سنة ٧٤٨، و«البداية والنهاية» لابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤، و«إنباء الغُمْر في أنباء العُمر» لابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢، وهو كالذيل على كتاب ابن كثير، و«شَذَرات الذَّهَب في أخبار من ذَهَب» لابن العِمَاد الحنبلي المتوفى سنة ١٠٨٩، وهو أوسع وأشمل، ومن المهم جداً تأليف ذيل عليه على غِراره.

وهذه الكتب والتي قبلها سوى «الإنباء» تشتمل على الأعلام والأعيان الذين مَضَوا في عصر الرواية أيضاً.

ومنها أيضاً كُتُب التراجم التي ألفها المتأخرون على شتى العناوين **مثل ما ألَّفوه لرجال قرنٍ أو قرون مخصوصة مثل** «البدر الطالع في محاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠، و«الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» لابن حجر

الزِّرِكْلي من الوثائق والفوائد ما جَعَلَتْه أيضاً من المصادر.

ومن مصادر تراجم المتأخرين أيضاً **كُتُب الأثبات والمَشْيَخات**[١]، مثل «معجم الشيوخ» للحافظ الذهبي، و«المَجْمَع المؤسِّس للمعجم المفهرس» للحافظ ابن حجر، و«فِهْرِسُ الفهارِس والأثبات، ومُعجَم المعَاجِم والمَشْيخَات» للمُحدِّث السيد عبد الحي الكَتَّاني المتوفى سنة ١٣٨٢، كتاب مهم، ممتع نَفَّاع، في ثلاث مجلدات كبار، يشتمل المجلدُ الثالثُ على الفهارس العامة، و«التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز» للعلامة المحقق المتفنن الشيخ محمد زاهد الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١ رحمه الله تعالى.

أصول البحث عن أحوال الرواة

وفي ختام موضوع «البحث عن رواة الأسانيد» أذكر الأمورَ العشرةَ التي ذكرها العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني في مقدمة «التنكيل» ١: ٦٢-٧٢ تحت عنوان: «كيف البحث عن أحوال الرواة»، بحذف وزيادة وتصرف من عندي، ومن شاء الوقوف على أصل كلامه فليراجع «التنكيل»، وفي بعض تفاصيل كلامِه وتطبيقاتِه هناك نظر واضح.

فأقول:

مَنْ أَحَبَّ أن يَنظُر في كتب الجرح والتعديل للبحث عن حال رجل وَقَع في سند، فعليه أن يراعي أموراً:

الأول: إذا وجد ترجمة بمثل ذلك الاسم فليتثبَّتْ حتى يتحقق أن تلك الترجمة هي لذاك الرجل، فإن الأسماء كثيرا ما تَشْتَبِهُ ويقع الغَلَطُ فيها، وليَتثَبَّتْ أيضاً في تعيين المُهْمَل من المتفق والمفترق، مراعيا ضوابطَ ذلك وقواعدَه بتأنٍّ وتدقيق.

---

(١) «الأثبات» هنا جمع «الثَّبَت»، وهو ما يُثبِت فيه المحدث مسموعَه ومروياته عن مشايخه، وقراءتَه عليهم المصنفات، و«المَشْيَخَات» جمع «المَشْيَخَة»، وهي هنا الجزء الذي يَجمَع فيه المحدث أسماء شيوخه ومروياته عنهم.

الثاني: لِيَستوثِقْ من صحة نسخة الكتاب الذي راجعه، ولْيُراجِعْ نسخةً أخرى إن تيسر له، ليتحقق أن ما فيها ثابت عن مؤلف الكتاب.

الثالث: إذا وجد في الترجمة كلمةَ جرح أو تعديل منسوبة إلى بعض الأئمة فلينظر أ ثابتة هي عن ذاك الإمام أم لا؟

الرابع: ليسَتثبت أن تلك الكلمة قيلَتْ في صاحب الترجمة فإن الأسماء تَتَشابَهُ، وقد يقول المحدث كلمة في راو فيظنها السامع في آخر، ويحكيها كذلك، وقد يحكيها السامع فيمن قيلت فيه ويخطئ بعض من بعده فيحملها على آخر.

الخامس: إذا رأى في الترجمة: وثقه فلان، أو ضعفه فلان، أو كذبه فلان، أو تركه فلان، فليبحث عن عبارة فلان، فربما لا يكون قال: هو ثقة، أو هو ضعيف، أو هو كذاب، أو هو متروك.

السادس: أصحابُ كتب الرجال والتراجم من الحفاظ المتأخرين كثيرا ما يَتَصَرَّفون في عبارات الأئمة بقصد الاختصار أو غيره، وربما يُخلُّ ذلك بالمعنى، فينبغي أن يُراجِع عدةَ كتب، فإذا وَجَد اختلافاً بحث عن العبارة الأصلية ليبني عليها.

والوقوفُ على العبارة الأصلية لا يتأتى إلا بالرجوع إلى المصادر الأصلية، وتركِ الاعتماد على المصدر الثاني المتأخر فقط مهما كان المصدر الأول الأصلي في متناول اليد، وهذا واجب صناعةً للوقوف على حقيقة الأمر بدون لبس، ولنقرأ لمعرفة أهمية الرجوع إلى المصادر الأصلية، مقدمة الشيخ الأستاذ محمد عوامة على «الكاشف» للذهبي ص ٣٣، ٧٦، ١٣٧، وخاصة ص ١٦٢-١٧٠ تحت عنوان: كلمة في التوقي من التحريف.

السابع: ليبحث عن رأيِ كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحاته في ألفاظ الجرح والتعديل، مستعيناً في ذلك بتتبُّع كلامِه في الرواة وموارِدِ استعماله لتلك الألفاظ، مع النظر في اختلاف الرواية عنه، ومع مُقارَنة كلامه بكلام غيره.

وقد شُرِحَتْ جملة من تلك الألفاظ في كتب أصول الحديث وقواعد الجرح والتعديل

للمتأخرين، وكان لكتاب «الرفع والتكميل» للكنوي مع تعليقاته النفيسة الوفيرة لشيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى، ولمقدمة «الكاشف» للذهبي بقلم شيخنا الشيخ محمد عوامة حفظه الله تعالى، وكذا لكتاب «مباحث في الجرح والتعديل» للشيخ قاسم سعد: الحظُّ الأوفرُ في جمع كثير من ألفاظ الجرح والتعديل وتعابيرهما، مع شرحها وإيضاحها، وإذا طالع الطالب كلَّ ذلك بإمعان وتدبر تحت إشراف أستاذ ماهر لحصل له بعض الخِبْرة، ولاستطاع أن يتقدَّم إن شاء الله تعالى.

الثامن: ينبغي أن تُتأمَّل أقوالُ أئمة الجرح والتعديل ناظراً في مخارجها وسياقها وسِباقها(١)، فقد يقول المُعدِّل: فلان ثقة، ولا يريد به أنه ممن يُحتَجُّ بحديثه، ويقول: فلان لا بأس به، ويريد أنه يحتج بحديثه، وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ووجهِ السؤال له، فقد يُسأل عن الرجل الفاضل في دينه المتوسِّط حديثُه، فيُقرَن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نَمَط مَنْ قرن به، وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره. وقد يُسأل عنه على غير هذا الوجه، فيقول: لا بأس به، فإذا قيل: أ هو ثقة؟ قال: الثقة غير هذا.

وقد ذكر الحافظ الإمام أبو الوليد الباجي في كتاب «التعديل والتجريح لمن خَرَّج له البخاري في الجامع الصحيح» ١:٢٨٣-٢٨٨، أمثلةً ونظائر من هذا القبيل، ثم قال فيما نقله عنه شيخُنا الأستاذُ عبد الفتاح في حاشية «جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل» ما نصه: «فهذا كلُّه يدل على أن ألفاظهم في ذلك تصدر على حسب السؤال، وتختلف بحسب ذلك، وتكون بحسب إضافة المسؤول عنهم بعضهم إلى بعض، وقد يُحكَم بالجرحة على الرجل بمعنىً لو وُجِد في غيره لم يُجْرَح به، لما شُهِر من فضله وعلمه، وأن حالَه يَحْتَمِل مثلَ ذلك.

فعلى هذا يَحمِل ألفاظَ الجرح والتعديل مَنْ فَهِم أقوالَهم وأغراضَهم، ولا يكون

---

(١) نبَّه على ذلك الإمامُ أبو الوليد الباجي في الكتاب الآتي ذكره عن قريب.

ذلك إلا لمن كان من أهل الصِّناعة والعلم بهذا الشان، وأما من لم يعلم ذلك، وليس عنده من أحوال المحدثين إلا ما يَأخُذه من ألفاظ أهل الجرح والتعديل، فإنه لا يمكنه تنزيلُ الألفاظ هذا التنزيل، ولا اعتبارُها بشيء مما ذكرنا، وإنما يَتَّبِع في ذلك ظاهرَ ألفاظهم فيما وقع الاتفاقُ عليه، ويَقِف عند اختلافهم واختلاف عباراتهم! والله الموفق للصواب برحمته». انتهى.

وقد لَخَّص الحافظ ابنُ حجر رحمه الله تعالى في مقدمة «لسان الميزان» ١: ١٧ في فصل مستقل كلامَ الباجي المذكور من غير أن يعزوه إليه، ثم قال: «فيَتَعيَّن لهذا حكايةُ أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها، ليَتبيَّن منها ما لعله خَفِي على كثير من الناس، إذا عُرِض على ما أصَّلْناه». يريد قوله في أول هذا الفصل: «وينبغي أن يُتأمَّل أيضاً أقوالُ المزكين ومخارجُها...».

التاسع: ينبغي أن يُبحَث عن معرفة الجارح أو المُعَدِّل بِمَنْ جَرَحَه أو عَدَّله، فإن أئمةَ الحديث لا يَقْصِرون على الكلام فيمن طالَتْ مجالستُهم له وتمكَّنَتْ معرفتُهم به، بل قد يَتَكَلَّم أحدُهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلساً واحداً، وفيمن عاصره ولم يلقه؛ ولكنه بَلَغه شيء من حديثه، وفيمن كان قَبْله بمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بَلَغه شيء من حديثه وحاله.

وعلى قدرِ معرفة المتكلِّم بحال الراوي وحديثه يكون وزنُ كلامه فيه، فبعضُ التوثيق تَثْبُتُ به العدالةُ الظاهرة، وبعضه تثبت به العدالة الباطنة، وليسا سواء، ومعرفةُ هذه الأمور بالرجوع إلى المصادر الكثيرة والمصادر الأصلية وبالنظر في العبارات الأصلية ومخارجها: تُفيد عند التعارض وفي مواضع الشذوذ والعلل.

العاشر: يجب التأكُّد عن سلامة كل من الجرح والتعديل من الآفات والعِلل التي لا يُقبل معها التعديلُ ولا الجرحُ، والآفات تَتَطرَّق إلى الجرح أكثر منه إلى التعديل. وقد شُرِحَتْ تلك الآفات والعلل في «الاقتراح» لابن دقيق العيد، و«الموقظة» للذهبي، ومواضعَ مختلفةٍ من «سير أعلام النبلاء» و«ميزان الاعتدال»، و«رسالة في الرواة

الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم»، الثلاثة للذهبي أيضاً، وفي «الإعلان بالتوبيخ لمن ذَمَّ التاريخ» للسخاوي، و«فتح المغيث» له، وفي «الرفع والتكميل» وتعاليقه، فلتُنظَر ثمة، وسيأتي الإلمامُ بهذا البحث مرة أخرى في ص ١٧٨-١٨٤، إن شاء الله تعالى.

معرفة الصحيح من السقيم

استخرجنا الحديثَ وكشفنا عن تراجم رواته في كتب الرجال، ولكن هذا القدرَ لا يكفي أبداً في معرفة حال الحديث، كما هو ظاهر، وكما سبق ذلك مفصَّلاً في غضون مباحث استخراج الحديث، وإنما يُعرَف حالُ الحديث بالرجوع إلى كتب أئمة الحديث في فنون علوم الحديث، خاصة الكتب التي يَهْتَمُّون فيها بالتصحيح والتضعيف والكشفِ عن علل الحديث، وبيانِ أحوال الرواة ومراتبهم في القوة أو الضعف، وبعبارة مختصرة: لا نستطيع أن نعرف حالَ الحديث صحةً وضعفاً إلا بالاستفادة من تُراث أئمة الحديث ومحدِّثي الأمة وخَدَماتهم في التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل.

ومن المعلوم أننا لا نعرف منزلةَ راو ومرتبتَه في الرواية بمجرد قراءة ما في «التهذيب» و«الميزان» -مثلاً- من الأقاويل المختَلِفة في حق ذلك الراوي، حتى نعلَم منهجَ أئمة الحديث في الجرح والتعديل ومصطَلَحاتِهم فيهما، ونَعرِفَ أيضاً الآفات والعلل التي لا يُقبَل لأجلها الجرحُ ولا التعديل، معرفةً جيدةً.

وبعد العلم بمنزلة الراوي ومرتبته لا نقدر بمجرده أن نَعرِف صحةَ الحديث وضعفَه ما لم نَعلَم منهجَ الأئمة في التصحيح والتضعيف، ونعلَم أيضاً ما لأئمة الحديث في ذلك من الوفاق والخلاف، ممن كانوا قبل المئتين، وممن جاؤوا عند المئتين أو كانوا بعدهما، حتى نَتَمكَّن من الاستفادة من خَدَمات أئمة الحديث سَلَفِهم وخَلَفِهم ومتأخِّريهم، في الحكم على الرواة ومروياتهم.

وحصولُ التبصُّر في هذا وذاك يأخُذ وقتاً طويلاً يُصْرَف في مطالعة كُتُب الفن المهمة ودرسِها، بدقة وإمعان، والقيامِ بأعمال تطبيقية على سبيل المَرَانةِ والتدرُّب في صحبة أساتذة مَهَرةٍ يَدْرُون الفنونَ الحديثيةَ ويُتْقِنونها.

وتسهيلاً لإخوتي المبتدئين أذكر قائمةً لأسماء كتب عديدة في الأمرين: في علم أصول الجرح والتعديل، وفي علم أصول الحديث، وقائمة أخرى لبعض الأعمال التطبيقية في الأمرين أيضاً، وذلك نموذج محض، ولا بد من تعيين أسلوب الدرس والمطالعة، وكيفية التدرُّب في الأعمال التطبيقية، وتعيين الترتيب في كل ذلك، من قِبَل الأستاذ المُشْرِف.

حول الجرح والتعديل

فالأمر الأول أعني علم أصول الجرح والتعديل وما يَتَعلَّق بذلك نحتاج له في أول خطوة إلى أن نَدرُس الكتبَ التاليةَ بإمعان نظر وإنعام فكر، عند أستاذ ماهر يعرِفُ الفنَّ ويُجيدُه:

١- «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للعلامة المفضال، والمحدث الفقيه المتفنِّن أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤، نقرؤه مع تعليقات شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمة الله عليه، في الطبعة الثالثة، وهذا الكتاب مع تعليقاته تُراث فاخر ومَنْهل رَقْراق في هذا العلم، والطبعة الرابعة المزيدة التي ستصدر يكون أوسع وأدقَّ إن شاء الله تعالى.

٢- «قواعد في علوم الحديث» (ص١٦٧-٢٨٧ و٣٤٦-٤٣٦) للعلامة المحدث الفقيه ظفر أحمد التهانوي العثماني المتوفى سنة ١٣٩٤، نقرؤها أيضاً مع تعليقات شيخنا الأستاذ عبد الفتاح عليها، وكانت عند الشيخ رحمه الله تعالى زياداتٌ كثيرة واستدراكات مهمة ليضيفها إلى التعليقات السابقة، فلعل نَجْلَه الفاضل أخانا الشيخ

سلمان يضيفها في طبعة آتية من الكتاب، فيكون في ذلك الخير الكثير للطلاب الدارسين، فإن في تلك الإضافات والاستدراكات تصحيحا لكثير مما بقي في الكتاب من إخلال وإغفال، أو إبهام وإيهام، والله تعالى أعلم.

٣- «أربع رسائل في علوم الحديث» جمعُ شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى:

أ- قاعدة في الجرح والتعديل

ب - قاعدة في المؤرخين

وهما مأخوذتان من «طبقات الشافعية الكبرى» لتاج الدين السبكي المتوفى سنة ٧٧١ (ترجمة أحمد بن صالح المصري).

ج - المتكلمون في الرجال: فصل من «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ» للسخاوي المتوفى سنة ٩٠٢.

د- ذكر من يُعتَمدُ قوله في الجرح والتعديل للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨.

٤- بحث «معرفة من تقبل روايته وترد» من «فتح المغيث شرح ألفية الحديث» للسخاوي ١:٣٠٧-٤٠٣، وبحث «معرفة الثقات والضعفاء» ٣: ٢٦٣-٢٧٦ منه أيضاً.

٥- مقدمة الشيخ محمد عوامة على «الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة» للحافظ الذهبي.

٦- «الموقظة» للحافظ الذهبي تحقيق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى[1].

٧- «جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل» تحقيق شيخنا المذكور أيضاً.

٨- «الإعلان بالتوبيخ لمن ذَمَّ التاريخ» للسخاوي.

---

(١) مقدمة مختصرة في مصطلح الحديث، جاءت فيها مباحث جيدة رفيعة حول الجرح والتعديل، بعبارات مُوجَزة مُفَقَّهة.

وللتدرُّب العملي لمعرفة أحوال الرواة على ضوء أحكام الأئمة فيهم نحتاج إلى أعمال تالية:

١- دراسة مُقارَنة لتراجم طائفة كبيرة من الرواة في «التهذيب» للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، و«التقريب» له، نُلاحِظ في هذه الدراسة أنه كيف يَسْتَخْلِص ابن حجر من أقاويل الأئمة المتكاثرة المختلفة حكماً وسطاً بلفظ أو لفظين، وإن كان في بعض ما يقوله استخلاصاً وإنتاجاً نظر، فنراه قد يقول في راوٍ مثلاً «صدوق قد يَهِم» مع أن الأقاويل المذكورة في «التهذيب» وطريقتُه في التلخيص والإنتاج تقتضي أن يقال فيه «ثقة يَهِم»، وقد يسكت عن الحكم في بعض المُتَرْجَم لهم بحكم مُتَّزِن مع أن صنيعَه في «التهذيب» وما أودعه فيه من الأقاويل يقتضي أن يُحكَم فيه بأنه «ثقة» على الأقل، وفي مقدمة شيخنا الشيخ محمد عوامة على «التقريب» نظائر من هذا وذاك ينبغي الوقوفُ عليها.

وَلْنعمَلْ مثلَ هذه المقارنة في طائفة كبيرة من الرواة في «الكاشف» للذهبي وأصوله، من «تهذيب الكمال» و«تذهيب التهذيب» ونحوِهما، يقول شيخنا الشيخ محمد عوامة في مقدمته على «الكاشف» ١: ٨-٩: إن «الكاشف» كتاب تَقْتَحِمه العينُ من صِغَر حَجْمِه إذا ما قيس بالكتب الكبيرة في هذا العلم الشريف، لكنه في حقيقته معلِّم مدرِّب، ومحرِّر معتمد.

وللحقيقة والإنصاف أقول: إنه كتابُ دُربةٍ وتعليم وتأسيس، أكثرُ من كونه مرجعاً لحكم نهائي في الجرح والتعديل، أما «التقريب» فهو على خلاف ذلك، هو مرجع لأخذ خلاصةٍ في الجرح والتعديل أكثرُ منه مدرِّباً معلِّماً».

٢- قراءةُ «الفصل التاسع في سياق أسماء مَنْ طُعِن فيه من رجال «صحيح البخاري»، والجوابِ عن الاعتراضات موضعاً موضعاً ...»، من «هَدْي الساري» مقدمة «فتح الباري» للحافظ ابن حجر، نقرأ هذا الفصل قراءة عميقة مع مراجعة تراجمه في «التهذيب» و«التقريب» و«ميزان الاعتدال»، ومع ملاحظة ما استنبطه

العلامة ظَفَر أحمد التهانوي من الفوائد والفرائد في «قواعد في علوم الحديث» (٣٤٦-٤٣٦)، من بحوث الحافظ في هذا الفصل، وإن كان في بعض استنباطاته تسامح أو تساهل.

٣- قراءة «رسالة في الرواة الثقات المتكلَّم فيهم بما لا يُوجِب رَدَّهم» و«أسماء من تُكلِّم فيه وهو مُوثَّق» كلاهما للحافظ الذهبي.

نقرأ تراجمَهما مع مقارنتها بما في تراجم هؤلاء الرواة من «ميزان الاعتدال» و«سير أعلام النبلاء» للذهبي نفسِه، رحمه الله تعالى.

٤- قراءةُ رسائل العلامة الشيخ محمد زاهد بن الحسن الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١ في سير أئمتنا، مثل «حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي» و«بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني» و«لمحات النظر في سيرة الإمام زُفَر»، و«الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شُجَاع» و«الحاوي في سيرة الإمام الطحاوي».

وقراءةُ هذه الكتب -مع صرف النظر عما في بعضها من قَسَاوةٍ في العبارة كان الأفضل التنزه عنها- والتَّغَلْغُلُ في بحوثها تَهْدي المرءَ إلى معرفة آفات الجرح وعِلَلِها معرفة جيدة، كما أنها تُرشِد إلى العلم بمنازل هؤلاء الأئمة ومراتبهم الرفيعة عن بصر وبصيرة.

٥- الاطلاعُ على الفوائد المتعلقة بالجرح والتعديل من أمالي إمام العصر محمد أنور شاه الكشميري المتوفى سنة ١٣٥٢، وتآليفِه، وسأنقل بعضَ تلك الفوائد في البحث الآتي إن شاء الله تعالى، فانظرها في ص١٧٩-١٨٠.

وفوائدُ هذا الإمام كلها مما ينبغي الاعتناءُ بها وإمعان النظر في أعماقها.

٦- وأكبرُ عون بعد ما تَقَدَّم في معرفة الأمور المتعلقة بعلم الجرح والتعديل وأئمته وفي معرفة مصطلحات هؤلاء الأئمة وأفكارهم وأذواقهم ومشاربهم: هو النَّظَر الدائبُ الفاحصُ في كتب أسماء الرجال وعلم الجرح والتعديل للأئمة المتقدمين وجهابذة الحفاظ

المتأخرين، مقارِناً ترجمةَ راو من كتاب بترجمته في كتب أخرى، وقولَ إمام في راو بأقوال الأئمة الآخرين.

وفي تاريخ يحيى بن معين، وأبي زرعة، والبخاري، وكتاب ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وكتاب ابن عدي، والعقيلي، وابن حبان، في الضعفاء والمتروكين: من الفوائد والفرائد بهذا الصدد، الشيءُ الكثير، وفي هذه الكتب أيضاً من ألفاظ الجرح والتعديل وعباراتهما النادرة أمور كثيرة تحتاج إلى دراسة مُتقَنَةٍ مُسْتَوْعِبَةٍ، لكشف المراد منها ومعرفةِ مراتبها.

ولو استَوْعَبَ أحد قراءَةَ «سير أعلام النبلاء» للذهبي و«ميزان الاعتدال» له أيضاً، مع «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر: قراءَةَ إتقانٍ وإمعانٍ وتقييدٍ لِبَوَادِرِهما النوادرِ وفوائدهما الفرائد، لتَقَدَّم في علم أسماء الرجال وعلم الجرح والتعديل تقدُّماً بيناً، ويزيدُ اللهُ تعالى مَنْ شاء ما شاء، ومَنْ رَزَقه الله تعالى مطالعةَ كُتُب الأقدمين مما تَقَدَّم الإشارةُ إلى بعضها، مطالعة مُسْتَوْعبةً هادئةً، ووفقه لهَضْم ما فيها من المنطوق والمفهوم فذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، ولكن لا يَتِمُّ شيء من ذلك إلا بعد التردُّد إلى باب أهلِ الفقه في الفن والجُثُوِّ بالرُكب أمامَهم وصحبةٍ مديدةٍ لهم تكفي للتفقُّه والتأدُّب بآدابهم، والله تعالى هو الموفق والمعين.

حول أصول الحديث ومصطلحه:

أشرتُ سابقاً إلى أن معرفةَ الصحيح من السقيم وتمييزَ هذا من ذاك، ومعرفةَ مراتبِ الصحيح ومراتبِ السقيم هو ثمرة علوم الحديث الإسنادية، ومعرفة ذلك على وجه التحقيق كمعرفة أهل الفن يَتَوقَّفُ على خِبْرة واسعةٍ ومَهارة تامة في عدة فنون حديثية، منها علمُ أسماء الرجال بفنونها التي أدقُّها وأخطرُها علم الجرح والتعديل بنوعيه: علم أصول الجرح والتعديل، ومعرفة الثقات والضعفاء، ومنها علمُ علل

الحديث بشُعَبِها الكثيرة التي أوسعُها وأدقُّها معرفةُ المضطرِب وكيفيةِ الفَصْلِ في اختلاف الرواة، ومنها معرفةُ وجوه التحمل والأداء وآداب الضبط والصيانة، ومنها معرفة كتب الحديث ورُواتِها ونُسَخِها ومراتب تلك النُّسخ في الضبط والإتقان، والسلامة من السَّقَط والتحريف والتصحيف، وما إلى ذلك من الفنون الحديثية.

ولم أرِد بالعنوان الذي سبق في ص١٣٠ (معرفة الصحيح من السقيم) هذه المرحلة من المعرفة، وإنما أردتُ بذلك معرفتَنا نحن الطلاب حالَ الحديث بالاستفادة من تصحيح الأئمة وتضعيفهم وإعلالهم للأحاديث ورواياتها، في كُتُبِهم المعتَمَدة المشهورة، وهذا القدرُ من المعرفة أيضاً يحتاج إلى علم غزير بعلم أصولِ الحديث ومُصْطَلَحاتِ الأئمة في الحكم على الرواة والمرويات، ومعرفةِ منهجهم في إعلال الأخبار ورواياتها، ومنهجِهم ومُصطَلَحاتِهم أيضاً في الحكم على الأخبار الواهية والموضوعة والتي لا أصل لها، وجُلُّ مَنْ نَصب نفسَه في مقام التصحيح والتضعيف في عصرنا هذا لم يَرتَقوا إلى هذه المرحلة أيضاً، ولكنهم يرون في أنفسهم أنهم قد تجاوزوا المرحلة الأولى، وأنهم من نظراء أئمة الفن وقرنائهم!!

وبالجملة هذا القدرُ من العلم والمعرفة يحتاج أيضاً إلى عمق مطالعة ودراسة، وطُولِ دُرْبة ومرانة، وأذكر هنا قائمةً للكتب ليبتدئَ المبتدئون في سيرهم إلى المنزل فأقول:

وأما الأمر الثاني -معرفة أصول الحديث ومصطلحه وما إلى ذلك- فنحتاج لأجلها أن نطالع الكُتُبَ التاليةَ ونَدْرُسَها تحت إشراف أستاذ متقن يَعرِف الفنَّ ويُجيده، وترتيبُ المطالعة والدراسة إلى الأستاذ المُشْرِف يُعَيِّنه للطالب حسب حاله.

١- «تدريب الراوي شرح تقريب النووي» للحافظ أبي بكر السيوطي المتوفى ٩١١، كتاب مهم، فيه نُقُول مفيدة، خاصة في الأنواع الأُوَل من مفتح الكتاب.

٢- «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للحافظ أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢، وهو أوسع شروح «ألفية الحديث» للحافظ زين الدين

العراقي المتوفى سنة ٨٠٦، على ما فيه من غموض وتكلف، وعدم تدقيق في بعض المواضع، قال إمام العصر الكشميري -على ما في فيض الباري ١: ١٦٧-: «عمدة التصانيف وأجودُها في أصول الحديث تصنيف الشيخ شمس الدين السخاوي تلميذ الحافظ ابن حجر المسمَّى بفتح المغيث، و**«النكت على كتاب ابن الصلاح» للحافظ ابن حجر** رحمه الله تعالى أيضاً لطيف».

٣- «توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار» للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير اليماني المتوفى سنة١١٨٢، كتابُ تحقيقٍ ونقد، جَمُّ الفوائد، خاصة المجلد الأول منه.

٤- بحث السنة من «الفصول في الأصول» للإمام أبي بكر الجَصَّاص المتوفى سنة ٣٧٠، ومن أصول السرخسي شمسِ الأئمة المتوفى سنة ٤٨٣، ومن كتاب «التقرير والتحبير شرح التحرير» لابن أمير الحاج الحَلَبي المتوفى سنة ٨٧٩، و«كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» لعبد العزيز البخاري المتوفى سنة ٧٣٠.

ولا محيص من مطالعة بحث «السنة» من كتب أصول الفقه للمتقدمين، لا سيما المُلمِّين منهم بعلم رواية الحديث، فإنه المصدرُ القديمُ والمُهِمُّ لأصول الحديث بالنسبة إلى المجتهدين لا سيما الأئمة الحنفية منهم، مع قُصور بعض تلك الكتب في عرض أصولهم ومنهجهم في بعض المواضع.

٥- «ما تمس إليه الحاجة لمن يُطالِع سننَ ابن ماجَهْ» لشيخنا الأستاذ محمد عبد الرشيد النعماني أبقاه الله تعالى بالعز والكرامة، كتاب لا نظير له، مطالعتُه تُنِير للباحث سُبُلَ التحقيق، وتُزيل كثيراً من الشبهات بإذن الله تعالى وتوفيقه، وأعيد طبعُه باسم: «الإمام ابنُ ماجه وكتابه السنن»، بتحقيق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى، وبإضافات جديدة هامة من شيخنا المؤلِّف حفظه الله تعالى ورعاه، فالحمد لله تعالى على ذلك حمداً كثيراً[١].

---

(١) ثم توفي رحمه الله تعالى كما سبق عام ١٤٢٠هـ، رحمه الله تعالى ورضي عنه رضا الأبرار.

٦- «قواعد في علوم الحديث» (ص٢٤-١٦٦ و٢٨٨-٣٠٤، ٤٣٧-٤٦٨)[1].

٧- «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» لأبي الحسنات محمد عبدُ الحي اللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤، نُطالِعها مع «التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة» لشيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى وأثابه رضوانه، وكانت عنده رحمه الله تعالى إضافات كثيرة على هذه التعليقات أيضاً، وأظن أخانا الأستاذ سلمان نَجْلَ شيخنا الفقيد يُضيفها في بعض طبعات الكتاب الآتية.

٨- «مقدمة فتح الملهم» أو «مبادئُ علم الحديث وأصولِه» لشيخ الإسلام شَبِّير أحمد العثماني المتوفى سنة ١٣٦٩، وهي كما قال الكوثري: «مقدمة كبيرة تجمع شَتاتَ علم أصول الحديث بتحقيق باهر، يَصِلُ آراءَ المحدثين النَّقَلة في هذا الصدد بما قَرَّره علماءُ أصول الفقه على اختلاف المذاهب، غيرَ مقتصرٍ على فريق دون فريق، فهذه المقدمةُ البديعةُ تكفي المطالعَ مؤنةَ البحث في مصادرَ لا نهايةَ لها».

٩- «الاقتراح في بيان الاصطلاح، وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح» للإمام ابن دقيق العيد المتوفى سنة ٧٠٢ رحمه الله تعالى، على وجازته مهم للغاية، يُطالَعُ معه «الموقظة» للحافظ الذهبي تلميذ مصنف «الاقتراح»، فهي بلا ريب تُوقِظُ الطلابَ وتَنْفُخ فيه روحَ اليَقَظة والنَّباهة للوصول إلى أعماق الفن والزهد في الوقوف عند رسمه وسطحه، وقد سبق ذكرها.

١٠- «شرح علل الترمذي» للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥، كتاب جَمُّ الفوائد، لا يستغني عنه باحث حديثي، يُنَمِّي في الطالب ملكةَ الفقه في أصول الحديث ومصطلحه وعِلَله وقواعدِ معرفة العلل، ومَنْ أعرض عنه لا يجد له خَلَفا ولا ما يُقاربه.

هذا، وإنه لا محيص للباحث الحديثي إذا أراد النبوغَ في علم أصول الحديث من

---

(١) انظر ما ذكرتُه حول هذا الكتاب في ص ١٣١-١٣٢.

النظر الفاحص في كتب المتقدمين في هذا الفن، مثل كُتُب الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣: «الكفاية في علم الرواية» و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» وغيرِهما من تآليفه المفردة في أنواع علوم الحديث المختَلِفة، و«معرفة علوم الحديث» للحاكم المتوفى سنة ٤٠٥، و«الإلماع في أصول الرواية وتقييد السَّماع» للقاضي عياض سنة ٥٤٤، وقبل هذه كلِّها «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» للرَّامَهُرْمُزي المتوفى في حدود سنة ٣٦٠، والمداخل والمقدمات التي كَتَبها الأئمةُ لِكُتُبهم أو كُتُب مَنْ قبلهم، في الحديث وعلومه ورجاله وفقهه.

ولا بد للباحث أيضاً من مطالعة كتب الجَهَابذة المتأخرين من أمثال اللكنوي والجزائري والقاسمي، فلهؤلاء «ظَفَر الأماني»، و«توجيه النظر» و«قواعد التحديث»، كتب مهمة ماتعة.

وكتابُ «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم»، للإمام النظَّار محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني، مليئة بالفوائد المتعلقة بأصول الحديث وبالجرح والتعديل، وكذا كتابُه الآخر «الروض الباسم في الذبِّ عن سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم»، فلا بد من الوقوف عليهما والاستفادة منهما، وكذلك من اللازم الوقوفُ على الفوائد المنثورة في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، مما جُمِع كثير منها في بعض الكتب الحديثة، والأولى الوقوفُ عليها في مصادرها الأصلية.

ومن أكبر ما يُعِين في التغلغل في دقائق أصول الحديث هو النظر الدقيق المستَمِرُّ في كتب الحديث المعلَّل وشروح كتب الحديث وأحاديث الأحكام للأئمة النقاد البارعين وجهابذة الحفاظ المتأخرين، كما ستأتي الإشارةُ إلى ذلك.

وفي حواشي «دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب صلى الله عليه وسلم» لمعين السندي المتوفى سنة ١١٦١، المسماة بـ«التعقيبات على الدراسات» لشيخنا الأستاذ مولانا النعماني، و«ذب ذبابات الدراسات عن المذاهب الأربعة المتناسبات»

للشيخ عبد اللطيف التَّتَّوي السندي المتوفى سنة ١١٨٩، وتعليقات شيخنا النعماني عليها أيضاً -لا سيما في الدراسات الأربعة الأخيرة منها- مباحثُ مُهِمَّة من علوم الحديث، ونصوص جامعة في مسائلَ شائكةٍ من أصول الحديث، مما لا يجده الباحثُ بهذا الجمع الشامل في موضع آخر، وأما الفوائدُ الفقهيةُ والمباحث المتعلقة بالاجتهاد والتقليد في هذين الكتابين وتعليقاتِهما فكثيرة وفيرة.

وفي كتاب شيخنا «ابن ماجه اور علم حديث» (يعني «ابن ماجه وعلم الحديث») أيضاً فوائدُ كثيرة منثورة حول التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل، وكَمْ فيه من البحوث التي جَلَّى فيها منزلةَ الحنفية ومكانةَ الفقه الحنفي الرفيعة في الحديث وعلومه، والله عز وجل أجزلَ مَثوبتَه في الدارين، ونَفَع به وبآثاره العباد والبلاد، ومَتَّعنا وأهلَ العلم بطول بقائه في رَغدٍ من العيش ونعمةٍ منه سابغة، آمين(١).

وهذا الكتاب بالأردية، وهو غير كتابه «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن» السابق ذكره، وإن كانا يشتركان في كثير من المباحث.

هذا، وإن التدرُّبَ العملي للتمكُّن من معرفة الصحيح والضعيف والاستفادةِ من أحكام الأئمة على الأحاديث والروايات: يحتاج لأجله الطالبُ إلى أعمال تالية:

١- الإكثارُ من مطالعة كتب التخاريج، وشروح الحديث والشروح الموضوعة على كتب أحاديث الأحكام، التي تهتم بعزو الحديث إلى مصادره والكلام عليه صحةً وضعفاً ورداً وقبولاً.

وأخص بالذكر من هذه الكتب: «التمهيد» شرح الموطأ لابن عبد البر، و«الإمام في معرفة أحاديث الأحكام» لابن دقيق العيد، المتوفى سنة ٧٠٢، و«تنقيح التحقيق» لشمس الدين ابن عبد الهادي، المتوفى سنة ٧٤٤، و«شرح سنن ابن ماجهْ» لعلاء الدين مُغْلَطاي المتوفى سنة ٧٦٢، و«فتح الباري شرح صحيح البخاري»،

---

(١) وقد تُوفِّي رحمه الله تعالى في آخر ربيع الثاني عام ١٤٢٠هـ، أغدق الله تعالى على جَدَثه شآبيبَ الرحمة والرضوان وأنزله في مقعد صدق عند مليك مقتدر.

و«التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير»، كلاهما للحافظ ابن حجر، و«الجوهر النَّقِي في الرد على البيهقي» للحافظ ابن التُّرْكُماني الحنفي المتوفى سنة ٧٥٠، و«نصب الراية لأحاديث الهداية» للزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢، و«البناية شرح الهداية» للبدر العيني المتوفى سنة ٨٥٥، والرسائل الحديثية لمولانا محمد أنور شاه الكشميري ذلك النَّقَّاد الجِهْبِذْ، المندمجة في «مجموعة رسائل الكشميري» المطبوعة في أربع مجلدات، و«إعلاء السنن» للعلامة ظَفَر أحمد العثماني التهانوي المتوفى سنة ١٣٩٤ رحمه الله تعالى.

وإذا طالعنا في هذه الكتب طائفةً من الأحاديث التي اختَلَفَتْ فيها أنظارُ النقاد مع مُلاحَظَة ما في كتب الجرح والتعديل من كلام أئمة الحديث في رواتها المتكلَّم فيهم، **بان لنا** أنه ليس كلُّ ما رواه الضعيف ضعيفاً، فإن ما دَلَّ الدليلُ على أن راويه الضعيفَ قد أجاد ضبطَه يُحكم بقبوله، وأنه ليس كلُّ ما رواه الثقةُ صحيحاً، فإن ما دَلَّ الدليلُ على أن راويه الثقةَ قد وَهِم فيه يُحكم بشذوذه وعلته، ولا أن كلَّ مَنْ تُكُلِّم فيه أو جَرَحه بعضُ أصحاب الجرح والتعديل يُرد حديثُه، بل الجرحُ مراتبُ، وإن منه ما لا عبرةَ به أصلاً، وهو الجرحُ الشاذُّ أو المعلول، فلا بد من عرض الجروح على ميزان الجرح والتعديل، وعرض أحاديث المجروحين والمتكلَّم فيهم على أصول علم الحديث وقواعد علل الحديث، ولا مجال لإصدار الحكم العام بأن من تكلم فيه لا يقبل له أي حديث.

٢- الدراسة الشاملة للفصل الثامن من مقدمة «فتح الباري»، وهو في سياق الأحاديث التي انتَقَدَها على الإمام البخاري حافظُ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النُّقَّاد، وسياقُ ما حَضَر من الجواب عن ذلك.

وإذا طالعنا مباحثَ هذا الفصل مع:

٣- مطالعة الكتب المؤلَّفة في علل الحديث مثل «عِلَل الحديث» لابن أبي حاتم، وعِلَل الدارقطني، وعلل أحمد بن حنبل، وعلل علي بن المديني، من القدر الموجود

والمطبوع، واستَحْضَرْنا أنه كم في «الصحيحين»، والصحاح الأخرى والسنن الأربعة، وغيرِها من كتب السنن من تلك الأحاديث المعلولة: عَلِمْنا جَيِّداً أنه ليست كلُّ علة مما يَقْدَح في صحة الحديث، وأن إعلالَ بعض المحدثين لا يكون حجة على جميعهم، فالإعلالُ أنواع، والعلل مراتب، وليست كل مرتبة منها يُخْرِج الحديثَ من الحجية، ومعرفةُ هذه الدقائق مُتَوَقِّفة على طول مَرانة، وصحبة مديدة لأهل الفن وكتبِهم المُفَقِّهة لقُرَّائِها.

٤- الإكثارُ من مطالعة كتب الأحاديث الموضوعة والأحاديث المُشْتَهِرة على الألسنة، وهذا خيرُ معين للطالب في تنمية ملكة التمييز بين الباطل والصحيح والضعيف من الأحاديث، وفي الوقاية من الأحاديث الموضوعة والبُعْدِ عنها.

فمِنْ أجمَعِ وأحسنِ ما أُلِّف في الموضوعات بالنسبة إلى الاعتناء بذكر السند والمتن كلَيهما: «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» للحافظ عبد الرحمن السيوطي المتوفى سنة ٩١١، و«ذيل اللآلئ المصنوعة» له أيضاً، والذيلُ أتقن من الأصل، فإن في الأصل تساهلاً كثيراً أدّى إلى تصحيح بعض المناكير الواضحة أو الغامضة.

ومن أنفع ما أُلِّف فيها: «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» لأبي الحسن ابن عَرَّاق الكِناني المتوفى سنة ٩٦٣، وسيأتي ثناءُ الإمام الكوثري عليه في ص ١٩٤.

ومِنْ أوجزِ وأفْيَدِ ما أُلِّف فيها: «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» للإمام ابن القيِّم المتوفى سنة ٧٥١، وعليه فيه مؤاخذات استُدرِك كلُّها أو جُلُّها في تعليقات شيخنا الأستاذ عبد الفتاح عليه، و«المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» لعلي القاري المتوفى سنة ١٠١٤، وله أيضاً «الموضوعات الكبرى»، على تساهل في مواضعَ من الكتابين، والأول أتقنُ، مع ما حُظِي به من التقدمة الواسعة والتعليقاتِ المهمة من قِبَل شيخنا الأستاذ عبد الفتاح رحمه الله تعالى.

ومما يُؤسَفُ عليه عدمُ عناية أحد من البارعين في علوم الحديث بتحقيق وتعليق

كتابي السيوطي المذكورَين بترقيمِ أحاديثهما، وعزوها إلى مصادرها بذكر مواضعها فيها، والكلامِ على رجال أسانيدها عند ما أهملَ السيوطي ذلك، والنقدِ عليه فيما تساهل فيه، ولو فَعَل ذلك أحد لكان ملأ فَراغاً في هذا الباب مشكوراً، ثم رأيت الشيخ محمود سعيد ذكر في كتابه «التعريف بأوهام مَنْ قَسَّم السنن إلى صحيح وضعيف» ١: ٣٦١ كتابين للمحدث السيد عبد العزيز الغماري رحمه الله تعالى، أحدهما: «الجواهر الغوالي في الاستدراك على اللآلئ»، وثانيهما: «الجواهر المرصوعة في ترتيب أحاديث اللآلئ المصنوعة»، ولم أقف عليهما، ولا أدري هل طُبِعا أم لا؟

ومن أجلِّ ما أُلِّف في الأحاديث المشتهرة «المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة» للحافظ السخاوي المتوفى ٩٠٢، ولكنه قد يكتفي بعزو الروايات ولا يتكلم على الأسانيد، وهذا الصنيع غيرُ مُقْنِع لعامة القراء الذين يَصْعُب عليهم الرجوعُ إلى المصادر الأصلية ثم تحقيق أحوال أسانيدها.

وأوسع الكتب المؤلفة فيها: «كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» لإسماعيل بن محمد الجَرّاحي العَجْلوني المتوفى سنة ١١٦٢.

ولا بأس بالاستفادة من «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثَرها السَّيِّئُ في الأمة» للشيخ الألباني رحمه الله تعالى، متيَقِّظاً لأخطائه ومجازفاته في كثير من المواضع، على ما هو مشروح في الكتب المؤلَّفةِ في الرد عليه، فمِنْ تلك الكتب:

أ- «الألبانيُّ شذوذُه وأخطاؤُه» للمحدث الكبير والأستاذ النحرير الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي المتوفى سنة ١٤١٢ رحمه الله تعالى.

ب - «تصحيحُ حديث صلاة التراويح عشرين ركعة، والردُّ على الألباني في تضعيفه» للعلامة المحدث الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، رحمه الله تعالى، الباحث -سابقاً- في دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

ج - «إباحة التحلّي بالذهب المُحلّق للنساء، والردُّ على الألباني في تحريمه» للشيخ إسماعيل المذكور.

د- «النقد البَنَّاء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء» لأحد أصحاب الأستاذ الألباني الشيخ أبي معاذ طارق بن عوض الله.

هـ- «تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم» للشيخ محمود سعيد الموقر.

و- «التعريف بأوهام مَنْ قَسَّم السننَ إلى صحيح وضعيف» للشيخ محمود أيضاً، وهو كتاب ماتع هادئ، يَبْتَني على أصول متلقاةٍ بالقبول، وقفتُ منها على ستة مجلدات، ثم رأيت عدة تعقبات على الشيخ محمود بقلم الشيخ أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، منها «طليعة فقه الإسناد وكشف حقيقة المعترض على الأئمة النقاد»، فللناظر المتمكن أن ينظر في كلام أبي معاذ وفي كلام محمود الممدوح فيأخذ الصواب ويجتنب الخطأ.

ز- «تناقضات الألباني الواضحات فيما وقع له في تصحيح الأحاديث وتضعيفها من أخطاء وغَلَطات» لحسن بن علي السقَّاف هداه الله تعالى، وقد صدرت منه عدة أجزاء، ويُنْظَر على حيطة وتَعَقُّل، لما فيه من غلو وحمل عنيف لا يليقان أبدا بالردود العلمية، مع ما ابتلي صاحبها به من شذوذ في المعتقد وشذوذ في الفكر.

وللشيخ أبي الحسن محمد حسن الشيخ كتاب «تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا»، صدر منه مجلدان، وقفت منه على مجلد جاء فيه ذكرُ تراجع الألباني رحمه الله تعالى في ٢٢٢ حديثا.

طريقة قريبة لمعرفة الصحيح والضعيف في الجملة:

العالمُ الداعي، والعالمُ الكاتب، والعالمُ الواعظ، والعالم المربي، كلهم يحتاجون إلى إيراد الأحاديث احتجاجاً واستشهاداً، وليس في وسع كلٍّ منهم الوقوفُ على صحة الحديث أو ضعفه بتحقيق وتدقيق، بالرجوع إلى جميع المصادر أو جُلِّها وبالرجوع إلى أقوال جميع أهل الفن أو أكثرهم، مع عَرْض كلٍّ ذلك على مِحَكِّ النقد، فلا بد من ذكر طريقة قريبة مُيسَّرة يقف سالكُها على أحكامِ الأئمة على الأحاديث

ورواياتها ورُواتها في أقرب وقت، ويَسْلَم بذلك من إثم التساهل بشأن الحديث النبوي على صاحبه الصلاة والتسليم.

وهذه الطريقةُ التي أشرت إليها هي أن نختار من كلٍّ نوع من الفنون الحديثية التي نحتاج إليها، كتاباً أو كتابين لجَهَابذة المحدثين المحققين المعتدلين، نجعل هذه الكتب مصادرَ نعتمدُ عليها كلما احتجنا إلى الاستشهاد بحديث لا نعرف صحتَه ولا ضعفَه.

وأذكر فيما يلي أسماءَ بعض الكتبَ من هذا القبيل ليكون ذلك عوناً لمن أراد سلوك هذه الطريقة:

أ- فكُتُب الصحاح المُجرَّدة يصح الاعتمادُ عليها من حيث المجموع، ومن هذه الكتب: «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم» و«صحيح ابن خزيمة»، و«صحيح ابن حبان»، المطبوع ترتيبُه باسم: «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان» في ١٦ مجلداً، و«المنتقى» لابن الجارود، وقبل هذه الكتب كلها: «الموطأ» للإمام مالك، و«كتاب الآثار» للإمام أبي حنيفة، على تفاوت مراتب هذه الكتب في الالتزام بشرط الصحيح المصطلح عليه، في كتب الأصول، وعلى ما في بعضها من بعض روايات نَصَّ أهل الشأن على علتها، وهي معروفة عند النقاد.

٢- ولأحاديث كُتُب المسانيد -وفيها الأحاديث من جميع الأبواب الشرعية- نرجعُ إلى «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» لنور الدين الهيثمي الحافظ المتوفى سنة ٨٠٧، و«المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية» للحافظ ابن حجر المتوفى ٨٥٢.

٣- ونرجع لمعرفة حكم كثير من الأحاديث المنتشرة، في المعاجم، والفوائد، والأجزاء، والمسانيد، ونحوها، ممايَتَعلَّق بعامة الأبواب الشرعية: إلى «فتح الباري شرح صحيح البخاري» للحافظ ابن حجر، و«عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للبدر العيني المتوفى سنة ٨٥٥، و«إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين» للعلامة محمد مرتضى الزَّبِيدي المتوفى سنة ١٢٠٥، وهو شرح «الإحياء»

للإمام الغزالي في عشر مجلدات كبار.

٤- ولأحاديث الأحكام يدرس أولا المختصرات التي ألفها حفاظ القرون، ثم المتوسطة، وينظر تخاريج كتب الفقه وشروحها الباحثة عن الدليل، ثم يراجع كتب السنن وشروحها، والمصنفات والجوامع، ومنها «الموطأ» للإمام مالك بن أنس، وشروحها لابن عبد البر، والباجي، وابن العربي، والخمسة مطبوعة، أعني «التمهيد» و«الاستذكار» لابن عبد البر و«المنتقى للباجي، و«القبس»، و«المسالك»، لابن العربي.

وللمتفقهين على مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى تختار الكتب التالية، أو ما تيسر منها:

«شرح معاني الآثار المختَلِفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام»، و«شرح مشكل الآثار» كلاهما للإمام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١، و«كتاب الآثار» للإمام أبي حنيفة مع شرحه: «قلائد الأزهار» للمفتي مهدي حسن الشاهجهان فوري المتوفى سنة ١٣٩٦، ومع حاشيته للعلامة أبي الوفا الأفغاني المتوفى سنة ١٣٩٥، و«مسند الإمام الأعظم»، اختصارُ الحَصْكَفي من كتاب الحارثي، وترتيبُ الملا محمد عابد السندي، مع حاشيته النفيسة: «تنسيق النظام»، للعلامة محمد حسن السَّنْبَلِي، وشرحه «المواهب اللطيفة» للملا عابد أيضاً، وانظر ما سيأتي عن هذا الشرح في ص ١٨٩.

و«كتاب الخراج» للقاضي أبي يوسف المتوفى سنة ١٨٢، و«الرد على سير الأوزاعي» له أيضاً، و«الحجة على أهل المدينة» للإمام محمد بن الحسن الشيباني المتوفى سنة ١٨٩، مع شرحها للمفتي مهدي حسن المذكور.

و«أحكام القرآن» للإمام أبي بكر الجَصَّاص الرازي المتوفى سنة ٣٧٠، وكتابه هذا مصدر كبير لأحاديث الأحكام أيضاً، و«شرحُ الجامع الصغير» للجصاص المذكور، و«شرح مختصر الطحاوي» له أيضاً، مطبوع في ثمان مجلدات ضخام، و«شرح

الإمام شَبِّير أحمد العثماني المتوفى سنة ١٣٦٩، و«تكملة فتح الملهم» لشيخنا الأستاذ الجليل القاضي محمد تقي العثماني حفظه الله تعالى ورعاه، و«أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك» لشيخ الحديث شيخ شيوخنا الشيخ زكريا الكاندهلوي المتوفى سنة ١٤٠٢، و«إعلاء السنن» للعلامة الشيخ ظَفَر أحمد العثماني التهانوي المتوفى سنة ١٣٩٤، في ٢١ مجلدا، من أوسع الكتب في أحاديث الأحكام.

ورسائل العلامة المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي المتوفى سنة ١٤١٢هـ، وهي مفيدة متقنة، ورسائلُ شيخنا الشيخ أمين صَفْدَر الأُكَارَوِي، وفيها فوائد، لولا ما فيها من صبغة الجدل وبعض الأخطاء في أسماء الرجال، ورسائلُ الشيخ الأستاذ العلامة سرفراز خان صفدر رحمه الله تعالى ورضي عنه، المتوفى سنة ١٤٣٠هـ، فيها مواد وفيرة.

وكتب أخرى كثيرة جداً، للقُدامى وحفاظ القرون المتوسِّطة، ومحدثي القرون المتأخرة، ما بين مطبوع ومخطوط، وهو الأكثر، ولم أر كبيرَ حاجة إلى استقصاء ذكرها هنا[١].

٥- ولمعرفة مخارج الأحاديث المشتَهِرة على الألسنة ومعرفة مراتبها ما بين صحة وضعف ووضع، نرجع إلى كتاب الحافظ السخاوي: «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة»، وهو مِنْ أجل الكتب في هذا الفن، ومع ذلك فكثيرا ما يكتفي ببيان مَخرَج الحديث من غير أن يتكلّم على إسناده وبيان مرتبته، كما نرجع أيضاً إلى كتاب «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتَهَر من الأحاديث على ألسنة الناس»، للشيخ إسماعيل العَجْلوني، المتوفى سنة ١١٦٢، وجُلُّ اعتماده فيه على كتاب السخاوي المذكور، وكتابُه أوسعُ مادةً من كتاب السخاوي، وقد يُخطِئ

(١) وطائفة من هذه الكتب التي ذكرتُها لا تَتَعرَّض للكلام على جميع الأحاديث التي جاءت فيها، لا تصريحاً ولا التزاماً، وإنما تَتَكلّم في موضع دون موضع، ففي أمثال هذه المواضع لا بد من الرجوع إلى المصادر الأخرى الكافلةِ ببيان ذلك، وإلى أهل العلم المحققين للوقوف على الحقيقة.

مختصر الكرخي» للإمام أبي الحسين القدوري المتوفى سنة ٤٢٨هـ. وهذه الثلاثة من مخطوطات بعض مكتبات تركيا، وفي مكتبة إحياء المعارف النعمانية بحيدرآباد الدكن صورة لكل منها، و«مختصر اختلاف العلماء للطحاوي» اختصارُ الجصاص، المطبوعُ حديثاً في خمس مجلدات كبار. و«التجريد» للإمام القدوري المذكور، المطبوع في عشر مجلدات كبار

و«المُيَسِّر شرح مصابيح السنة» للإمام فضل الله التُّورِبِشْتي الحنفي، مِنْ أفقه كتاب يكون، مطبوع في أربع مجلدات.

و«الجوهر النَّقِي في الرد على البيهقي» لابن التُّركُماني المتوفى سنة ٧٥٠، المطبوع بذيل «السنن الكبرى» للبيهقي، و«نَصْبُ الراية لأحاديث الهداية» للجمال الزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢، و«منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي» للحافظ قاسم بن قُطْلُوبُغا المتوفى سنة ٨٧٩، و«البناية شرح الهداية» للبدر العيني المتوفى سنة ٨٥٥، و«فتح القدير» شرح الهداية للكمال ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١.

و«اللباب في الجمع بين السنة والكتاب» لأبي محمد المَنْبَجي المتوفى سنة ٦٨٦، و«إيثار الإنصاف في آثار الخلاف» لسبط ابن الجوزي المتوفى سنة ٦٦٦، و«نُخَب الأفكار شرح شرح معاني الآثار» للبدر العيني، مخطوط في دار الكتب المصرية، وصورة منه في مكتبة دار العلوم كراتشي، وأخرى في دار التصنيف بجامعة العلوم الإسلامية بنوري تاون كراتشي، ويجري طبعُه الآن في ديوبند بتحقيق الأستاذ الشيخ أرشد المدني حفظه الله تعالى ورعاه. و«تخريج أحاديث الاختيار شرح المختار» للحافظ قاسم بن قُطْلُوبُغا، المتوفى سنة ٨٧٩هـ، مخطوط في بعض المكاتب بالمدينة المنورة، وسمعت شيخنا الشيخ محمد عوامة أنه كانت صدرت له طبعة قديما. و«حَلْبَةُ المُجَلِّي شرح منية المصلي» للمحدث الفقيه ابن أمير الحاج المتوفى سنة ٨٧٩هـ، مخطوط في دار مكتبات الأوقاف الإسلامية بحلب، برقم ٥٠٦ و٣٥٥.

و«المُحلّى بحُلَى أسرار الموطأ» لشيخ الإسلام سَلامُ الله الدهلوي، المتوفى سنة ١٢٢٩، شرح مفيد متقَن على موطأ الإمام محمد رحمه الله تعالى، مخطوط في عدة مكتبات من الهند وباكستان، وفي مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية منه نسخة حَصَّلوها من عند شيخنا الأستاذ مولانا النعماني رحمه الله تعالى.

والرسائل الحديثية للعلامة أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤، وجُلُّها في «مجموعة رسائل اللكنوي» المطبوعة في ست مجلدات ضخام.

و«آثار السنن» مع تعليقاتها للمحدث ظهير أحسن النِّيمَوي المتوفى سنة١٣٢٢، و«الإتحاف لمذهب الأحناف»، وهو تعليقات ذَهَبية للعلامة الكشميري رحمه الله تعالى، تُوجَد نُسَخ منه في مكتبة دار العلوم كراتشي ومكتبة جامعة البنوري، ومكتبة المجلس العلمي بكراتشي، وصورة منها واضحة في المكتبة المركزية لمركز الدعوة الإسلامية داكا، و«عقود الجواهر المنيفة في أدلة أبي حنيفة مما وافق فيه الأئمة الستة أو أحدهم» للعلامة محمد مرتضى الزَّبِيدي المتوفى سنة ١٢٠٥، و«بذل المجهود في حل أبي داود» للعلامة الصالح الشيخ خليل أحمد السهارنفوري المتوفى سنة ١٣٤٦هـ، و«زجاجة المصابيح» على غِرار «مشكاة المصابيح»، للشيخ عبد الله الحيدرآبادي المتوفى حوالي سنة ١٣٨٣.

ورسائلُ العلامة الكشميري: «فَصْل الخطاب في مسألة أم الكتاب» و«نَيْل الفَرْقَدين في مسألة رفع اليدين» مع حاشية «بَسْط اليَدين لنيل الفرقدين»، و«كشف السِّتْر عن صلاة الوتر»، و«خاتمة الخطاب في فاتحة الكتاب»، بالفارسية، و«فيض الباري» أمالي العلامة الكشميري أيضاً على صحيح البخاري، و«معارف السنن شرح جامع الترمذي» لصاحبه الأستاذ محمد يوسف البَنُوري المتوفى سنة ١٣٩٧، ألَّفه على ضوء أمالي شيخه الكشميري على «جامع الترمذي».

و«النُّكَت الطَّريفة في التحدُّث عن رُدُود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة» للعلامة محمد زاهد الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١، و«فتح الملهم بشرح صحيح مسلم» للعلامة

ينبغي، وكتابُ «زاد المعاد في هَدْي خيرِ العباد» لابن قَيِّم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١، أحسنُ انتقاءً أو مِنْ أحسنِها انتقاءً، ولكنه لم يتعرض لأبواب السيرة المعروفة، وإنما كتابه في الهدي النبوي فقط، ويفيد أيضاً عند تحقيق أحاديث كتب السيرة كتاب: «سُبُل الهُدى والرَّشاد في سيرة خير العباد» للحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشامي المتوفى سنة ٩٤٢، وكتاب «شرح المَواهِبُ اللَّدُنِّيَّة» للشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي المتوفى سنة ١١٢٢، نظرا إلى ذكرهم المصادر والمراجع في الغالب، مع الكلام على بعض الروايات، وإن تعودوا التساهل في النقد والتمشية، والقسطلاني أكثر تساهلا. وكتاب «سيرة النبي» للأستاذين شبلي النعماني وصاحبه السيد سليمان الندوي رحمهما الله تعالى، ويأتي كلامُ الشيخ الكوثري عليه في ص ٢٠٣ فانظره.

وللشيخ محمد بن رزق بن طرهوني كتاب طبعته دار ابن تيمية، للطباعة والنشر القاهرة، سنة ١٤١٠هـ، عنوانه: «صحيح السيرة النبوية» المسماة : السيرة الذهبية.

وللدكتور أكرم ضياء العُمَري كتابُ «السيرة النبوية الصحيحة» حاول فيه -كما قال هو- تطبيقَ قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، وهو مطبوع في مجلدين، صدرت الطبعة السابعة منه سنة ١٤٢٨هـ، ولم أستطع قراءة هذين الكتابين بعد. ثم وقفت على كتاب «السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصيلة» بقلم الأستاذ الدكتور مهدي رزق الله أحمد، الأستاذ سابقا بجامعة الملك سعود، صدرت الطبعة الثالثة منه مزيدة ومنقحة، ولم يتفق لي قراءته أيضا.

١٤- ولكل حديث نقرؤه في كتاب تُعلَّق فيه الأحاديثُ تعليقاً نرجع إلى كتاب أُلِّف لتخريج أحاديث ذلك الكتاب، لو وُجِد، وخاصة إذا كان مؤلِّف ذلك التخريج لا يكتفي بعزو الحديث إلى مصدر حديثي، بل ينقل الحديثَ من المصدر المعزو إليه بإسناده ومتنه، ويَتَكلَّم عليه تصحيحا وتضعيفاً باختصار أو توسُّع.

وكُتُب التخاريج كثيرة سَبَق ذكر بعضها في ص ٨٨-٩٠، ولكتب التخاريج

الشيخ العَجلوني في فهم كلام السخاوي وتلخيصه، فينبغي التيقظُ لذلك، كما قد يُقلِّد عليا القارئ فيما لا ينبغي أن يُقلَّد فيه، فينبغي الانتباهُ إلى ذلك أيضاً.

٦- وفي الأحاديث الموضوعة: «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة» لابن عَرَّاق الكِناني المتوفى سنة ٩٦٣، و«ذيل اللآلى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» للحافظ السيوطي، و«المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» لعلي القاري، بتحقيق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، و«المَنار المنيف في الصحيح والضعيف» لابن قَيِّم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١ بتحقيق شيخنا أيضاً، و«الفوائدُ المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للعلامة الشَّوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥، بتحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المُعلِّمي، و«الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة» للعلامة اللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤.

٧- ونرجع لأحاديث التفسير إلى كتاب «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤، و«الكافي الشاف لتخريج أحاديث الكشاف» للحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢، وأصلِه: «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري» للحافظ جمال الدين الزيلعي المتوفى سنة٧٦٢، واسم تخريجه: «الإسعاف في تخريج أحاديث الكشاف».

٨- ولمعرفة الإسرائيليات المنتشرة في كتب التفاسير كتاب: «الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير» للأستاذ العلامة الشيخ أبو شهبة محمد رحمه الله تعالى، وهو كتاب مهم في هذا الموضوع، و«الإسرائيليات وأثَرها في التفسير» للأستاذ رمزي النَّعْناعة، مطبوع، ولكني لم أقف عليه.

٩- ولأحاديث الفضائل والترغيب والترهيب «كتاب الترغيب والترهيب» للحافظ عبد العظيم المنذري المتوفى سنة ٦٥٦، وقد بَيَّن في خطبته أنه يُصدِّر الأحاديث المقبولة الصحيحةَ، أو الحسنةَ، أو القريبة منهما بقوله: عن، وما عدا ذلك بلفظ رُوي، وفي هذا القسم الثاني الضعيف، والضعيف جداً، والمنكر، وبعضُ الواهيات.

ومن المختصرات في ذلك «المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح» لشرف الدين الدمياطي المتوفى سنة ٧٠٥هـ.

١٠- ولأحاديث الأذكار والأدعية كتابُ «الأذكار» للإمام النووي المتوفى سنة ٦٧٦ مع شرحها: «الفتوحاتُ الربَّانية على الأذكار النواوية»، للعلامة ابن عَلان الصِّدِّيقي المتوفى سنة ١٠٥٧، و«الحصن الحصين» لابن الجَزَري الحافظ المتوفى سنة ٨٣٣، وشرحُ مختصره: «تحفة الذاكرين» للشوكاني، وقد التزم فيه ابنُ الجزري الصحةَ، كما نَبَّه على ذلك في خطبته، إذ قال بعد ذكر رموز الكتب التي خرَّج منها الأدعية المأثورة: «على أني لم أجْعَل هذه الرموزَ إلا لعالم يَرُبّاً بنفسه عن التقليد، أو لمتعلِّم يَتَعرَّف صحيحَ الكتب والمسانيد، وإلا ففي الحقيقة لا احتياج إليها لعموم الناس، فليُعْلَم أني أرجو أن يكون جميعُ ما فيه صحيحاً، فزال الالتباس». انتهى. وظاهر أن المراد بالصحيح في كلامه هنا هو الصحيح بالمعنى العام الذي يَشْمَل الحسن وما يُقاربُه.

١١- ولأحاديث التصوف وجميع ما يَتَعلَّق به كتاب «إتحاف السادة المتقين» السابق ذكره، و«رياض الصالحين» للإمام النووي، وشرحه: «دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين» لابن عَلان المذكور.

١٢- وللوقوف على حالِ آلاف من الأحاديث في الوصايا، والآداب، والمواعظ والرقائق، والأمثال، كتاب: «فيض القدير بشرح الجامع الصغير» للمحدث عبد الرؤوف المُناوي المتوفى سنة ١٠٣١، وهو في ست مجلدات كبار، ولَخَّصه مؤلِّفه في كتاب سَمّاه: «التيسير بشرح الجامع الصغير» وهو مطبوع أيضاً في مجلدين، وللمحدث السيد أحمد بن الصديق الغُماري المتوفى سنة ١٣٨٠، كتاب «المُداوِي لعلل المُناوي» يَتَعرَّض فيه لبيان أوهام المناوي رحمه الله تعالى في التصحيح والتضعيف وفي الكلام على الرجال، وقد سبق ذكرُه في ص ٣٧، فانظره لزاماً.

١٣- وأما أحاديثُ كتب السيرة النبوية فلا أعلَم كتابا قام بتنقيحها وتَنْقِيَتها كما

الفضلُ الوافر في تَنْقِيـة البِيئَـة من الأحاديث المنكرة والتي لا أصل لها، غير أن طَلَبَة العلم اليوم عن تلك الكتب لغافلون، وأكثرُهم إذا وَقَفوا على حديثٍ مكتوباً في كتاب، أي كتاب كان، من أي فن كان، لأي مؤلف كان، بإسناد كان أو بغير إسناد، وبإسناد مقبول كان أو بإسناد واهٍ: أيقنوا بصحته، وبَدَؤوا يُذيعونه في كتاباتهم وخطاباتهم، فوجودُ حديث من غير إسناد في كتب التاريخ والقصص مثلا يُساوي عندهم وجودَه في مثل «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم»! وإلى الله المُشْتَكى من مثل هذا الصنيع المنكر، ومن مثل هذا التساهل القبيح نحوَ السنة النبوية على صاحبها الصلاة والتسليم.

وكان من الأنسب بمناسبة ذكري لهذه الكتب التي يُرجَع إليها لمعرفة صحة الحديث وضعفه، أن أعرِّف بكل كتاب منها وبمنزلتِه ومنزلةِ مؤلِّفه، ولو بكلمات مُوجَزةٍ، غير أني رأيتُ ذلك خروجاً عن موضوع هذا الكتاب الذي هو مدخل مُجَرَّد لا غير، فاكتفيتُ بذكرِها وذكرِ مؤلِّفيها، وكلُّها مطبوعة سوى ما نَبَّهْتُ عليه أنه مخطوط، فمنَ الميسور الرجوعُ إليها والاستفادةُ منها، وفي كتاب «الأجوبة الفاضلة» للشيخ عبدِ الحي اللكنوي والتعليقاتِ الحافلة عليها بقلم شيخنا الأستاذ عبد الفتاح، تعريف بمنزلة طائفة من الكتب المذكورة وغيرها، فلنطالعهما من ص ٦٦ إلى ص ١٨١ مطالعة دقيقة، نستَفِدْ فوائدَ جُلَّى إن شاء الله تعالى.

وبعد هذه الإشارة السريعة إلى طائفة من الكتب المهمة في علم الجرح والتعديل، وعلم أصول الحديث ومصطلحه، وأنواع أخرى من علوم الحديث، أريد أن أختم بحثي عن معرفة الصحيح والسقيم بذكر فوائدَ مهمَّة لا يسع الطالبَ جَهْلُها، وهي وإن كانت مذكورةً بدلائلها وتفاصيلِها في كتب أهل هذا الشأن ولكني أحببتُ الإشارةَ إليها هنا للاستحضار والاستذكار، فأقول وبالله التوفيق:

فوائدُ مُهِمَّة ممتعة حول معرفة الصحيح والضعيف ومعرفة الثقات والضعفاء

الفائدة الأولى
فهمُ كلام الأئمة لا يَمْنَحُ المرأ مقامَ الإمامة

يُوجَد بين طلاب العلم كثيرون ممن يَقَع في هذا الفهم الخاطئ، وهو أن أحدهم إذا قَدَر على إخراج حديث من مظانه، وكشفِ ترجمة راو من مصادرها، وبَدَأ يَفْهَم كلامَ الأئمة في الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف: ظَنَّ في نفسه أنه صار بمجرد ذلك أهلاً للتصحيح والتضعيف، فيتجرأ كثير من هؤلاء على الاستقلال بالتصحيح والتضعيف، فيقعون في مخالفة الأئمة، وربما يَشُذُّون عن إجماعهم!!

وإن من الواضح البَيِّن الذي لا ينبغي أن يَختَلِف فيه اثنان أن القدرة على إخراج حديث وكشف تراجم رواته لا تجعل المرأ محدثاً، و أن فهم كلام الأئمة لا يَمْنَحه مقامَ الإمامة والسِّيادة، فعلى الطالب دائماً أنْ يَعرِف مقامَه ولا يَتَدخَّل في أمثال هذه المضائق، وإنما شأنه أن يسعى في فهم كلام الأئمة والحفاظ والاستفادة من تُراثهم.

كيف وإن الأنسب للمحدثين المَهَرَة اليوم أيضاً أن يتبعوا السالفين، وأن لا يستقلوا بالتصحيح والتضعيف لما في ذلك من عظيم الخطر لا سيما لأبناء هذا الزمان.

الفائدة الثانية

أنواع الحديث من حيث الصحةُ والضعفُ، وتنبيه يَتَعلّق بمعرفة أحاديث الأحكام، واستطرادة بذكر بعض حفاظ الحنفية ومحدثيهم

قال الإمام أبو بكر البيهقي رحمه الله تعالى في «المدخل إلى دلائل النبوة» ١: ٣٢-٣٨ ما خلاصتُه: «إن الأخبارَ الخاصةَ المرويةَ على ثلاثة أنواع: نوع اتفق أهلُ العلم بالحديث على صحته.

وهذا على ضربين:

أحدهما: أن يكون مرويا من أوجه كثيرة وطُرُق شَتّى، حتى دَخَل في حد الاشتهار، وبَعُدَ مِنْ توهُّم الخطأ فيه، أو تواطُأ الرواة على الكَذِب فيه.

فهذا الضربُ من الحديث يَحْصُل به العلمُ المُكْتَسَب (العلم اليقيني النظري).

والضربُ الثاني أن يكون مرويا من جهة الآحاد، مُسْتَجْمِعا شرائطَ القبول (بحيث إن أهل العلم بالحديث اتفقوا على صحتِه وكونِه مُحْتجًا به)، فهذا يُوجِب العملَ.

وأما النوع الثاني من الأخبار فهي أحاديثُ اتفق أهلُ العلم بالحديث على ضَعْف مَخْرَجِها.

وهذا النوعُ على ضربين:

ضَرْب رواه مَنْ كان معروفاً بوضع الحديث والكَذِب فيه.

فهذا الضربُ لا يكون مستعملاً في شيء من أمور الدين.

وضرب لا يكون راويه مُتَّهَماً بالوضع، غير أنه عُرِف بسوء الحفظ وكثرة الغَلَط في رواياته، أو يكون مجهولاً لم يَثبُت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يُوجِب القبول.

فهذا الضربُ من الأحاديث لا يكون مُسْتَعْملاً في الأحكام، وقد يُستَعْمَل في الدعوات، والترغيب والترهيب، والتفسير، والمغازي، فيما لا يَتَعلّق به حكم.

وأما النوع الثالث من الأحاديث، فهو حديث قد اختَلَف أهلُ العلم بالحديث في

ثبوته، فمنهم مَنْ يُضَعِّفه بجرح ظَهَر له مِنْ بعض رواته خَفِي ذلكِ عن غيره، أو لم يَقِفْ مِنْ حاله على ما يُوجِب قبولَ خبره، وقد وَقَف عليه غيرُه، أو المعنى الذي يَجْرَحُه به لا يراه غيرُه جرحاً، أو وَقَف على انقطاعِه أو انقطاع بعض ألفاظه، أو إدراجِ بعض رواته قولَ رُواتِه في متنه، أو دخولِ إسنادِ حديثٍ في حديثٍ، خَفِي ذلك على غيره.

فهذا الذي يَجِبُ على أهل العلم بالحديث بَعدَهم أن ينظُروا في اختلافهم، ويَجتَهِدوا في معرفة معانيهم في القبول والرد، ثم يختاروا من أقاويلهم أصحَّها، وبالله التوفيق». انتهى كلامُ البيهقي رحمه الله تعالى.

وهذا النوع الثالث الذي ذكر الإمام البيهقي أن الواجبَ فيه ترجيحُ أصحِّ أقوال الأئمة في حكمها: طائفة كبيرة منه من أحاديث الأحكام، والاختلافُ في أحاديث الأحكام أكثرُ وأشدُّ من الاختلاف في غيرها، والعالمُ الذي وَصَل إلى مقام الاستقلال بالنظر في مراتب الأخبار يَحِقُّ له العملُ بما قاله الإمامُ البيهقي رحمه الله تعالى، وأما الطالبُ الذي لم يصل إلى مقام الاستقلال بالنظر في أحوال أخبار الآحاد التي استَدَلَّ بها الفقهاءُ في المسائل الخلافية، فلا محيص له من أن يتبع أحدَ المحدثين النقاد والحفاظ الجَهَابذة لمعرفة مراتب تلك الأخبار في الصحة أو الضعف.

وإذ لامحيصَ له من اتباع أحد النقاد فالذي ينبغي لمثله من غير أصحاب النظر من طلاب العلم أن يتبعوا أحداً من المحدثين النقاد من المنتسبين إلى المذهب الفقهي الذي يُقَلِّده هو ويُطيعُ اللهَ ورسولَه حسب شرح واستمداد ذلك المذهب من كتاب الله وسنةِ رسوله صلى الله عليه وسلم.

وربما يَظُن بعضُ الناس أن هذا يُرادِف جعلَ التصحيح والتضعيف تابعينِ للمذهب الفقهي، وليس كذلك، فإن الناقدَ الأمينَ لا يُصَحِّحُ ولا يُضَعِّف إلا حسب أصول النقد، وفقاً للإجماع في الأصول المجمع عليها، ووفقاً للقول الراجح عنده في الأصول المختلف فيها، ولا يسوغ له -وهو الناقدُ الأمينُ- أن يخالف الأصولَ، ويَحكُم بالصحة أو

الضعف لمجرد حماية المذهب، ولئن صَدَر هذا عن أحد في بعض الأحايين -و- صدورُ ذلك ممن هو غير معصوم- فهو معدود من زلاته، ومعلوم أن مواضع الزَّلل مستثناة من التقليد.

وإنما يستحسن للطلاب هذا الصنيعُ لما أن مَرَدَّ كثير من الاختلافات الفقهية إلى الاختلاف في التصحيح والتضعيف، فالناقدُ الذي يختار مسلكاً فقهيا خاصا يكون له نظر آخر في أخبار الآحاد التي يَسْتَدِلُّ بها أصحابُ المسلك الآخر، وهذا هو الغالب، إذاً فالأخذُ بمسلك فقهي في المسائل والأخذُ بقول ناقد متبع لغير ذلك المسلك في أحوال أدلة تلك المسائل: يُؤدِّي إلى اضطراب ربما يُوقِعِ الطالبَ في سوء ال[illegible]

هذا كلُّه -كما ذكرتُ- في الطالب والعالم الشادي الذ[illegible] الاستقلال بالنظر في الأدلة، وأما العلماء المتبحرون -بمعنى ال[illegible] النظر في الأدلة والمقارنة فيما بينها فلهم حكم أخر، وهو ما ذكره الب[illegible] المنقول في فاتحة هذا البحث.

وهذه الضابطةُ التي ذكرتُها ينبغي أن يكون متفقاً عليها، وإنما يُتصوَّر الاختلافُ فيها -فيما يبدو لي- من أحد رجلين: رجل ينكر أن يكون للحديث أثر في اختلاف الأئمة الفقهاء، ورجل يعتقد في محدثي بعض المسالك الفقهية أنهم لا يَعرِفون النقدَ أو أنهم في نقدهم جائرون، وهذا الاعتقادُ وذلك الإنكارُ كلاهما خاطئان يجب تصحيحُهما.

إذا تَقَرَّر هذا فلو عارضَ أحد من النوابت -مثلا- مُتَفَقِّهاً على مذهب الإمام أبي حنيفة بأن الحديثَ الفلاني الذي صَحَّحه أبو حنيفة أو استَدَلَّ به على المسألة الفلانية ضعيف لا يصح أن يحتج به: ساغ له أن يقول: «حديث صحَّحه أبو حنيفة لم يَبْقَ فيه لأحد مطعن»، كما قاله أبو بكر الكاساني في «بدائع الصنائع» ٢: ٩٠ (كتاب الصوم)، عند الكلام على حديث، وليس مرادُ هذا المتفقه سَدَّ باب النظر على أصحاب

الضعف لمجرد حماية المذهب، ولئن صَدَر هذا عن أحد في بعض الأحايين -ولا يستحيل صدورُ ذلك ممن هو غير معصوم- فهو معدود من زلاته، ومعلوم أن مواضع الزَّلل مستثناة من التقليد.

وإنما يستحسن للطلاب هذا الصنيعُ لما أن مَرَدَّ كثير من الاختلافات الفقهية إلى الاختلاف في التصحيح والتضعيف، فالناقدُ الذي يختار مسلكاً فقهيا خاصا يكون له نظر آخر في أخبار الآحاد التي يَسْتَدِلُّ بها أصحابُ المسلك الآخر، وهذا هو الغالب، إذاً فالأخذُ بمسلك فقهي في المسائل والأخذُ بقول ناقد متبع لغير ذلك المسلك في أحوال أدلة تلك المسائل: يُؤدِّي إلى اضطرابٍ ربما يُوقِع الطالبَ في سوء الظن.

هذا كلُّه -كما ذكرتُ- في الطالب والعالم الشادي الذين لم يَصِلا إلى مقام الاستقلال بالنظر في الأدلة، وأما العلماء المتبحرون -بمعنى الكلمة- القادرون على النظر في الأدلة والمقارنة فيما بينها فلهم حكم أخر، وهو ما ذكره البيهقي في كلامه المنقول في فاتحة هذا البحث.

وهذه الضابطةُ التي ذكرتُها ينبغي أن يكون متفقاً عليها، وإنما يُتصوّر الاختلافُ فيها -فيما يبدو لي- من أحد رجلين: رجل ينكر أن يكون للحديث أثر في اختلاف الأئمة الفقهاء، ورجل يعتقد في محدثي بعض المسالك الفقهية أنهم لا يَعرِفون النقدَ أو أنهم في نقدهم جائرون، وهذا الاعتقادُ وذلك الإنكارُ كلاهما خاطئان يجب تصحيحُهما.

إذا تَقَرَّر هذا **فلو عارض** أحد من النوابت -مثلا- مُتَفَقِّهاً على مذهب الإمام أبي حنيفة بأن الحديثَ الفلاني الذي صَحَّحه أبو حنيفة أو استَدَلَّ به على المسألة الفلانية ضعيف لا يصح أن يحتج به: **ساغ له** أن يقول: «حديث صحَّحه أبو حنيفة لم يَبْقَ فيه لأحد مطعن»، كما قاله أبو بكر الكاساني في «بدائع الصنائع» ٢: ٩٠ (كتاب الصوم)، عند الكلام على حديث، وليس مرادُ هذا المتفقه سَدَّ باب النظر على أصحاب

النظر ولا إلغاءَ اجتهاد الآخرين من أهل الاجتهاد، وإنما يريد بذلك أن يقول: «إن تصحيحَ مثل أبي حنيفة يكون حجةً لمقلِّدٍ مثلي، ولا يَلْزمُني تركُ تصحيحه لتضعيف إمام آخر مثله، وكذلك أعُدُّ بلاغاتِ أبي حنيفة رحمه الله تعالى في حكم الموصولة، كما يُحكم بذلك في بَلاغاتِ الإمام مالك وتعليقاتِ البخاري رحمهما الله تعالى، وكذلك الحكمُ بالنسبة لي في بَلاغات محمد بن الحسن وأمثاله[١]».

وحاشا محمدَ بنَ الحسن أن يستدل في «الموطأ» و«الحجة على أهل المدينة» لمذهبه ضد حُجَج أهل الحجاز بما لا تصح معارضتُها به، وهذا واضح جداً، وكذلك الإمام أبو يوسف في «الرد على سِيَر الأوزاعي».

وكذا الطحاوي فيما يَحْتَجُّ به لمذهبه معارضاً لحُجج الآخرين المُخَرَّجة في «الصحيحين» وغيرِهما، وقد صَرَّح في خطبة «شرح معاني الآثار» أنه يَحتَجُّ لما يَختارُه من المذهب بمثل ما احتَجَّ به الآخرون، وعبارتُه صريحة في ذلك.

ومشاهيرُ أئمة الحديث والحفاظ الجهابِذة الذين يظن بهم بعضُ النوابت الأغمار مِمن لم يطلعوا على تواريخ الرجال وطبقاتهم أنهم هم المُتَفرِّدون بعلم الحديث ومعرفة صحته وضعفه: يُوجد في عصرهم جماعة كبيرة ممن يفوقهم أو يُساويهم أو يُقارِبُهم في معرفة الحديث والعلم به أو مَنْ يجوزُ الاحتجاجُ بقوله في التصحيح والتضعيف، سواء قَارَبَهم في المعرفة أم لم يُقارِبْهم، ومنهم أئمتُنا وفقهاؤنا الجامعون بين علوم الرواية والدراية، فلفتاً للأنظار إلى ذلك أسرُد فيما يلي أسماء طائفة من حفاظ الحنفية ومحدثيهم:

٧ طائفة من حفاظ الحنفية ومحدثيهم

فالإمام أبو حنيفة صاحب المذهب ت ١٥٠ أولُ مَنْ دَوَّن الحديثَ مبوباً[٢]، وتآليفه الحديثية المزوجة بالفقه أو تآليفُه الفقهية المزوجة بالحديث متقدِّمة زمنا على تأليف

(١) كما في «رد المحتار» ٣: ٤٦٩ (باب الظهار)، نقلاً عن الحافظ قاسم بن قُطلُوبُغا بشأن بَلاغات الإمام محمد رحمه الله تعالى.

(٢) كما حقَّقه بحثاً وتمحيصاً شيخنا النعماني رحمه الله تعالى، في تآليفه: «ما تمس إليه =

«الموطأ» للإمام مالك ت١٧٩، و«الجامع» لسفيان الثوري ت١٦١ رحمهما الله تعالى، والإمامُ أصْونُ وأورع في الحديث من أقرانه، فلم يُوصَم رحمه الله تعالى بالتدليس ولا بالتساهل في التحمل والأداء، وشرطُه في معيار الضبط معلوم.

والأوزاعي إمام أهل الشام ت١٥٧، معه زُفَر بن الهُذيل البصري ت١٥٨، والقاضي أبو يوسف الكوفي ت ١٨٢.

وأما ابنُ المبارك ت ١٨١ فهو ابن المبارك، من أخص أصحاب الإمام أبي حنيفة، وأحدُ أراكين مجلسه الفقهي، والمفتين بمذهبه، والمؤلفين في فقهه وأدلة مذهبه.

والإمام محمد بن الحسن ت١٨٩، مِنْ أجل الرواة عن مالك، ونسختُه من «الموطأ» من أتقن النسخ، وهي أغزر علماً وأكثر فقهاً، وأما سعةُ روايته في الحديث، وإتقانُه فيها فتَظْهَر من مؤلفاته التي يَغْلِبُ عليها الحديث، ومن مؤلفاته الفقهية التي قد يَتَعرَّض فيها لذكر الأدلة.

والإمام الشافعي صاحبُ وكيع ومحمدٍ صاحبي أبي حنيفة ت٢٠٤، في زمنه الحسنُ بنُ زياد اللؤلؤي ت ٢٠٤، وعيسى بنُ أبان القاضي ت٢١١.

ومع عبد الرزاق بن هَمَّام الصنعاني صاحب «المصنف» ت٢١١، الحافظ معلّى بن منصور الرازي ت ٢١١، والحافظ عبد الله بن داود الخُرَيبي ت٢١٣.

والإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١) تلميذُ أبي يوسف القاضي وأسد بن عمرو، ووكيع بن الجراح، وغيرِهم من أصحاب أبي حنيفة وأصحابِ أصحابِه، في زمنه الحافظ الكبير إبراهيم بن يوسف البلخي الماكِيَاني ت٢٣٩ وغيرُه من أصحاب محمد و أبي يوسف رحمهم الله تعالى.

=الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه» ص ١٠-١٢، و«ابن ماجه اور علم حديث» ص١٥٨-١٧٦، و«الانتقاد على المدخل للحاكم النَّيسَابُوري» ص٥١-٥٤، و«مقدمة كتاب الآثار» بالأردية، وتجد البحث عن ذلك أيضاً في مقدمة «قلائد الأزهار شرح كتاب الآثار» للمفتي مهدي حسن، ومقدمة «كتاب الآثار» من رواية محمد بن الحسن الشيباني، بقلم المحدث أبي الوفاء الأفغاني، رحمهم الله تعالى.

وأما الإمام البخاري ت٢٥٦، فمن أوائل شيوخه، ممن قرأ عليه «جامع سفيان الثوري»، راويةُ كُتُبِ الإمام محمد ومُسْنِدُ بخارى الإمام أبو حفص الكبير المتوفى سنة ٢١٧، وجماعةٌ من كبراء شيوخه ممن يروي عنهم الثلاثيات ونحوَها: من أصحاب أبي حنيفة المثنين عليه ثناء عاطرا، وفي زمنه رفيقُه في الطلب (الإمامُ محمد بن أبي حفص الكبير المعروف بأبي حفص الصغير ت٢٦٤، وغيره.

وفي زمن الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري صاحب الصحيح ت٢٦١: رفيقُه في الطلب المتأخرُ الوفاة الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن النضر بن الجارود النَّيسابوري ت٢٩١، والإمام محمد بن شُجَاع الثلجي صاحب الحسن بن زياد ت٢٦٦، (وأحمد بن عمرو الخَصَّاف ت٢٦١، وهو وإن كان الغالبُ عليه الفقهَ ولكنه كان بصيراً بالحديث أيضاً.

وفي زمن ابن ماجَهْ وأبي داود، وأبي حاتم، والترمذي والنسائي وابن خزيمة، الذين تتراوَحُ وَفَياتُهم بين ٢٧٣ و٣١١: الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد ابن عيسى البِرْتي ت٢٨٠، وبكار بن قتيبة البصري شيخ الطحاوي وغيره ت٢٧٠، والحافظ إبراهيم بن مَعْقِل النَّسفي ت٢٩٥، والحافظ أبو يعلى المَوْصِلي صاحب المُسْنَد ت ٣١٠، والحافظ أبو بِشْر الدُّولابي ت٣١٠ (والإمام الفحل أبو جعفر الطحاوي ت٣٢١، متأخر الوفاة قديم المولِد المشارك لأصحاب الصحاح والسنن في كثير من شيوخهم، وأحمد بن الحسين أبو سعيد البَرْدَعي ت٣١٦، فقد كان بصيراً بالحديث أيضاً.

ومع أبي حاتم ابن حِبَّان البُسْتي الشافعي، صاحب الصحيح ت٣٥٤، وأبي القاسم الطبراني ت٣٦٠، الحافظُ عبدُ الباقي بنُ قانع ت٣٥١، وأبو محمد الحارثي ت٣٤٠، والجِعابيُّ الحافظُ ت٣٥٥، وغيرُهم.

وأما أبو أحمد الحاكم الكبير الشافعي ت٣٧٨، والدارقطني صاحب السنن ت٣٨٥، والخَطَّابي الشافعي، صاحب «المعالم»، والأعلام» ت٣٨٨، وأبو عبد الله بن

مَنْدة ت٣٩٥، وغيرُهم، فمعهم الحافظ محمد بن إبراهيم المعروف بابن المُقْري ت٣٨١، والحافظ محمد بن المُظَفَّر البغدادي ت٣٧٩، وكلاهما ممن جَمَع «مسند أبي حنيفة» رحمه الله تعالى، والحافظ أبو نصر أحمد بن محمد الكلاباذي ت٣٩٨، وأحمد بن الحسين ابن الطَّبَري ت٣٧٧، وأبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ت٣٧٠، والحاكم الشهيد صاحب «المختصر» المعروف الذي شَرَحه السرخسي في المبسوط، ت٣٣٤.

وأما الحاكم أبو عبد الله بن البَيِّع الشافعي ت٤٠٥ فمعه الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد غنجار ت٤١٢.

وفي عصر أبي نعيم الأصفهاني الشافعي ت٤٣٠: الحافظُ أبو العباس جعفر بن محمد المستَغفري ت٤٣٢، وأبو زيد الدبوسي ت٤٣٠ أول من وَضَع علم الخلاف من كبار الفقهاء، وكان بصيراً بالحديث أيضاً، وأبو الحسين القدوري صاحب «المختصر»، و«التجريد»، أحد شيوخ الخطيب البغدادي، مِنْ عِلْية المحدثين، توفي سنة ٤٢٨هـ.

وفي عصر أبي بكر البيهقي ت٤٥٨: الحافظ إسماعيل أبو سعد السَّمَّان ت٤٤٥، ولنا صدقه وعليه بدعته.

وفي أواخر هذا القرن أعني القرن الخامس: الحافظ أبو القاسم عبيد الله النيسابوري ابن الحَذَّاء الحَسْكاني ت٤٩٠، والحافظ أبو محمد الحسن السمرقندي ت٤٩١، وعلي بن محمد أبو الحسن الخطيب الأقطع المعروف بابن الأخضر ت٤٨٢، وغيرهم.

ومن محدثي الحنفية في القرن السادس والقرن السابع: نصر بن أحمد الهَرَوي مسند هَراة ت٥١١، والحافظُ عبدُ الخالق بن أسد الدمشقي ت٥٦٤، وأبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي ت٥٩٩، وعمر بن بدر الموصلي ت٦٢٢، وأبو الفضائل الحسن بن محمد الصاغاني ت٦٥٠، وابنُ الظاهري الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد الحلبي ت٦٩٦.

وهلم جراً إلى زمن الحافظ الذهبي الشافعي ت٧٤٨، ومشايخه ومن بعدهم، إلى زمن الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي ت٨٥٢، وأصحابه، ففي هذين القرنين: أبو العلاء محمود البخاري الفَرَضي ت٧٠٠، والحافظ قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور الحَلَبي ت٧٣٥، والحافظ أمين الدين محمد بن إبراهيم الواني ت٧٣٥، والحافظ محمد بن علي بن أيبك شمس الدين السَّرُوجي ت٧٤٤، والحافظ سراج الدين أبو حفص عمر بن علي القزويني ت٧٥٠، والحافظ علاء الدين بن التُّركُماني الماريدني ت٧٥٠، تخرَّج به زين الدين العراقي الشافعي صاحب «ألفية الحديث» وغيره، والحافظُ جمالُ الدين الزيلعي ت٧٦٢، والحافظ علاء الدين مُغْلَطاي ت٧٦٢، والحافظ عبد القادر القُرَشي ت٧٧٥، والحافظ بدر الدين العيني ت٨٥٥، والمحدث تقي الدين الشُّمُنِّي ت٨٧٢، والمحدث ابن أمير الحاج الحلبي ت٨٧٩، والحافظ قاسم بن قُطْلُوبُغا ت٨٧٩، وغيرهم من أصحاب التخاريج، وشروح الحديث وكتب الرجال.

وفي القرن العاشر: أمثال ابن طُولون الدمشقي ت٩٥٣، وعلي المتقي الهندي صاحب «كنز العمال» ت٩٧٥، ومحمد بن طاهر الفَتَّني صاحب «مجمع بحار الأنوار» و«تذكرة الموضوعات»، ت٩٨٦، وغيرهم.

وفي القرن الحادي عشر: علي القاري ت١٠١٤، وعبد الحق المحدث الدهلوي ت١٠٥٢، وغيرهما.

وأما القرن الثاني عشر: ففيه المحدث ابن هِمَّات الدمشقي ت١١٧٥، والإمام هاشم السندي ت١١٧٤، والإمام ولي الله الدهلوي ت١١٧٦، وغيرهم.

وفي القرن الثالث عشر: مرتضى الزَّبِيدي ت١٢٠٥، والمُلا عابد السندي ت١٢٥٧، والمحدث أحمد علي السهارنفوري ت١٢٩٧، وغيرهم.

وأما القرن الرابع عشر: ففيه من أمثال أبي الحسنات محمد عبد الحي اللَّكْنَوي ت١٣٠٤، والمحدث ظهير أحسن النِّيموي صاحب «آثار السنن» ت١٣٢٢، وإمام العصر أنور شاه الكشميري ت١٣٥٢، والعلامة الأستاذ الكبير محمد زاهد الكوثري

ت١٣٧١، وقد كانا من المعرفة والتحقيق والتدقيق، والاستبحار والتفنُّن والإتقان، في الذروة، وشيخ الإسلام شَبِّير أحمد العثماني صاحب «فتح الملهم» ت١٣٦٩، والمحدث المتقن الشيخ أبو الوفا الأفغاني ت١٣٩٥، والمحدث المفتي مهدي حسن الشاهجهانفوري مؤلف «قلائد الأزهار» وشارح «الحجة» ت١٣٩٦، وأبو المحاسن عبد الله الحيدرآبادي صاحب «زجاجة المصابيح» ت حوالي ١٣٨٣، والعلامة المحدث الناقد ظفر أحمد التهانوي ت١٣٩٤، والعلامة المحدث الكبير السيد يوسف البنوري ت١٣٩٧، والعلامة المفضال شيخ الحديث زكريا الكاندلوي ت ١٤٠٢، قديم المولد ومتأخر الوفاة، والمفتي الكبير العلامة المحدث مولانا الشيخ عميم الإحسان المُجدِّدي البنغلاديشي الداكوي ت١٣٩٤، صاحب التآليف الكثيرة في هذا الفن، التي منها: «فقه السنن والآثار».

وقرننا هذا القرن الخامس عشر: ففيه المحدث الناقد الأستاذ العلامة البارع مولانا حبيب الرحمن الأعظمي ت١٤١٢، وفي هذا القرن أيضا شيخنا العلامة الأفيق المحدث الناقد المتقن الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة الحَلَبي ت١٤١٧، رحمه الله تعالى، وطلاب علوم الحديث الآن عِيال في كثير من الفنون الحديثية على محققاته ومؤلفاته، وشيخنا أيضاً العلامة المحقق الكبير المحدث الناقد البارع مولانا الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني حفظه الله تعالى ورعاه، صاحب عدة من التآليف المُتْقَنَة في هذا الشأن، مما لا نظير له عند غيره.

وشيخنا الآخر الأستاذ العلامة الشيخ محمد عوامة، صاحب التحقيق الدقيق المُتْقَن لـ«سنن أبي داود»، و«مصنف ابن أبي شيبة» وصاحبُ المقدمة المُحقَّقة المُتْقَنَة الواسعة على كتاب «الكاشف» للذهبي، ومحقِّقه والمعلِّقُ عليه. ومحقِّقُ كتاب «تقريب التهذيب» أيضاً، وصاحب «أثَر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء»، و«أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين»، وهما الكتابان الحريان بأن يُكتَبا بماء الذهب.

وشيخُنا العالم العالمي مولانا الشيخ محمد تقي العثماني ذلك الفقيه النِّحرير، الغالبُ عليه الفقهُ والقضاءُ والنَّظر الدقيق في النوازل والقضايا الفقهية المعاصرة، وهو مع كل ذلك بصير بعلم رواية الحديث وخبير به، فهو صاحب «تكملة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم» في ست مجلدات كبار.

وشيخنا أمين صَفْدَر قَلَّ مَنْ يُوجَد مثلُه في استحضار كلام النقاد على الأحاديث والرجال، خاصة في أحاديث المسائل الخلافية الشهيرة، جزاه الله تعالى عن العلم وأهله خيراً، ونفعنا وطبلة العلم بمؤلفاته ومحاضراته، وقد توفي سنة ١٤٢١هـ، رحمه الله تعالى.

وفي مَشْيَخَة الحديث اليوم بدار العلوم الديوبندية أزهرِ الهند، غيرُ واحد ممن عُرِف بالخبرة الواسعة في علوم الحديث، منهم العلامة المحدث الأستاذ الجليل نعمت الله الأعظمي الموقر، والمفتي الكبير الأستاذ المحدث سعيد أحمد البَالَنْبُوري حفظهما الله تعالى ورعاهما.

ومن سوء حَظِّنا أننا عن أئمتنا وآثارهم غافلون، مع أنهم خَدَموا الكتاب والسنة كما خدمهما الآخرون، والله تعالى يَجْزي الجميع على خدماتهم بأحسن ما يجزي به عباده الصالحين (١).

---

(١) موضوع «محدثوا الحنيفة وآثارهم» يحتاج إلى تأليف مستقلٍ مبسوط، وتَعَرَّض له العلامةُ الكوثري في مقدمة «نصب الراية» فذكَر فيها بعضَ حفاظهم ومحدثيهم، بكلمات موجزة، ثم تلاه العلامة ظفر أحمد التهانوي فألَّف «الإمام أبو حنيفة وأصحابه المحدثون»، رَتَّبه على الحروف، وَصَل فيه إلى حرف العين ولم يكمله، واعتمادهما في الغالب على «تذكرة الحفاظ» و«ذيوله» و«الجواهر المضية» للقرشي، وللشيخ أحمد رضا البجنوري كتاب «أنوار الباري» شرح صحيح البخاري بالأردية في مجلدات كثيرة، خَصَّ مقدمتَه وهي في مجلدين أو أكثر لتراجم محدثي الحنفية، ذكَّرني بهذا الكتاب واستغرب غُفُولي عنه هنا، شيخنا الشيخ محمد عوامة حفظه الله تعالى ورعاه، لما قَدَّمتُ إليه «المدخلَ» في طبعته الأولى، في مكتبه بالمدينة المنورة، في ذي الحجة، عام ١٤١٩هـ.

والموضوعُ يحتاج إلى تفريغ وقت طويل ومطالعةٍ مستوعبة لكتب التاريخ والطبقات، وأسماء

تتمة الفائدة الثانية

والمقلَّد له أن يتبع أقوالَ إمامِه وأصولَه في التصحيح والتضعيف في جميع الأبواب: الأحكامِ وغيرها، إلا أن ذلك آكدُ وألزم في أحاديث الأحكام، لوجوه: منها تطرُّق الإفراط والتفريط في تصحيح وتضعيف أحاديث الأحكام الخلافية، وكذا في توثيق وتضعيف الرواة المتوسطين أو المُقارِبين الذين يقعون في أسانيد الأحاديث التي هي من قبيل مختلف الحديث، ومَنْ طالع «نيلَ الفرقدين» وتعليقاته «بسط اليدين» و«فصلَ الخطاب» لإمام العصر الكشميري رحمه الله تعالى لرأى من التنبيه على الإفراط والتفريط في ذلك أمراً عجباً، وانظر كلاماً لإمام العصر في ذلك في «فيض الباري» ٢:٣٢٣، والله يتولاك ويرعاك.

ولا ريب أن هذا الإفراطَ أوالتفريطَ ليس لأجل الهوى وغَلَبة النفس -والعياذُ بالله تعالى- بل أكثر ما يكون ذلك عن ذوق واجتهاد أو تأويل يُخطِئُ فيها المرءُ، على أن العصمة التامة من المؤثرات النفسانية ليسَتْ إلا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وهذا الدينُ مؤيَّد محفوظ من الله تعالى، لم يَجتَمِعْ علماؤُه على ضلالة قط، فلم يُجمِعوا أبداً على تصحيح ضعيف وتضعيف صحيح، ولا على توثيق مجروح وتجريح قوي، وإنما الشأنُ في معرفة الراجح من الخلافيات والتيقُّظ لمواضع العِلَل والزَّلَّات، وما

الرجال، والسير وغيرها، القديمة منها والحديثة، ولعل شيخنا النعماني يَتَعَرَّض له أيضاً في «مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث» كما سمعتُه منه، والله تعالى يبارك في عمره. ثم توفي الشيخ رحمه الله تعالى ولم يتيسَّرْ ذلك، فكان كما قيل:

ولم يتفق حتى مَضَى لسبيله + وكم حَسَرات في بطون المقابر.

ولم يكن لي أن أتَعَرَّض له في هذا البحث المُوجز ولكن جرَّني الكلامُ إليه لإفهام الفائدة الثانية التي كنتُ بصدد الحديث عنها، ومعذرة من هذه الإطالة في غير محلها، هذا، ولم يكن أمامي عند كتابة هذه الفائدة سوى مقدمة الكوثري المذكورة، وجواهر القرشي، وفوائد اللكنوي -وراجعتُهما قليلاً جداً- والرسالة المستطرفة للكَتَّاني.

هـذا وذاك بعسـيرين عـلى أهـل المعـرفـة والـذوق السليم إذا استعملوا الإنصاف وتجرَّدوا عـن الـهوى والـعصبـيـة، ولن يعدم الإسلامُ أمثالَ هؤلاء إلى يوم القيامة بإذن الله تعـالى وتـوفـيـقه.

هذا، وإن مُفادَ هذه الفائدة من تقليد المقلِّد إمامَه أو من يوافقه في مذهبه من الأئمة، الجامعين بين علمي الرواية والدراية، في التـصحيح والتـضعيف والجرح والتعديل، قد صَرَّح به الحافظ أبو عمرو ابنُ الصلاح الشافعي المتوفى سنة ٦٤٣، والحافظُ ابنُ حجر العسقلاني الشافعي، والحافظ شمس الدين السخاوي وغيرُهم من المحققين القدامى والمتأخرين، وهو مقتضى النظر الصحيح والرأي النجيح، وهو أيضاً مُفاد ما صَرَّح به طائفة من المحققين بأن استدلالَ المجتهد بحديث تصحيح له، ومعلوم أن هذا بالنسبة إلى مقلده لا غير.

وهذه الفائدة الثانية من متفرِّعات الفائدة الثالثة:

الفائدة الثالثة

التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل يدخلها الاجتهاد

الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف -كما هو معلوم- لم تَثْبُتْ بالنصوص الشرعية: الآيات والأحاديث، وإنما ثبتت بإجماع من الأئمة أو تلقي جميع الأمة، أو باجتهاد من النقاد، فكلُّ ما كان باجتهاد فهو مُتَعَرِّض للاختلاف، وما وقع فيه اختلاف بين الأئمة على أساس الحجة والقواعد المسلَّمة فهو اختلاف مقبول لا يمكن هدرُه، وهذا من ضروريات هذا الفن، وإن تَغَافل عنه بعضُ الناس في بعض المواضع، وراجِعْ لتقف على نماذج من نصوص المحدثين في ذلك كتابَ «قواعد في علوم الحديث» للتهانوي ص ٤٩-٥٥.

وللفقهاء المجتهدين، ولا سيما المتقدمين منهم، في التصحيح والتضعيف طريقة غير طريقة المحدثين الذين جاؤوا عند انتهاء المئتين، وفي كل من الطريقتين خير، كما

قال الإمام ابن دقيق العيد في خطبة «الإلمام بأحاديث الأحكام» حيث قال: «وشرطي في هذا الكتاب أن لا أوردَ إلا حديثَ مَنْ وَثَّقه إمام من مُزكِّي رواة الأخبار، وكان صحيحاً على طريقة أهل الحديث الحفاظ أو أئمة الفقه النُّظَّار، فإن لكل منهم مغزى قَصَده وسَلَكه، وطريقاً أعرض عنه وتَركه، وفي كلٍّ خير».

ومَنْ زَعَم أن لا حَظَّ للمجتهدين في ذلك -وخاصة بالنسبة إلى أحاديث الأحكام- فقد جَهِل سِيَرَ الأئمة ومقاديرَهم الرفيعة، وشروطَ الاجتهاد والإمامة في الفقه، في آن واحد.

الفائدة الرابعة

الأئمةُ الذين تَقَدَّموا عهدَ التدوين كانوا أعلمَ بالسنة من المتأخرين

الأئمةُ الذين كانوا قبل جمع هذه الدواوين الحديثية كانوا أعلمَ بالسنة من المتأخرين بكثير، كما نَصَّ عليه بحروفه الحافظ أحمدُ بنُ عبد الحليم بن تيمية الحَرَّاني ت ٧٢٨ في «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» ص ١٣، وهذا واضح جداً لمن أوتي الفهمَ والبصيرةَ، ولنقرأ في ذلك «أثر الحديث الشريف» لشيخنا الشيخ محمد عوامة، بتمامه.

والكلمةُ الدائرةُ على بعض الألسنة: «اعتقادُنا واعتقادُ كل منصف في الإمام أبي حنيفة أنه كان يُقَدِّم النصَّ والأثَرَ على القياس وأنه لو عاش حتى دُوِّنت أحاديثُ الشريعة التي صَحَّت بعده، وظَفِر بها وصَحَّتْ عنده لأخَذ بها، وترك القياسَ المخالِف، وكان القياسُ يَقِلُّ في مذهبه كما قَلَّ في مذهب غيره بالنسبة إليه، لكن لما كانت الأدلةُ متفرقةً في عصره مع التابعين في الثغور والمدائن كَثُر القياس في مذهبه، لعدم وجود نص في تلك المسألة، بخلاف غيره من الأئمة الثلاثة، فإن الحفاظ رَحَلوا في عصرهم في طلب الأحاديث ودَوَّنوها فجاوَبَتْ أحاديثُ الشريعة بعضُها بعضاً، فهذا كان

سببَ كثرة القياس في مذهبه وقلتِه في مذهب غيره»:

فيها مؤاخذات شديدة، وقد ذَهِل مَنْ تكلم بها عن مدار العلم بالحديث ومعرفته، فإن مدارَه ليس التدوينَ والتاليفَ، كما هو ظاهر وبديهي، كما ذَهِل أيضاً عن تاريخ تدوين الحديث، وعن أصول أبي حنيفة في قبول الأخبار وردِّها، وعن أدلة مذهبه الموجودة في الكتب المبسوطة، وعن أحاديث أبي حنيفة المروية في نُسَخ كتاب الآثار، وتآليف أصحابِه ومسانيدِه، وغيرِها من المصنفات والمسانيد والمعاجم الحديثية لحفاظ الأمة، هذا مع ما في هذه الكلمة من التناقُض والتهاتُر، وليس هذا موضعَ شرحهما.

ومن تفاريع الفائدة الثانية أيضاً الفائدةُ الخامسة:

الفائدة الخامسة
الصحة الحديثية لخبر لا تستلزم صحته الفقهية

مجردُ صحةِ الحديث على مقتضى أصول الحديث لا تستلزم صلاحيته للعمل عند أئمة الفقه المجتهدين، فالصحةُ عند المحدثين هو اشتمال الخَبَر على صفات القبول التي راعَوها في تصحيح نسبة الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا القدر لا يكفي للصحة الملحوظة عند الأئمة الفقهاء، أعني الصحة التي هي عبارة عن صلاحية الحديث للعمل به ولأن تُستَنْبط منه المسألة. وهذه مرحلة ثانية يُشْتَرَط لها بعد وجود الصحة الفنية بالمعنى العام أن لا يُعارضه دليل آخر شرعي، فإنه إن عارَضه دليل آخر تأتي مسألةُ النسخ والجَمْع والترجيح، ولها أحكامُها وتفاصيلُها.

وهذا بيان مجمل تجد تفصيله ببيان مُقْنِعٍ في كتاب «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء» لشيخنا الأستاذ محمد عوامة ص٤٠-٨٤، وفي «مقدمة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم» ص ١٨٠، وص ١٦-٢١، ٥١-٥٢، و«فقه

أهل العراق وحديثهم» للكوثري ص ٤٥-٥٠، و«ما تمس إليه الحاجة» لشيخنا النعماني ص ١٦-٢١ (وص ٧٩-٩٦) من الطبعة الجديدة).

الفائدة السادسة
ذوقُ المجتهد والجِهْبِذ له دخل كبير في التصحيح والتضعيف

التصحيح والتضعيف كما أنهما من الأمور الاجتهادية حسب التفصيل السابق في الفائدة الثالثة، فكذلك كثيرا ما يَعْتَمِدان ذوقَ المجتهد والمحدثِ الجِهْبِذ وبصيرتَهما النافذة، أريد بذلك أنه ليست هناك قواعد مُمَهَّدة كلية تطَّرد في جميع ما يُصحِّحونه أو يُحسِّنونه أو يُضَعِّفونه أو يُعلِّونه، بل قرائنُ خصوص المقام وشواهدُ الحال وشهادةُ الوجدان قد تَحكُم على القواعد فتجعلها أكثرية أو أدنى من ذلك، وأصحابُ البصيرة النافذة من أئمة الحديث والمجتهدين ليسوا بمتقيِّدين تقيُّدا حرفيا بالقواعد التي صاغ عباراتها المحدثون المتأخرون في كتب المصطلح، بل جُلُّ تلك القواعد مما استُنْبِط بالنظر في صنيع الأئمة وأحكامِهم على الأحاديث والرواة، ونَظَرُ المحققين يكون دائما على مَناطات القواعد وحقائقها، دون ألفاظها وظواهرها السطحية.

يقول الحافظ الذهبي في «الموقظة» ص ٢٨: «ثم لا تَطْمَعْ بأن للحسن قاعدةً تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك، فكم من حديث تَرَدَّد فيه الحفاظ هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يَتَغيَّر اجتهادُه في الحديث الواحد، فيوماً يصفه بالصحة، ويوما يصفه بالحُسن، وربما استَضْعَفه».

وقال أيضاً في ص ٣٣ من «الموقظة»: «الضعيف: ما نَقَص عن درجة الحسن قليلاً ومن ثمَّ تُرُدِّدَ في حديث أناس، هل بَلَغ حديثُهم إلى درجة الحسن أم لا؟ وبلا ريب فخلق كثير من المتوسطين في الرواية بهذه المثابة، فآخر مراتب الحسن

هي أول مراتب الضعيف: أعني: الضعيف الذي في «السنن»، وفي كتب الفقهاء، ورواته ليسوا بالمتروكين، كابن لَهِيْعَة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وأبي بكر بن أبي مريم الحِمْصي، وفَرَج بن فَضَالة، ورِشدين، وخلق كثير».

وقال أيضاً في ص ٣٦-٣٧: «ولهم في نقد ذلك -أي نقد الحديث هل وصل إلى درجة أن يقال فيه: موضوع أم لم يصل بل يقال فيه: ساقط مطروح- طرق متعددة وإدراك قوي تَضِيق عنه عباراتُهم، من جنس ما يُؤتاه الصيرفي الجِهْبِذ في نقد الذهب والفضة، أو الجوهري لنقد الجواهر والفصوص لتقويمهما».

وقال إمام العصر مولانا الشيخ الكشميري في مقدمة «فيض الباري» ١: ٥٨: «ووجهُه -أي وجه اعتراض الدارقطني على البخاري تصحيحَه لبعض الروايات وهي (أي تلك الروايات والسياقات الخاصة، دون أصول الأحاديث) معلولة في نظر الدارقطني- أن الدارقطني يمشي على القواعد المهَّدة عندهم، فيُنازِعه من القواعد، وشأنُ البخاري أرفعُ من ذلك، فإنه يمشي على اجتهاده وينظر إلى خصوص المقام وشهادة الوجدان، وإنما القواعد (أي التقيد برسم القواعد) لغير الممارس على حد التحديد للعوام فيما لم يَرِد به التحديدُ من الشارع». انتهى. وأعلق هنا -بكل أدب وتواضع- أن الدارقطني رحمه الله تعالى ليس شأنه -فيما يبدو- التعلق برسم القواعد، كما يدل عليه كتابه «العلل» وغيرُه من آثاره، إلا ما كان من باب التسامح والذهول ونحوهما، فاستدراكُه على الشيخين أو أحدهما لعل جله من باب اختلاف الاجتهاد وتنوع الوجدان، والله أعلم.

وقال الشيخ الكشميري أيضا في «فيض الباري» ٤ : ٤١٤-٤١٥: «وليعلم أن تحسينَ المتأخرين وتصحيحَهم لا يُوازي تحسينَ المتقدمين، فإنهم كانوا أعرفَ بحال الرواة لقرب عهدهم بهم، فكانوا يحكمون ما يحكمون به بعد تثبت تامّ ومعرفة جزئية، أما المتأخرون فليس عندهم من أمرهم غيرُ الأثر بعد العين، فلا يَحْكُمون إلا بعد مطالعة أحوالهم في الأوراق، وأنت تعلم أنه كم من فرق بين المجرِّب والحكيم، وما يُغْنِي السواد

الذي في البياض عند المتأخرين عمّا عند المتقدمين من العلم على أحوالِهم كالعِيَان، فإنهم أدركوا الرواةَ بأنفسهم فاستغنوا عن التساؤل والأخذ عن أفواهِ الناس، فهؤلاء أعرفُ الناس، فبِهم العبرةُ.

وحينئذ إن وجدتَ النووي مثلاً يتكلّم في حديثٍ والترمذيُّ يُحسِّنُه، فعليك بما ذهب إليه الترمذي، ولم يُحسِنِ الحافظ -أي ابن حجر- في عدم قبول تحسين الترمذي، فإن مبناه على القواعد لا غير، وحكمُ الترمذي مبني على الذوق والوجدان الصحيح، وإن هذا لهوالعلم، وإنما الضوابط عصا الأعمى».

هذا كله بالنسبة إلى أئمة الحديث، فما ظنك بأئمة الفقه المجتهدين الذين لهم وجهة أخرى ومنهج آخر في باب التصحيح والتضعيف، وشرحُ منهجهم في «ما تمس إليه الحاجة» ص ١٣، ١٦-١٩، و«فقه أهل العراق وحديثهم» و«فيض الباري» ٣:٤٠٩، ومواضع أخرى كثيرة منه، و«نيل الفرقدين» ١٣٥-١٣٦، و«بسط اليدين» ٢٦، وكتاب «الإمام أبو جعفر الطحاوي وأثره في علم الحديث» للدكتور عبد المجيد محمود الشافعي، وغيرها مما يطول ذكرُه.

وقال إمام العصر الكشميري في «بسط اليدين»: ثم لأصحاب التصانيف على الأبواب أو المسانيد نظر آخر في باب الرواة ليس عملُ أصحاب الجرح والتعديل سواء بسواء».

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٤:٢٣٩ في ترجمة ابن الجارود: «صاحب كتاب «المنتقى في السنن» مجلد واحد في الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبداً، إلا في النادر في أحاديث يَخْتَلِف فيها اجتهادُ النقاد».

وبإمعان النظر في النصوص المتقدِّمة وأمثالها، وهي كثيرة جداً، وبالعمل حسبما ذكرته سابقا في ص ١٤١-١٤٢ من مُقارَنة أحاديث الصحاح والسنن بما في كُتُب العلل ومُقارَنة رواتها بما في كتب الجرح والتعديل: يظهر جَليّاً خطأ طائفة من الناس في خطواتهم الثلاثة:

١- زعمُهم أن الصحة والضعف يُمكِن البَتُّ فيهما في جميع الأخبار، وأن ذلك كالحقائق الملموسة التي لا مجال للخلاف فيها.

٢- معارضتُهم أئمةَ الحديث المتقدمين في تصحيحهم لحديث، أو تحسينهم إياه، أو سكوتهم عليه سكوت رضاً، بإيراد عللٍ تَختَلِف فيها أنظارُ النقاد.

٣- إلزامُهم المجتهدين الأئمةَ المتبوعين العملَ بتصحيح بعض المحدثين المتأخرين أو تضعيفهم، مع وجود الفرق بين منهج هؤلاء ومنهج أولئك، ومع العلم بأنه لا إلزام في الاجتهاديات بمجرد الاجتهاد، وقد قالوا: «إنما تُقبَل الرواية لا الرأيُ في مسائل الاجتهاد»، واللفظ للإمام أبي الحسن ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ١:١٢٧، وهو مع دِقَّته على فهم كثير من الناس حقيقة ثابتة.

ونظير مُفاد هذه الفائدة، أعني الفائدة السادسةَ، من أصول الفقه: الاستحسانُ والمصالحُ المرسلة، فللقياس أصول وقواعد مقررة، ومع ذلك يُواجِه المجتهدَ مواضعُ وقضايا فقهية يَرى القياسَ فيها بَشِعاً غيرَ ملائم مع كونه جارياً على أصوله العامة فيميل إلى الاستحسان أو المصالح حسب التفاصيل المذكورة في موضعها.

ونظيره أيضاً من أصول الإفتاء ما أفاده شيخنا العالم العالمي مولانا الشيخ محمد تقي العثماني في كتاب: «أصول الإفتاء» ص ١٩٠ عند ذكر مرجِّحات قولٍ على قولٍ: «هذه كلها مرجحات ذكَرها الفقهاء واستعملوها في ترجيح قول على قول ولكن ليست هذه الضوابط كلية ولا مطردة في جميع الأحوال، بل ربما يقع التضارُب والتجاذُب بين هذه المرجحات، فبينما المرجِّح الواحد يقتضي ترجيحَ قولٍ، يقوم المرجِّح الآخر فيقتضي ترجيحَ غيره، ولا يمكن في مثل هذا ضبط قاعدة كلية تطَّرِد في جميع الصور، والأمرُ في مثلها موكول إلى مذاق المفتي الصحيح وملكتِه الفقهية التي تَتَخَيَّر بين هذه المرجِّحات المُتَضارِبة ....، والثقةُ في كل ذلك بالملكة الفقهية التي تَعمل بتقوى الله تعالى دون التشهِّي واتباع الهَوَى، ولا تَحصُل هذه الملكة

عـادةً إلا بـصـحـبـة أهل هذه الملكة». انتهى. وهذا هو حـال التصحيح والتـضعيف وإعلال الحديث سـواء بـسـواء.

الفائدة السابعة

وجهُ الاعتماد على ابن معين -مثلاً- في توثيق راو وترك قوله في تضعيف راو آخر، باعتماد قولِ مَنْ وثقه، وبالعكس

قد يُشْكِل على بعض إخواننا من الطلبة صنيعُ العلماء المتأخرين عند الكلام على أحاديث الأحكام التي اختَلَفَتْ فيها أنظارُ النقاد، حيث يحتجون في حديث بقول ابن معين مثلا في توثيق راو، حينما علي بن المديني يضعِّفه، ثم يأخذون في راوي حديث آخر بتوثيق علي بن المديني حينما ابن معين يُضعِّفه، فيظنُّون أن ذلك عمل بالتشهي حمايةً للمذهب، ووجهُ هذا الإشكال والظن الفاسد عدمُ التدبُّر في محامل صنيعهم هذا، وبعضُ تلك المحامل كما يلي:

١- قد يكون العالمُ الذي اختار هذا الصنيعَ أهلاً للنظر في أحوال الرواة بإعانة أقوال المتقدمين، فقد يَترجَّح في نظره بالنسبة إلى راو قولُ ابن معين الذي يُوثِّقه دون قول علي بن المديني الذي يُضَعِّفه، وبالنسبة إلى راو آخر قولُ ابن المديني الذي يُوثِّقه دون قول ابن معين الذي يُضَعِّفه، ومَنْ كان متأهلاً للنظر والتحقيق لا يُمكنُه أن يُرجِّح دائما قولَ إمام خاص، ومن طالع «التقريب» و«الكاشف» و«الميزان» وغيرها لرأى من صنيع هؤلاء الحفاظ المتأخرين أنهم لا يُرجِّحون في جميع الرواة قولَ إمام واحد بل يَتخيَّرون من الأقاويل المختلفة حسب ما لاح لهم بالنظر إلى حال راو وراو، وقد يَسْتَنْتِجون من مجموع تلك الأقاويل قولاً وسطاً لا يُوافِق قولَ أحد من الأئمة موافقة تامة، وهذا واضح جدا لمن نظر في الكتب المتقدِّمة ولو نظرةً عابرةً.

ثم ماذا يقول هذا البعضُ في صنيع أصحاب الفتيا ، فهل يَتَقَيَّدون دائماً بترجيح السرخسي أو صاحب الهداية أو الكاساني، أو هل يَتَقَيَّدون دائماً بما استنتجه ابنُ عابدين من أقاويل أصحاب الترجيح والتخريج، أم يَخْرُجون من هنا إلى هنا حسب ما لاح لهم من القرائن والدلائل والأحوال؟

٢- وقد يكون أخذُ هذا العالم بتوثيق إمام في راو وبتوثيق إمام آخر في راو آخر للاستشهاد والاعتضاد لا للاحتجاج، وتكون صحةُ الحديث عنده قد ثبتت بدليل آخر، أو باحتجاج إمامه بذلك الحديث واستدلاله به، وبعد ثبوت صحة الحديث، أو ثقة راويه لا بأس بالاعتضاد والاستئناس بقول أي إمام كان، وغير هذا وذاك مما لبسطه موضع آخر.

ملحق هام للفائدة السابعة:

ومما يَلتَحِق بهذه الفائدة أن هناك جروحاً وعللاً ومغامزَ خفيفةً ليست بالشديدة وأخرى مما اختلفت فيها أنظار النقاد أو أنظار الفقهاء والمحدثين فأمثالُ هذه العلل والجروح والمغامز يَتَسامَح فيها أهلُ العلم والتحقيق إذا كان موضوع الحديث مما يُتساهل فيه قليلاً أو كثيراً، أو إذا كان متنُه موافقاً للقواعد المألوفة في الشرع ومعتضداً بدلائل وقرائن أخرى، ويَعْكِسُون الأمرَ إذا كان موضوع الحديث مما لا يُتساهَل في أمر إسناده، أو كان متنُه منكراً تأباهُ قواعدُ الشرع المألوفة، أو يُخالفه دليل آخر أقوى منه، فهناك لا يَتَسامَحون في العلل والجروح الخفيفة، بل يُبْدُون كلَّ علة وجدوها في متنه أو سنده.

وكذلك في أنواع التوثيق والتصحيح ما هو صريح وما هو ضمني، وفيها ما هو في المرتبة العليا، وما هو دون ذلك، ومنها ما في قبوله ورده خلاف ونزاع بين النقاد، فأهلُ العلم والتحقيق قد يَعْتَمِدون التوثيقَ الضمنى والتصحيحَ الضمنى، أو

التصحيحَ والتوثيق اللذين هما في المرتبة السفلى، أو اللذين اختَلَفَتْ فيهما الأنظارُ إذا رأوا المقامَ مما يَسوغ التساهلُ فيه، ويردُّون مثلَ هذا إذا رأوا أن المقامَ مما لا يسوغ التساهلُ فيه.

فمَنْ لم يمعن النظر في هذه النواحي خَفِي عليه وجهُ إعلال العلماء الباحثين حديثاً بالجرح الخفيف في موضع والتسامُحِ فيه في موضع أخر، وكذا وجهُ اعتمادهم التصحيحَ والتوثيقَ الضمنيين أو المختَلَف فيهما في موضع وردِّهم ذلك في موضع آخر، **رماهم بالتناقض** واتباع الهوى، والأمرُ ليس كذلك، بل اختلافُ صنيعهم نشأ عن اختلاف مقتضيه وباعثه، نعم إذا توافق المقتضي والباعث ومع ذلك اختلف صنيعُ أحد فهناك يمكن الاعتراضُ عليه، ولكن مثلَ هذا التناقض والمشي وراءَ الهوى لا يُوجَد في أهل الإنصاف والتحقيق من أهل العلم، والله عز وجل أعلم، اللهم إلا أن يكون ذلك في أندر النوادر، لدفع العين، كما يقال.

ولتوضيح هذه الفائدة -الفائدة السابعة- أكثرَ مما تَقَدَّم أنقُلُ هنا كلاماً طويلاً للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المُعلِّمي اليماني، ذكره في مقدمة تحقيقه لكتاب «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكاني ص ٧-٩، وفي الوقوف على كلامه هذا فوائد ومتع، وبإمعان النظر فيه يتضح مفاد الفائدة السابعة أكثر وأكثر، فأقول: قال المُعلِّمي رحمه الله تعالى:

«هذه قواعدُ يَحسُن تقديمُها:

١- إذا قام عند الناقد من الأدلة ما غَلَب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقد يقول: «باطل» أو «موضوع»، وكلا اللفظين يقتضي أن الخبر مكذوب عمداً أو خطأً، إلا أن المتبادر من الثاني الكذب عمداً، غير أن هذا المتبادر لم يلتفت إليه جامعوا كتب الموضوعات، بل يُورِدون فيها ما يرون قيامَ الدليل

على بطلانه، وإن كان الظاهرُ عدمَ التعمد.

٢- قد تتوفر الأدلةُ على البطلان، مع أن الراوي الذي يُصَرِّح الناقد بإعلال الخبر به، لم يُتَّهم بتعمُّد الكذب، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً، ولكن يرى الناقد أنه غلط أو أدخل عليه الحديث.

٣- كثيرا ما يذكر ابنُ الجوزي الخَبَر، ويتكلم في راو من رجال سنده، فيَتعقَّبه بعضُ مَنْ بعده، بأن ذاك الراوي لم يُتَّهم بتعمد الكذب، ويُعلَم حال هذا التعقب من القاعدتين السابقتين.

نعم: قد يكون الدليلُ الآخر غيرَ كاف للحكم بالبطلان، ما لم يَنْضَمَّ إليه وجودُ راو في السند معروف بتعمُّد الكذب، ففي هذه الحال يَتَّجه ذاك التعقُّب.

٤- إذا استنكر الأئمةُ المحققون المتنَ، وكان ظاهرُ السند الصحةَ، فإنهم يَتَطلَّبون له علة، فإذا لم يجدوا علةً قادحةً مطلقاً، حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذاك المنكر، فمن ذلك: إعلالُه بأن راويه لم يُصَرِّح بالسماع، هذا، مع أن الراوي غيرُ مدلس، أعَلَّ البخاري بذلك خبرا رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، تراه في ترجمة عمرو من «التهذيب»، ونحو ذلك كلامه في حديث عمرو بن دينار في القضاء بالشاهد واليمين، ونحو ذلك كلام شيخه علي بن المديني في حديث «خَلَق الله التربةَ يوم السبت الخ» كما تراه في «الأسماء والصفات» للبيهقي، وكذلك أعَلَّ أبو حاتم خبراً رواه الليث بن سعد عن سعيد المقبري، كما تراه في علل ابن أبي حاتم ٢:٢٥٣.

ومن ذلك إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين بأن قتيبة لما كَتَبه عن الليث كان معه خالد المدائني، وكان خالد يُدخِل على الشيوخ، يراجع «معرفة علوم الحديث»، للحاكم ص ١٢٠، ومن ذلك الإعلالُ بالحمل على الخطأ، وإن لم يَتَبيَّن وجهُه، في إعلالهم حديث عبد الملك بن أبي سليمان في الشفعة، ومن ذلك

إعلالُهم بظن أن الحديث أدخِل على الشيخ، كما ترى في «لسان الميزان» في ترجمة الفضل بن الحُباب وغيرها.

وحجتُهم في هذا: أن عدمَ القدح بتلك العلة مطلقا إنما بني على أن دخول الخلل من جهتها نادر، فإذا اتفق أن يكون المتنُ منكراً يَغْلبُ على ظن الناقد بطلانُه، فقد تَحَقَّق وجودُ الخلل، وإذا لم يُوجَد له سبب إلا تلك العلة، فالظاهر أنها هي السبب، وأن هذا من ذاك النادر الذي يجيء الخللُ فيه من جهتها.

وبهذا يَتَبَيَّن أن ما يقع ممن دونهم من التعقُّب بأن تلك العلة غيرُ قادحة، وأنهم قد صَحَّحوا ما لا يُحصى من الأحاديث، مع وجودها فيها، إنما هو غفلة عما تَقَدَّم من الفرق، اللهم إلا أن يثبت المُتَعَقِّب أن الخبر غير منكر.

٥- القواعدُ المقررة في مصطلح الحديث منها ما يُذكَر فيه خلاف، ولا يُحقَّق الحقُّ فيه تحقيقاً واضحاً، وكثيرا ما يَختَلِف الترجيحُ باختلاف العوارض التي تختلف في الجزئيات كثيراً، وإدراكُ الحق في ذلك يحتاج إلى ممارسة طويلة لكتب الحديث والرجال والعلل، مع حسن الفهم وصلاح النية.

٦- صِيَغ الجرح والتعديل كثيراً ما تُطلق على معان مغايرة لمعانيها المقرَّرة في كتب المصطلح، ومعرفةُ ذلك تَتوقَّف على طول الممارسة واستقصاء النظر.

٧- ما اشتَهَر أن فلاناً من الأئمة مُتساهل، وفلاناً مُتشدِّد، ليس على إطلاقه، فإن منهم من يتساهل تارة ويتشدد أخرى، بحسب أحوال مختلفة، ومعرفة هذا وغيره من صفات الأئمة التي لها أثر في أحكامهم، لا تحصُل إلا باستقراء بالغ لأحكامهم مع التدبر التام». انتهى كلام المُعلِّمي رحمه الله تعالى.

الفائدة الثامنة

حول قاعدة: الجرح مقدم على التعديل

حَمَلَةُ العلم الثقات على مراتب: فمنهم من ثبتت عدالته وأمانتُه بنص من الشارع وإجماع من الأمة كالصحابة رضي الله تعالى عنهم، ومنهم من ثبتَتْ عدالته وأمانتُه بالإجماع والتواتر أو الشهرة والاستفاضة، كالأئمة الأربعة، المتبوعين ومَنْ ضاهاهم.

وهؤلاء لا يمكن جرحُهم ببرهان وبينة -جرحاً يُخلّ بعدالتهم الثابتة أو إمامتهم المسلَّمة، لأن الثابت بالنص القطعي والإجماع لا يمكن لأحد أن ينقضه ببرهان، ومن أين يأتي بالبرهان على خلاف الثابت بالأدلة القطعية الشرعية؟

نعم يمكن الكلامُ فيهم بما يثبت منه بعضُ زلات لهم، أو أخطاء صَدَرتْ منهم، وهذا لا وجه لاستنكاره، فإنهم غيرُ معصومين، لكن لا يُقبَل مثلُ هذا الكلام بدون البرهان والتفسير الواضح، ولا يكفي هاهنا من التفسير أدناه، كأن يقول أحدُ النقاد في أحد الأئمة: ليس بقوي، كان يخطئُ، كثير الخطأ، يُخالِف في الحديث، ونحو ذلك.

ومنهم من ثَبَتَتْ عدالتُهم وأمانتُهم بتقدُّم تعديلهم تعديلاً معتمداً أو بشهرة واستفاضة لكن لا كثبوت عدالة الأئمة المعروفين وثقتهم.

ويليهم من اختَلَفَتْ فيه أنظارُ المجتهدين، فمنْ موثِّق له ومن مضعِّف، وليس توثيقُهم في قوة أن يدفعَ الجرحَ بالكلية.

ثم مَنْ لم يُوثَّق ولا غُمِّز ولكن عُرِفَتْ عنايتُه بالعلم وطلبه.

ثم من لم يُوثَّق ولا غُمِّز ولم يُعرَف عنايتُه بالعلم.

فهذه طَبَقات ومراتب، ولكل منزلتُه وحكمُه، كما بينتُ بعض ذلك في مقدمة «نظرة عابرة حول تنكيل اليماني»(١).

---

(١) كتاب ألَّفتُه أيامَ كنت طالباً بجامعة العلوم الإسلامية بنوري تاؤن كراتشي، تحت إشراف شيخنا العلامة المحقق، المحدث الناقد، الورع الزاهد مولانا الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني، حفظه

ومن حاول معرفة مقادير جميع حاملي العلم ورواته بميزان واحد ومنهج واحد، وحاول إدراجَ جميعهم على تفاوت مراتبهم تحت قاعدة «الجرح مقدم على التعديل»، فقد حاول الباطلَ وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإنزال الناس منازلهم، ونسي أن قاعدة «الجرح مقدم على التعديل» ظاهرية يُعمَل بها في مَنْ تعارض فيه الجرح والتعديل من الرواة غير المعروفين، على تفصيل في ذلك أيضاً.

وحاشا أهلَ الفن أن يَعمَلوا بها في حق الأئمة المعروفين أو من يُشْبِهُهم من علماء المسلمين، يقول إمام العصر مولانا أنور شاه الكشميري في «فيض الباري» ٢: ٣٦٣ ما نصه:

«واعلم أن ما جَرَّبناه في هذا الباب، وسيُجربه مَنْ لم يُجرِّبه أنهم في غير موضع الخلاف لا يرون إلا حال الراوي بحسب الظاهر، فإن كان عندهم قائماً صائماً لا يُخالف ظاهرَ الشرع ويتعاطى العلمَ يُوثِّقونه بلا نكير، حتى رأيت أنهم وَثَّقوا بعضَ من رُمُوا بالكفر، ولم يجرحَوه بإكفار أحد عند ثبوت صلاحه عندهم.

نعم إذا دَخَلوا في موضع الخلاف فليست لهم ضابطة لا سيما في حق الحنفية، فإن المحدثين لم يزالوا منهم في سخط، حتى إن بعضهم تأخَّر عن أخذ حديثهم أيضاً...

والذي ينبغي عليه الاعتمادُ في هذا الباب أن ينظر إلى حال الرجل نفسه، فإن تحقق عندنا بعد السبر صلاحُه وحفظُه فإذن لا نعمل فيه بقولهم، فإن رضا الناس غاية

الله تعالى ورعاه، أعانني الله تعالى لإعادة النظر فيها تصحيحاً وتتميماً، ثم لطبعه طبعة راقية نضرة في حياة الشيخ أطال الله تعالى بقائه بالصحة والعافية، ولم يَتَيَسَّر ذلك بعد، وقد توفي الشيخ رحمه الله تعالى ورضي عنه، ولعل الله تعالى يوفقني لذلك في وقت مُبَكِّر، إنه قريب يجيب دعوة الداع إذا دعاه.

والتنكيل المذكور هو «التنكيل بما في تانيب الكوثري من الأباطيل»، للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المتوفى سنة ١٣٨٦ رحمه الله تعالى، في مجلدين كبيرين، فيه من الأباطيل والتَّمَحُّلات ما الله به عليم، و«التانيبُ» هو «تانيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» للعلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١ رحمه الله تعالى.

سَيرَهم من المبتدعين شاعرين أو غير شاعرين يَتَذَرَّعون بها إلى التشكيك في مروياتهم، والوقوع في أعراضهم، والغَضٍّ عن رفيع جنابهم، بما لا يرجع وبالُه إلا إليهم، بخزي في الدنيا بالتعزير والإهانة، وبعذاب في الآخرة إذا مات من غير توبة، والله يعصمنا من الوقوع في مواضع الخِزْي والرَّدَى، ويحفظنا من عذاب الآخرة.

هذا، وكما أن الثقات على مراتب وطبقات، فكذلك المجروحون أيضاً على مراتب وطبقات، فليس مَنْ تُكلِّم في سوء حفظه واجتهاده في الطلب كمن ضعَّفوه، ولا من ضَعَّفوه ورووا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتهموه وكذبوه. وكما أن الآفات تدخل في الجرح فكذلك تدخل في التعديل أيضاً، إلا أن تطرُّق الآفات إلى التعديل قليل بالنسبة إلى تطرُّقها إلى التجريح، وليس هذا موضعَ شرحه وتفصيله، وكفى بالمراجع السابقة وما تَجرُّنا إليه دلالةً وإرشاداً.

الفائدة التاسعة
دقائقُ الجرح والتعديل ومباحثُ العِلَل لا تُكشَف للعامة

دقائق الجرح والتعديل وغوامض علل الحديث «ضرر على العامة، أن يُكشَف لهم كلُّ ما كان من هذا الباب، لأن علمَ العامة يَقْصُر عن مثل هذا»، نَصَّ على ذلك الإمام أبو داود في «رسالته إلى أهل مكة» ص٥٠.

قال ابن رجب الحنبلي الحافظ في آخر «شرح علل الترمذي» ٢:٨٠٦ بعد نقل كلام أبي داود: «وهذا كما قال أبو داود، فإن العامةَ تَقْصُر أفهامُهم عن مثل ذلك، وربما ساء ظنُّهم بالحديث جملةً إذا سَمِعوا ذلك»، ثم أطال ابنُ رجب الكلامَ في ذلك بما يُراجَع من كتابه، أو من حاشية «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث» ص٥٠-٥١، تحقيق شيخنا الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى.

وقد قال الإمام تاج الدين السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٩:١١٥ في ترجمة الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، بعد أن نقل طَرَفا من رسالته في الرواة الثقات المتكلَّم فيهم بما لا يُوجب ردَّهم، قال ما نصه: «وقد أجاد الشيخ -الذهبي- رحمه الله، فلا يخفى أن الكلام في هؤلاء الرواة وعدمه سواء، ولا يؤثِّر الكلامُ فيهم شيئا ما، وإذا عارض حديثَ أحدهم حديثُ مَنْ لم يَقَع فيه كلام لا نقول: إنه يُقَدَّم عليه، لأن الكلامَ فيهم لم يُؤثِّر شيئاً، بل أقول: لم يَسْلَم أحد من أن يَتكلَّم فيه بمثل ما تُكلِّم في هؤلاء، والله المستعان». انتهى.

فما كلُّ مَنْ تُكلِّم فيه يجوز أن تقول فيه: هو متكلَّم فيه، بل الأمرُ أنِ من قال عند الاحتجاج بحديث أبي حنيفة أو مالك أو غيرهما من الأئمة: قد تُكلِّمَ فيه، يُعزَّر ويُهان، كما نَصَّ على ذلك الحافظ الذهبي في رسالته عن الرواة الثقات المتكلَّم فيهم بما لا يُوجِب ردَّهم بالنسبة إلى مالك، والحكمُ عام كما هو ظاهر.

وليَعلَمْ من لم يَعلَمْ بعدُ أن ما يُوجَد في كتب الجرح والتعديل وتواريخ الرواة من الجروح والانتقادات، في حق الرواة والعلماء والأئمة، ليس كلُّها من بابة واحدة، بل هي على أنواع: نوع من الجروح الشرعية المنطبقة على أصول الجرح المألوفة، وهذا النوع هو الأكثر الأغلب، ونوع إنما يدخل في باب النقد العلمي، ونوع هو مجرد سب وشتم، ونوع من باب المثالب المختَلَقَة على ألسنة الأئمة والمتكلمين في الرواة.

والمثالب المختَلَقَة ترتد إلى مختَلِقها، والسب والشتم يرجِعان إلى الساب والشاتم، والنقدُ العلمي لا يَجْرَح الناقدَ ولا الذي انتُقد عليه، وإنما الذي تَدخُل في الجرح الشرعي هو الجرح حسب أصول الجرح المألوفة، ومَنْ خَلَّط بين هذه الأمور وظَنَّ جميعَها من باب الجرح الشرعي فقد أتى بمنكر من القول وزوراً.

والذي يُوجَد في حق الصحابة والأئمة المُجمَع على إمامتهم هي الأمور الثلاثة الأخيرة: المثالب المختلقة، والسب والشتم، والنقد العلمي، والمستشرقون ومن يَسِير

لا تدرك، ونعمل بما جرَّبنا فيه، وعلمنا من حاله، فإن البيان ليس كالعيان، نعم إذا لم تُعلَم حالُه فإذن ليس لنا فيه سبيل إلا بالاعتماد على ما قالوا.

لا أريد به رفع الأمان عما قالوه، بل أريد بيانَ مرتبةِ الأخذ بما قالوه. فعليك أن تتأمل فيه لتنجلي لك حقيقةُ الحال».

ويقول أيضاً في «فيض الباري» ٢:٤٥٥: «ولا ينبغي أن يتأثَّر مِنْ جرحهم إذا ثبت عنده حالُ رجل بخصوصه من علمه ودينه، كأبي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى، فإنه قد بلَغ عندنا علمُه وحالُه على ضوء الشمس في رابعة النهار، واختبرناه بكل ما يمكن، فما وجدناه إلا تِبْرا أحمر، فلا نتأثر فيه بما قيل وقال.

نعم من لم يَبْلُغ عندنا حالُه وفضلُه إلا جُمْليا فلا سبيل لنا إليه إلا باعتماد على ما قالوا.

ولا يحسَبَنَّ جاهل أو متجاهل أني أهدِر علمَ الجرح والتعديل أو أستَخِفُّ به، فإنه هو المِحَكُّ، ولكن أنبِّهُ الممارسَ المزاولَ للفن فإنه يمر عليه مثلُ ذلك كثيراً، فيرى من رجال البخاري من لم يَخْلُصوا من الجرح ثم يقلَق في مكانه وتَضْطرِبُ نفسُه!!

أليس قد أقر الحافظ (ابن حجر) رحمه الله تعالى أن التعصبَ بالمذاهب أيضاً دَخَل في هذا الباب؟!

ثم الناس أيضاً على أنحاء، بين شديد ولَيِّن، فلا سبيل إلى الفصل إلا التجربة والممارسة والتفطُّن لما قالوا، والتنبُّه لما فعلوا، وذلك كله للمشتغل العاني، دون المستريح الجاني، فإنه ليس له إلا الاتباع، ولا عبرة برأيه في هذا الباب، بل لا حق له أصلاً، فاحفظه». انتهى كلام الإمام الكشميري رحمه الله تعالى.

فلا تظنن أن كلَّ جرح مما يجرَح المجروحَ، بل من الجروح ما يَجْرَح الجارحَ بدلا من أن يجرح المجروحَ، ومن الجروح ما لا يعبأ به، فلا يُجرَح به الجارحُ ولا المجروحُ، نعم قد يكون ذلك رفعاً لشأن المجروح، وتمييزُ كلٍّ ذلك وتنقيحُه يحتاج إلى فهم وإنصاف وصحبة لأهل الفن.

الفائدة العاشرة

لاوجه للقَلَق لأجل ما في الجرح والتعديل من الاختلافات

قد يُشْكِلُ على من يَنظُر في كتب العلل والجرح والتعديل إشرافاً من بعيد ويَدرُسُها لا على طريقة أهل الفن ولا تحت رعايتهم، بل عُطْلاً عن الفهم وغُفْلاً عن أصول ومصطلحات أهل الشان: ما يراه من الاختلافات والتنازعات في تلك الكتب فتقْلَق وتضطرِبُ نفسُه، أو يسيء ظنَّه بالحديث أو المحدثين أو الأئمة الفقهاء، مع أن وجودَ الخلاف أو الخطأ في شيء لا يرفع الأمانَ عنه مطلقاً، ولا هو مما يحتار لأجله الراسخون في العلم.

فوجودُ القراءات الموضوعة، أو الباطلة، أو الشاذة، لم يَجْعَلْ القرآن ظنيا، ووضعُ بعض الوضاعين أو الكذابين جملةً وافرةً من الحديث لم يَرْفَع الأمانَ من الحديث، ووجودُ بعض الأقاويل والفتيا المردودة أو المرجوحة في كتب الفقه لم يَغُضَّ من قدر الفقه ومكانته، فكذلك حالُ الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف سواء بسواء، فالأصولُ والقواعدُ والأدلة تُعيِّن مواضعَ الخلل والزلات، وتُوضِح الراجحَ من المرجوح، وتُبيِّن المقبولَ من المردود في الخلافيات، ولكن هذا التبيينَ وذاك التوضيح والتعيين للمشتغل العاني المنصف بالنسبة إلى كل فن، دون المستريح الجاني المتعنِّت.

وليس الاختلافُ مطلقاً مما يُوهِّن قدرَ شيء، فقد اختَلَف الناسُ في الله وفي رسوله وفي كل شيء، والاختلافُ بعقل وبدون عقل شأن البشر، ولا يمنع الاختلافُ من الجزم بالحق، وإبطال الباطل، وترجيح الراجح، وتعيينِ الزلات، بإذن الله وتوفيقه، فلنفْهَم حق الفهم، فإن هناك ناسا، وليسوا بناس، ممن يَتَذَرَّع إلى الاعتراض على كتاب الله تعالى بما في القراءات الموضوعة والباطلة من مواضع الخَلَل، ومن يَتَّخِذ وضعَ الوضاعين وسيلة للتشكيك في الحديث، ومن يتوسَّل بوجود بعض الزلات في فقه الفقهاء إلى تنفير الناس عن فقههم واتباع مذاهبهم، ولكن يأبى الله تعالى إلا أن يُتِمَّ نورَه ويحفظ

دينَه وشرعَه رغمَ تلبيس كلِّ معاند مظلم الباطن وتشكيك كل مُشكِّك مريضِ القلب، والله المستعان على أمثالهم.

الفائدة الحادية عشرة
لا يجوز لغير الأهل التدخُّل في التصحيح والتضعيف

لا يجوز لمن لم يتأهَّل التحقيقَ والمعرفةَ -بالمعنى الصحيح- ولم يُرزَق الإنصافَ والاعتدالَ، أن يَتَدخَّل في التصحيح والتضعيف، وإلا فهو يُفْسِدُ أكثرَ مما يُصْلِح، ويخرِّب أكثرَ مما يبني، وربما يَجُرُّه البحثُ في الأسانيد -بدون ذوق وورع- إلى إنكار المتواترات والمسلَّمات الشرعية، فهناك من الباحثين من يُنْكر عذابَ القبر وخروجَ الدجال، ونزولَ عيسى عليه الصلاة والسلام، وحياةَ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ويَتَظاهَر بالتحقيق والتدقيقِ في علم الحديث ودقائقه، نعوذ الله تعالى من علم لا ينفَع ومن قلب لا يخشع.

وبالجملة فالعمادُ في هذا الباب الذوقُ الصحيحُ السليمُ والإنصافُ الناتجُ عن خشية الله تعالى وخوف عذاب الآخرة، فمن فَقَدهما أو أحدَهما فليرحَمْ نفسَه، ولا يدخل في هذا الميدان مُتمَجْهِداً.

الفائدة الثانية عشرة
تصحيح النية ورعاية الأدب

إن فن الجرح والتعديل وعلل الحديث يَشتَمِلان في الغالب على الرد والنقد، وفيهما ما يَشْتَبِهُ حالُه بالنسبة إلى الغرض الحامل عليه، فيَتطرَّق إليه الرياء، والتعالُم، والمجادلة، وإساءةُ الأدب بحَمَلَة العلم ورواة الشرع، وقد يكون الغرض مجردَ التحقيق

والتدقيق، دون إحقاق حق وإبطال باطل، ومفاسدُ كل ذلك واضحة لا تخفى، فعلى الطالب أن يبذل جُهْدَه لتصحيح النية، وأن يكون بحثُه للعمل، وإفادةِ الخلق، متأدبا بآداب العلم وحملته، قاصدا الذبَّ عن سنن المصطفى، صلى الله عليه وسلم.

والله تعالى أسألَ سؤالَ خاشع مُتَضَرِّع أن يرزقنا الإخلاصَ والعملَ وينفعني وإخوتي بهذا المدخل، إنه المولى قريب يجيب دعوةَ الداع إذا دعاه، والحمدُ لله تعالى أولاً وآخراً. وصَلَّى الله تعالى وسَلَّم على نبيه سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه دائما أبداً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

قال العبد الفقير إلى الله تعالى محمد عبد المالك الكُمِلَّائي: فرغتُ من جمع هذه الرسالة لأول مرة في ١٤١٤/٠٥/١٦، ثم زدتُ فيها زياداتٍ كثيرةً، وتصرفت فيها تصرفا غير قليل، وفرغت من ذلك كله في ١٤١٩/٠٢/٠١ بمركز الدعوة الإسلامية داكا، بنغلاديش، ثم وَفَّقَ الله تعالى فنظرتُ فيها للمرة الثالثة، ونقحتُ أشياءَ كانت مُوهمة لغير المراد، وزدتُ أشياء قليلةً كانت جديرةً بالذكر، وحذفتُ سطوراً أو كلمات كانت خاطئةً أو مُوهِمةً، وكان الفراغ من ذلك في ١٤٢٧/٨/٩هـ، ثم وفقت للنظر فيه للمرة الرابعة، فجاء بإذن الله تعالىٰ أحسن وأفقه من الطبعات السابقة، ولله تعالى الحمدُ على ما أنعم وأكرم، وصَلَّى الله تعالى على سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين وشَرَّفَ وكرَّم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه العبد محمد عبد المالك

في دار التصنيف

بمركز الدعوة الإسلامية داكا

١٤٣٣/١٠/٢٤هـ.

يوم السبت

الذي نَبَّه عليها وهَدَى إليها بشأن إحياء علوم الحديث والسنة، من الممكن أن يَتَّبعها كلُّ جامعة علمية وكلُّ معهدٍ علمي، ولعلَّ أصحاب المعاهد والجامعات بديارنا هذه أو غيرها يَتَوَجَّهون إلى ذلك؟ فيكون في ذلك الخيرُ الكثيرُ للعلم والعلماء والإسلام والمسلمين.

وعَلَّقتُ على نص المقال كلماتٍ يسيرةً في بعض المواضع رأيتها نافعة للقراء، وزدتُ لمباحثه منه عناوينَ لتيسير الاستفادة. واللهَ أرجو أن يَنفَعني وطلبةَ العلم بهذا المقال المنيف، وأسأله تعالى أن يُوفِّق أولى الأمر الذين بأيديهم شؤونُ التعليمْ والتربية لإنفاذ هذا المنهج الذي هُدِي إليه في هذا المقال مع تغيير صالح يقتضيه اختلاف العصر والمكان، وصلى الله تعالى وسَلَّم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

محمد عبد المالك

في دار التصنيف، بمركز

الدعوة الإسلامية داكا

٠٢/٠٢/١٤١٩هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المعتَني به

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله إلى العالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد فإن هذا هو المقال الذي كنتُ وعدت بإيراده في آخر رسالة «المدخل إلى علوم الحديث الشريف»، لأهمية هذا المقال وغزَارة علمِه، ولاتصاله التام بموضوع «المدخل».

وهذا المقالُ عبارة عن تقرير قدَّمه الإمام الكوثري رحمه الله تعالى إلى شيخ الأزهر الشيخ مصطفى عبد الرزاق رحمه الله تعالى تلبيةً لرغبته، يقول الأستاذ أحمد خيري في كتابه: «الإمام الكوثري» ص ٢٨ من مقدمة «مقالات الكوثري»، ما نصه:

«ولما رأى شيخنا -الكوثري- حرصَ شيخ الأزهر على الإفادة من توجيهاته كَتَبَ تقريرا ضَمَّنه ما يراه لإصلاح الأزهر، وإحياء علم الحديث الذي اندَثَر من الديار المصرية، بعد أن كان فيها أشهرُ حفاظه، ولكن موتَ الشيخ مصطفى في ربيع الأنور سنة ١٣٦٦ جَعَل هذا التقرير يُحفَظ ضمن المُهْملات التي يُحفظ فيها كلُّ مشروع نافع في مصر، ولا يزال التقريرُ موجوداً، ولعل شيخ الأزهر الحالي وهو ممن يعرفون فضلَ شيخنا يَعمَل على بعثه والإفادة مما فيه، والله ولي التوفيق». انتهى كلام الأستاذ أحمد خيري، وكان قال ذلك في سنة ١٣٧٢.

وكان هذا التقرير طبع في «مقالات الكوثري» ص٥٦٥-٥٧٧ بعنوان «إحياء علوم السنة بالأزهر»، فغيَّرتُ عنوانه في هذه الطبعة المفردة إلى: «كيف السبيل إلى إحياء علوم الحديث والسنة؟»، فإن جُلَّ مباحث المقال لا يختص بالأزهر، بل السبيلُ

كيف السبيل إلى إحياء علوم الحديث والسنّة

للإمام الفقيه المحدث محمد زاهد بن الحسن الكوثري

ولد سنة ١٢٩٦ وتوفي سنة ١٣٧١ رحمه الله تعالى

اعتنى به

محمد عبد المالك

النّاشر

مركز الدّعوة الإسلاميّة داكا بنغلاديش

(للبحوث والدراسات العليا وشؤون الدعوة)

إحياء علوم السنة بالأزهر(١)

تمهيد للموضوع

عَلِمنا بكل اغتباط أن حضرةَ صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر -أيده الله بروح منه- يُوَجِّه في هذه البرهة عنايةً خاصةً إلى إنهاض تعليم الحديث وعلومه في الأزهر الشريف، لتلافي ما عَسَى أن يترتب على دوام قلة العناية بذلك من سوء القالة في القائمين بالأمر، بسبب تجويزهم ترك المتخرِّجين فيه يَتيهون في وادي الحيرة عند اختلاف الروايات، لا يَعْرِفون كيف يُرجِّحون روايةً على رواية بطريق علمي، ولا يدرون ما هو الصحيحُ منها، وما هو مقطوع النُّخَاع تالف، ولا يهتدون إلى وجه رد العدوان بحجة عند اعتداء عدو أثيم بروايةٍ كاذبةٍ على حَرِيم قُدْس الإسلام وتاريخ صدره الأول، ولا يُفرِّقون بين ما يَصْلُح أن يكون بيانا لمجمل الكتاب، أو مفسِّراً لمواضع الاشتباه فيه، وما لا يَصْلُح لهذا أو لذاك.

وتلك أمور لا يُسْتَساغ أن تَسُودَ معهداً إسلامياً قديماً كالأزهر، لم تزل ولا تزال وفودُ الشعوب الإسلامية تَؤُمُّه منذ مئات من السنين، ليَرتَووا من مَعينه الصافي، ويهدوا قومَهم إذا رَجَعوا إليهم بما تَلقَّوه هنا من العلوم العالية الإسلامية، وهكذا كان الأزهر الشريف منارَ الهداية لجميع الأقطار الإسلامية، حتى أصبح مَعْقِدَ آمال العالَم

---

(١) هكذا عنوان المقال في «مقالات الكوثري»، وغَيَّرتُه إلى ما أثبتَ في وجه الكتاب، كما ذكرتُه في المقدمة ص ١٨١.

وجاء في فاتحة هذا المقال في «مقالات الكوثري» من كلام ناشر «المقالات» ما نصه: «هذا تقرير قدَّمه الأستاذ محمد زاهد الكوثري إلى الشيخ مصطفى عبد الرزاق شيخ الأزهر تلبيةً لرغبته»، وقد ذكرتُ في ص ١٨١ وجهَ كتابة الإمام الكوثري لهذا المقال.

الإسلامي كلّه في شؤون علم الدين، بحيث يُعَدُّ أنه لا يُفرِط في أمر هذا المعهد التاريخي العظيم إلا من لا يُبالي أن يُفرِط في مَعْقِل الإسلام الوحيد، قام الدين أم قعَد.

ولهذه المكانة العظيمة للأزهر في نفوس المسلمين عامة نَرَى ذلك التصميمَ من الأستاذ الأكبر في غاية من الأهمية، فندعو الله جلَّ شأنه أن يُتِمَّ على يده الكريمة هذا الإصلاحَ المنشودَ، المرضي عند الله ورسوله وخاصة المسلمين وعامتهم في جميع بقاع الأرض، وأن يُكافِئَه على هذا القصد النبيل وهذا العمل الجليل، بكل خير في الدنيا والآخرة، وهو لا يُضيع أجرَ مَنْ أحسن عملاً.

فبمناسبة هذا الاتجاه المسعود لَبَّيْتُ الإشارةَ، وقَدَّمتُ التَّمَنِّيات، في ذلك الموضوع وما إليه، فإن صادَفَتْ قبولاً فالشكر لله على التوفيق، وإن لم تلق ارتياحاً إليه فقد كفى إرضائي لضميري، وإن كان فيها بعضُ حقائق مُرَّةٍ مُعَادةٍ، فأقول مستعينا بالله جل جلاله:

القصدُ الأصلي من المدارس والمعاهد الإسلامية

إن القصدَ الأصلي من الدراسات الأزهرية فيما نرى -ومعنا مفكرو المسلمين فيما أظن- تخريج دعاةِ هدايةٍ بصدق، متضلِّعين في العلوم الإسلامية بحق، مُنَشَّئين على المُثُل العليا في الأخلاق الفاضلة، والتهذيب النفسي، والأدب الاجتماعي، وعلى التفاني في خدمة المجتمع بإخلاص، مُدَرَّبين على طُرُق الهداية، وإصلاح النفوس والأُسَر والمجتمعات، فيكون بين الأزهر وبين الجامعات العصرية بون شاسع، باعتبار الوسيلة والغاية في آن واحد، حيث كان للتهذيب والعمل الصالح والتوسُّع في العلوم الإسلامية المقامُ الأول في الأزهر.

وقد أثبت الأزهرُ لنفسه في مِنَصَّة التاريخ حقَّ البقاء في الوجود مَعْهَداً أثَرِيّاً محفوظَ الكِيَان مَدَى الأزمان، في علومه الأصلية، وطِرازه في التخريج، بما أفاض منذ

مئات من السنين على العالم الإسلامي، من العلوم العالية الإسلامية، الهادية إلى سواء السبيل، بطريقه الخاص في التعليم والتخريج، ولاتزال مَفَاخِرُه الخالدة المشكورة ماثلة أمام كل بصير.

وأما إحداثُ جامعة أزهرية تسير في العلوم الكونية، مع جامعات العصر جَنْباً لِجَنْب فعمل مبرور ما لم يُؤدِّ إلى تناسي الغاية الأصلية بإهمال بعض العلوم التي لا غِنَى عنها للمجتمع الإسلامي في دور من الأدوار، وبإغفال العناية بالتهذيب مَظْهراً ومَخْبَراً.

لكن نرى بكل أسف الأزهرَ القديمَ الذي هو مَعْقِدُ آمال المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها في حالة إهمال عجيب، كما نرى الأقسامَ النظامية تَسُودها الفَوْضى من الناحيتين: التعليمية والتهذيبية منذ تأسيسها، على فرض التغاضي عن الإهمال الغريب الملموس في تطبيق مناهجها المرسومة، فضلاً عن الحرص على الغاية من وجود الأزهر تعليماً وتهذيباً(١).

ضرورةُ التربية مَظْهَراً ومَخْبَراً

فمن المناظر التي تُؤذي عيونَ المسلمين في العالم أجمع، أن يروا بعضَ كبار العلماء وصغارهم لا يأنفون أن يَحْلِقوا لُحاهم، ويَظْهَروا بمَظْهَر الشَّباب الأغرار، البُعَداء عن التفكير في وجوب المحافظةِ على سِمات الوقار، بصفة أنهم رجال الدين هُداةُ الأمة ودُعاةُ السنة، مع ما هو مشهود في جميع المِلَل والنِّحَل عامةً من استنكار مثلِ ذلك في رجال أديانهم، ومع ما وَرَد في السنة الصحيحة من عَشَرات الزواجر عن ذلك خاصةً.

---

(١) في مقالي (ذكرى الهجرة النبوية والأزهر الشريف)- ص٤٥٠- بعض توسُّع في وصف حال الأزهرِ قديمِه وحديثِه. ز.

وليس تقسيمُ السنة -في زمن متأخر- إلى سُنن هُدى وسُنن زوائد، بمُعْفِيهم عن اللوم بعد ثبوت تلك الأحاديث الصحيحة الصريحة الزاجرة عن مثل ذلك -مهما أفتاهم المُفتون- بل نرى في كثير من المذاهب الفقهية ردَّ شهادة الحليق في المَحَاكِم الشرعية، فضلاً عن أن يكون قاضياً فيها، ولو لا الرأيُ القائلُ باختلاف أحكام التزكية، على اختلاف الأزمان لوَقَع في الأمر حرج عظيم. وعلى كل حال هذا المظهر في علماء الدين يُؤذِي أنظارَ المسلمين حقا من غير أن يُخَفِّف مِنْ وَقْع ذلك في النفوس استمرارُ العملِ على تلك العادة المنكرة في بِيئَتنا هذه.

ثم إنا نَرى استمرارَ الدراسة في الأقسام النظامية عند ما يُؤذِّن المؤذن للصلاة ويُجيب المصلون داعيَ الله ويقومون إلى الصلاة في جنبهم، على مَرأى منهم ومَسْمَع، من غير أن يُحرِّك لهؤلاء السادة القادة ساكناً، في الإجابة لهذه الدعوة الإلهية، وهذا أيضا مَنْظَر يُؤذِي ويُقْذِي أبصارَ المؤمنين، بل يَحْمِل العامةَ على التهاوُن بأمر الصلاة أو الاستهانة بالعلماء.

رَحِم الله العلامة شمس الدين محمد بن حمزة الفَنَارِي صاحب «فصول البدائع في أصول الشرائع» المتخرج من جامعة شيخون في الفقه الإسلامي عند العلامة أكمل الدين البَابَرْتي، حيث رَدَّ شهادةَ السلطان أبي يزيد الأول العثماني في قضية كان ينظرها قائلا له: إنك لا تواظب على صلاة الجماعة فلذا أرُدُّ شهادتَك، كما هو حكم الشرع الإسلامي(١).

وإهمال أمر تَنْشِئَة الطلبة على مراعاة الآداب الشرعية فضلا عن الفروض والواجبات والسنن مما لا يُسْتَساغ أصلاً. وهنا نَسْتَنْزِلُ الرحماتِ على جَدَث الأستاذ عاطف بركات، مدير مدرسة القضاء الشرعي، بما أُثِر عنه من كلمة في التهذيب

---

(١) حتى بَنى مسجداً في جنب قصره، فأخذ يُواظِب على الجماعة في الصلوات، واستَمَرَّ مُلوكُهم على هذا. ز.

معروفة عند معارفه.

ثم إن المُربِّي الفاضلَ لا يَفْتَأ يَسْهَر على أحوال الطلبة: في أكلهم وشربهم ونظافتهم وأزيائهم ومُخاطَباتهم ومُعامَلاتهم ولَهَجاتهم، وكيفية سَيْرِهم في الطُّرُقات، وأحوالِهم ليلاً ونهاراً، سَهْراً خاصاً، ليَتَمَكَّن من تخريج هُداة مُهَذَّبِين حقاً بحيث لا يقال فيهم: «فاقدُ الشيء لا يعطيه»، وهذه الناحيةُ لا تَتَحَمَّل التوسُّعَ فيها من غير أن نَأْلَم أو نُؤلِم أكثر مما سبق، والعِيان يُغني عن البيان.

ثم إن زَجَّ الطلبة والعلماء في هذا المعهد في حِزْبيات ومُظاهَرات قاطعة عن العلم مما لا ترضاه جماعة تَحْتَرِمُ نفسَها، وتريد المحافظةَ على سُمْعتها، وتَحرِص على غايتها، فالرجلُ الإداري الذي لا يكون حازماً وحاسماً في تلك النواحي يَجْني على نفسِه وعلى إدارته، وعلى طلبة المعهد الذي يَتَولَّى أمرَه، وليس لمثل هذا العضو الفاسد دواء غير البَتْر.

قرارات عشرة لإحياء علوم الحديث

وبعد هذا التمهيد اليسير أعود فأقول:

أولاً: إن الأصلحَ ليكون محلا لدراسة العلوم الأصلية في التفسير والحديث ونحوِهما هو الجامع الأزهر، لأنه إنما يمكن هناك ربط دروس الحديث ونحوه بما بعد الصلوات من فجر وظهر وعصر ونحو ذلك، من غير حاجة إلى جرس أو بوق أو صفارة أو طبل، وفي ذلك أيضاً مراعاة جلال الدرس، ومحافظة الجميع على الجماعات، وتمكين المدرِّس من إلقاء درسه تاما كاملاً، من غير أن تُعَدَّ أنفاسُه بالدقائق والآنات، كما هو حق الدروس العالية الإسلامية الحُرَّة، وأما الدروسُ الباقية فتُوَزَّع على أوقات لا تَكْثُر فيها جَلَبَة ولا ضَوْضاء تحولُ دون الفهم والتفهيم، توزيعاً حكيماً، بعد تقرير ما يَجِب تدريسُه من شتى العلوم بالنظر إلى الغاية التي يَهْدِف إليها الأزهر.

وثانياً: يُعَدُّ قاعة في الأزهر الشريف للبحوث، تَجْمَع أشتاتَ الكُتُب المُتعلِّقة بالحديث وعلومه، بالشراء والاستنساخ والتصوير، من مكتبات الغَرْب والشَّرْق، لتكون تحت أيدي الباحثين من الأساتذة والطلبة، ويُكَلَّف شيخُ الحديث أو لَجْنة خاصة الطلبةَ إجراءَ بحوثٍ خاصة في موضوعات شائكة من هذا العلم، يَحْمِلهم على التردُّد إلى تلك القاعة، لاستِثمار بُحوثِهم وتحقيق موضوعاتهم في العلم، مدةً يسيرةً تُحَدَّد لهم لإتمام البحث، إنعاشاً لروح المُنافَسة العلمية بينهم، في إحراز قَصَب السَّبق في البحوث السريعة؛ وبهذا يحصُل تقدُّم كبير في العلم، ويكثُر الإنتاجُ العلمي بمشيئة الله سبحانه وتوفيقه. وكم أفاضت «دارُ المصنفين في ندوة العلماء» بالهند، من خيرات وبركات في الإنتاج العلمي حتى أصبح للندويين ذكر جميل في البيئات العلمية في العالم.

وعند تقرير افتتاح تلك القاعة الخاصة في الأزهر يُعمَل كشف شامل عن الكتب المُتَخَيَّرة في الحديث وعلوم الحديث الواجب إحضارُها إلى تلك القاعة، من أمثال «التمهيد» شرح الموطأ لابن عبد البر، و«القَبَس شرح الموطأ» لأبي بكر بن العربي، و«رجال البخاري» للباجي، و«شرح جامع الترمذي» لابن سَيِّد الناس، وتكملته للزين العراقي، وشرح ابن رسلان لسنن أبي داود.

و«ثقات العجلي» و«ترتيب الثقات» لقاسم بن قُطْلُوبُغا، و«الإكمال» لمُغْلَطاي، و«العلل» للدارقطني، و«الإرشاد» لأبي يعلى القزويني و«الإشراف» لابن المُنْذِر، و«المُصنَّف» لابن أبي شيبة، و«المُصنَّف» لعبد الرزاق، و«السنن» لسعيد بن منصور، و«المَوْرِد الهَني في شرح السير لعبد الغني» تأليف القطب عبد الكريم الحَلَبي، و«جامع التحصيل في أحكام المراسيل» للصلاح العلائي، و«تخريج أحاديث الاختيار» لقاسم بن قُطْلُوبُغا.

و«تقدمة معرفة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«التقييد لرواة السنن والمسانيد» لابن نُقْطَة، و«تقييد المُهْمَل» لأبي علي الغَسَّاني، و«المحدِّث الفاصل بين

الراوي والواعي» للرَّامَهُرْمُزي، و«الإلماع في قواعد الرواية والسَّماع» للقاضي عياض، و«شرح علل الترمذي» لابن رجب، و«التحقيق في أحاديث التعليق» لابن الجوزي، و«تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي، و«المُشْتَبِه» للذهبي، و«تبصير المُنْتَبِه في تحرير المُشْتَبِه» لابن حجر، إلى غير ذلك من الكتب القيِّمة.

وثالثاً: يُقرَّر تدريسُ الأصول الستة للبخاري ومسلم والنسائي وأبي داود والترمذي وابن ماجه، بطريق السَّرْد على طِبْق الرواية، والاكتفاءِ بشرح بعض مفردات يسيرةٍ فيها دون التوسُّع في الشرح، ليُمْكِن تلقيها في مدة يسيرة، وكذا «موطأ مالك» من روايتي محمد بن الحسن ويحيى الليثي، و«ترتيبُ مختصر مسند أبي حنيفة» لمحمد عابد السندي[(١)] ، و«معاني الآثار» للطحاوي[(٢)]، و«ترتيب مسند الشافعي» للسندي المذكور، و«سنن الشافعي» للطحاوي[(٣)].

---

(١) وعلى هذا المُسْنَد المرتَّب شرح جليل للملا محمد عابد نفسه، اسمه: «المواهب اللطيفة في الحرم المكي، على مختصر مسند الإمام أبي حنيفة للحَصْكَفي»، مخطوط، نسخة منه في مكتبة بيرجهندو بالسند، وصورة منها عند شيخنا الأستاذ مولانا الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني حفظه الله تعالى ورعاه، وكان يثني على هذا الشرح كثيرا.

وعليه أيضا مقدمة واسعة وحاشية نفيسة للمحدث محمد حَسَن السنبلي، مطبوعتان مع «المسند» باسم «تنسيق النظام على مسند الإمام». (عبد المالك).

(٢) اسمه الكامل: «شرح معاني الآثار المُخْتَلِفة، المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام»، كما جاء ذلك في داخل الكتاب من كلام الإمام الطحاوي نفسه، في ٢:١٧٦ في كتاب السير (كتاب الحجة في فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة)، نَبَّه على ذلك شيخنا الشيخ محمد عوامة في «أثر الحديث الشريف» ص ١١١. (عبد المالك).

(٣) قال شيخ مشايخنا شيخ الحديث مولانا الأستاذ الكبير الشيخ زكريا الكاندلوي في مقدمة «أوجز المسالك إلى موطأ مالك» ١:١٢٨: «والأوجه عندي في ترتيب التحصيل -أي درس كتب الحديث- أن يُقَدَّم الترمذي، ثم أبا داود، ثم البخاري، ثم مسلماً، ثم النسائي، ثم ابن ماجه، ثم الموطأ». ثم بيَّن الشيخُ وجهَ هذا الترتيب بما يُراجَع من مقدمة «الأوجز»، أو من أماليه على صحيح

. . . .

البخاري المطبوعة، باسم «تقرير بخاري شريف (اردو) ١:٤٩.

ثم قال الشيخ في مقدمة «الأوجز» ١:١٢٨: «ولا بد للحنفي خاصة أن يُقَدِّم «الموطأ» برواية محمد، ثم الطحاوي، قبل الأمهات الست، كما ينبغي للمالكي تقديم «الموطأ» برواية يحيى على الستة، وفيه فوائدُ لا تخفى».

وقال العلامة المحدث الشيخ قيام الدين عبد الباري اللكنوي المتوفى سنة ١٣٤٤، في مقدمة «التعليق المختار على كتاب الآثار» ١٤٥-١٤٦: «هذه جملة ما للمحدث الحنفي أن يطالع ويَدْرُس:

١- موطأ الإمام مالك برواية الإمام محمد بن الحسن الشيباني.

٢- كتاب الآثار للإمام أبي حنيفة برواية الإمام محمد بن الحسن...

٣- كتاب الحجج للإمام محمد بن الحسن رحمة الله عليه، حَاكَم فيه بين أهل المدينة، منهم أساتذة الإمام مالك، وبين أهل العراق، منهم أساتذة الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

-وكتاب الحجج هذا مطبوع باسم «كتاب الحجة على أهل المدينة» في عدة مجلدات ضخام، مع شرح جليل عليه من المفتي المحدث مَهْدي حَسَن الشاهجهان فوري رحمه الله تعالى-

٤- «جامع المسانيد»، جَمَعه الإمام المحدث الفقيه قاضي القضاة أبو المؤيَّد محمد بن محمود بن محمد الخُوارَزْمي رحمة الله عليه.

٥- «معاني الآثار» للإمام الحافظ النُّقَّاد أبي جعفر الطحاوي.

٦- «مشكل الآثار» للإمام الطحاوي -وهو مطبوع في ١٦ مجلداً مُحَقَّقاً ومعلَّقاً عليه-

ثم لا بد له أن يُطالِع ويَسْرُد الصحيحين، والجامع للترمذي، والسنن الأربعة: سنن ابن ماجه، وسنن النسائي، وسنن الدارمي، وسنن أبي داود السجستاني...». انتهى كلام الشيخ قيام الدين باختصار وتصرف يسير.

ويُلاحَظ هنا أن الكوثري رحمه الله تعالى أوصى بتدريس الكتب الستة ونحوها بطريق السَّرْد على طِبْق الرواية، وهو أحدُ الطرق الثلاثة المتعارفة لتدريس الحديث، وهي طريق السَّرْد، وطريق البَحْث، وطريق التعمُّق، بَسَطها الإمام ولي الله الدهلوي رحمه الله تعالى في «إنسان العين في مشايخ الحرمين»، وأنكر الطريقة الثالثة، وقال: هي طريقة القُصَّاص الذين يريدون إظهارَ فضلهم وكمالِ علمهم، وقال: كان مختارَ الشيخ حسن العُجيمي، وأبي طاهر الكُرْدي، وأحمد القطان طريقُ السرد. نقله في مقدمة «الأوجز» ١:٧٧ (عبد المالك).

المرسلة في «صحيح مسلم»، وبحوث أهل الشأن في هاتين الناحيتين، ومع الإشارة إلى ما في «الموطأ» و«السنن الأربعة» من هذا القبيل، إتماماً للفائدة وتوسيعاً لأفق البحث.

وسابعاً: يُعيَّن شيخ خاص لتدريس «التحقيق» لابن الجوزي و«تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي، على طريقة المُقارَنة بين أدلة طوائف الفقهاء المُدوَّنة فيهما، رداً وقبولاً، وتعويدِ الطلبة السعيَ الحثيثَ ليَصلوا إلى نتيجة إيجابية من المُناقَشات في تجريح الرواة أو توثيقها في الأخبار التي يَتَمَسَّك بها طوائف الفقهاء، وهذا باب واسع يَحْمِل الشيخَ والطلبةَ على البحث الشامل في كتب كثيرة أُلِّفَتْ لتخريج أحاديث كثير من كتب المذاهب.

ويَفْعَل مثلَ ذلك في «تحفة الراوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي» لابن همَّات، مع الاستعانة بتخريجي أحاديث الكشاف للزيلعي وابن حجر، وبذلك يَحْصُل التبصُّر في الأحاديث المُدوَّنة في التفاسير.

وثامناً: يُعيَّن شيخ أيضاً لتدريس السِّير والمغازي، بعد إخراجه كتاباً مُهَذَّباً في هذا العلم، تحت ضوء علم نقد الرجال، حتى يُلْقي عُصارةَ بحوثه على الطلبة، بحيث تُبْدي وجوه التقصُّد في حملات المستشرقين تحت سِتار البحث العِلْمي البريء، وكتابُ الأستاذ شبلي النعماني الهندي وتلميذِه وزميله الأستاذ سليمان الندوي في تمحيص السيرة النبوية عن الروايات الزائفة -باللغة الهندية في عدة مجلدات- قد سَدَّ فراغاً كبيراً في فَضْح دخيلة المستشرقين والردِّ عليهم، وقد تُرجِم إلى اللغة الإنجليزية ثم إلى اللغة التركية، ولو قام بعضَ رجال الأدب بترجمته إلى اللغة العربية مع إصلاح بعض مواضع أخطأ فيها لكان هذا عملاً نافعاً يُرَدُّ به كيدُ أمثال البرنس كَيْتانو الإيطالي[١]،

---

(١) كتابُه في تاريخ الإسلام في عشرة مجلدات، مُتَرجَم إلى بعض اللغات الشَّرْقية، وهو كتاب خَطِر يَسْعَى في وصم الإسلام وتاريخه المُقَدَّس تحت ستار البحث العلمي البريء، وقد قَرَّظ الأستاذُ صاحبُ المنار الأصلَ عن غفلة. (ز)

وذلك بأن يُعَيَّن لتدريس كلٍّ منها شيخ خاص يكون مكلَّفا بتسميع الكتاب على طِبْق الرواية، مع إلزام طلبة الأقسام النظامية وطلبة الأروقة من الغرباء أن يختاروا كتابا منها ليَحْضُروه في وقته المحدَّد عند شيخه الخاص، ويلازموا مجلسه إلى إتمام الكتاب، وهكذا يفعلون في الكُتُب الأخرى، كلما تمَّ تلقي كتاب منها، ويكون طريق تلقي الكتاب من الأستاذ بأن يقرأ الطالبُ الذي على يمين الشيخ صفحةً أو نصفَ صفحة من الكتاب على تَؤُدَة ورفع صوت، ثم يقرأ الذي يليه، وهكذا إلى انتهاء المجلس، فإذا أخطأ القارئ في لفظ رَدَّه الشيخُ إلى الصواب، فيُصْلِحُ الجماعةُ كتبَهم بعناية تامة.

ويكون الشيخ مسؤولا عن ضبط الكتاب سنداً ومتناً من أصول مُعتَمَدةٍ تداوَلَتْها الحفاظُ وضبَطوها طِبْقَ الرواية، ولا يُقبَل منه أيُّ تساهل في ضبط الأسماء والكُنى والألقاب، بل يَضْبِطُها على الوجه، ويَحْمِل الطلبةَ على البحث عنها في مظانها من الكتب في تلك القاعة وغيرها، تعويداً لهم على أن يَبْحَثوا في العلم، مع توزيع ما يُمكِنُ توزيعُه عليهم من الكتب الصغيرة في الرجال مثل «خلاصة تذهيب التهذيب» للخَزْرَجي، و«تقريب التهذيب» لابن حجر، و«المغني» للفَتَّني، ونحوها.

ويُلزَم الشيخُ بأن يكتفي بشرح بعض مفردات في الحديث دون التوسُّع في الشرح، للانتهاء من تلقي الكتاب في أيسر مدة، لِيَتَّسِعَ المجالُ لتلقي الكتب الأخرى على طِبْق الرواية من شيوخها كما هو المطلوب، لأن الإفاضة في الشرح تَقْطَع الطالبَ عن إتمام الكتب، وليست حاجته إلا إلى ضبط المتن والسند على طِبْق الرواية، وإلى شرح بعض مفردات يسيرة، وأما التوسُّع في الشرح فهو في غنية عنه بما في مُتَناوَل يده من شروح الكتاب[١].

(١) وعلى مسؤولي المعاهد والجامعات أن يضعوا في قاعة دورة الحديث عدة شروح حديثية وفقهية للكتب المدروسة، مختاراً أهمَّها وأفيدَها، مع نخبة من كتب أصول الحديث وأسماء الرجال، ليَتَمكَّن الطلابُ من الرجوع إليها تحت إشراف أساتذتهم. (عبد المالك).

وقد كنتُ حضرتُ مجلسَ بعض الشيوخ الكبار من أصدقائي في «صحيح البخاري» فوجدتُه قليلَ العناية بضبط الأسماء ومُخْتَلَف الروايات، مَعْنِيّاً بالإفاضة في الشرح، فقلتُ له في مجلس خاص: رأيتك تتساهل في ضبط الأسماء وتبيين مواضع الاختلاف[١]، مع أن حاجةَ الطلبة إلى ذلك فقط، وهم ليسوا في حاجة إلى سرد ما في بطون الشروح التي تحت أيديهم.

فقال: لا داعي إلى العناية بضبط الأسماء والكُنى والألقاب، بعد تحقُّق صحة المتن[٢].

فقلت: لعلكم تَعُدُّون الأسانيدَ في أوائل الأحاديث زينةً مجردةً مع أنها مدار الحكم على الأحاديث بالصحة، وبالتفاوت في درجات الصحة، فبمعرفة الأسانيد ورجالها يَتَمَكَّن العالمُ من التخلُّص -عن علم- من مواطن الزلل عند تعارض الروايات، فيُرجِّح ما يُرجِّحه عن بصيرة، لا عن هوى ولا عن تقليد، ويَنْبُذ ما ينبذه عن حجة ناهضة، فبمُدارَسة أحوال الرواة وروایاتهم يُصْبِح الباحثُ كأنه عاش معهم وعاشرهم، فيُميِّز بين من تقبَل رواياتُه مطلقاً، وبين من ينتقي بعض أحاديثه في الصحاح دون بعض، فلا تقبل رواياتها كلُّها، ولا تردُّ كلُّها، بل يقبل بعضُها بضوابط معروفة عند أهل هذه الصناعة.

---

(١) أي اختلاف نُسَخ الكتاب ورواياتها، ولا يريد المسائلَ الخلافية. (عبد المالك).

(٢) قال شيخنا الأستاذ مولانا الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى في حاشية كتابه «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» ص ١٥٠ من الطبعة الرابعة: «وقد دَرَج كثير من العلماء اليوم عند قراءة الكتاب الحديثي المُسْنَد، على قراءة المتن دون الإسناد فيه، نَظَراً منهم إلى أنه لا حاجة إلى ذلك بعد تحقُّق صحة المتن، كما في «صحيح البخاري» أو «صحيح مسلم»!

فقد غَدَتْ الأسانيدُ في الأزمان المتأخرة مهملة قراءتُها، مملولا سماعُها، فغَدَتْ مهجورةً من مجالس العلم، فإذا قرأ المدرس إسناد حديث تَعَثَّر فيه وأخطأ في قراءة الأسماء وضبط الروايات، بدافع الإهمال والإغفال لذلك من كتب الدراسة، فينشأ طالبُ الأمس شيخَ اليوم، وهو لا يدري من ذلك لا قِيْراً ولا قِطْمِيْراً». (عبد المالك).

فقال: كان مشايخنا يَعْنون بشرح متن الحديث دون ضبط الأسانيد.

فقلت: إذا تساهلتم أنتم في الرجال هكذا فمَنْ بعدكم يكونون أكثرَ تساهلاً، فيَضِيع هكذا هذا العلمُ الذي لولاه لما عُلِم وجهُ الصواب بين الروايات المختلفة في التفسير والأحكام وتاريخ الصدر الأول، فسَكَت على مَضَض، سَامَحَنا الله وإياه بمنه وكرمه.

وبالأمس رأينا التقاريرَ المُتَضارِبة المدوَّنةَ عن كتاب «النقض» للدارمي المجسِّم (١)، وهي تبقي مَدَى الدهر مؤذِنةً بمبلغ علم واضعيها بصناعة الحديث وعلم الرجال، ومَنْ تعلَّل في عدم استنكار ما فيه من المُخالَفات الصارخة لعقيدة التنزيه باسم حُرِّيَّة الرأي نَسِي أن الأزهر حارس للعقيدة والشريعة؛ وليس للحارس أن يَسْمَح للُّصُوص أن يستولوا على البَضَائع التي حِراسَتُها على عاتقه باسم أنهم أحرار فيما يعملون.

ورابعاً: يُعيَّن شيخ لعلم أصول الحديث المعروف بمصطلح الحديث، فيُهذِّب أولاً «شرح ألفية الحديث للعراقي» تأليف السخاوي، ويَضُمُّ إلى هذا المهذَّب آراءَ مُخْتَلِف الطوائف من الفقهاء في مسائل هذا العلم، ليكون أتمَّ وأوفى، وإلى إتمام هذا العمل وإكمال هذا التهذيب يكتفي الأستاذ بإقراء شرح النخبة لابن حجر مع ضَمِّ فوائدَ إليه من كتاب قاسم بن قُطْلُوبُغا عليه ومن شرحي علي القاري ومحمد أكرم السندي (٢).

ومما لا يُهمَل في هذا العلم «المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي»، أقدمُ ما أُلِّف في هذا الفن، و«الإلماع» للقاضي عياض، و«الاقتراح» للقاضي ابن دقيق العيد،

---

(١) وهو غير الدارمي صاحب «السنن» المعروفة، وللكوثري رحمه الله تعالى عدة مقالات قيِّمة ماتعة تحدث فيها عن العقائد الزائفة التي تَضَمَّنها كتابُ النقض المذكور، فانظرها في ص ٢٨٢-٣٤٨ من «مقالات الكوثري».

(٢) المسمى: «إمعان النظر شرح شرح نخبة الفكر»، مطبوع في مجلد ضخم، وهو من أحسن شروح «توضيح نخبة الفكر»، وكتاب قاسم هو «القول المُبْتَكَر على شرح نخبة الفِكَر»، مطبوع في حيدرآباد السند بذيل «بهجة النظر» لأبي الحسن السندي المتأخر.

و«الكفاية» للخطيب و«معرفة علوم الحديث» للحاكم، مع التنبُّه إلى ما في الأخيرين من بحوث غير مُمحَّصة.

ومُدرِّس هذا العلم في إمكانه غَرْسُ حبٍّ علوم الحديث في نفوس الطلبة والتقدُّم بهم إلى مُسْتَوى عالٍ جداً في هذا العلم، بإيضاح وُجوه الخِذْلان التي تَلْحَق مَنْ قَلَّتْ بِضاعتُه في هذا العلم مهما بَرَع في باقي العلوم، مع ضرب أمثلة مثيرة مما يَلْفِت أنظارَهم إلى مبلغ حاجة العالِم إلى هذا العلم، ليَعْلُو شأنُه بين أترابه، عند محاولة تحقيق مسائل في العلوم التي لها صلة وثيقة بهذا العلم.

وخامساً: يُعيَّن أيضاً أستاذ لعلم الأحاديث الموضوعة والواهية، فيُتَّخذ «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» لأبي الحسن بن عَرَّاق الكِناني أساساً لدراسة هذا الموضوع، لما له من الميزة، مِنْ جهة أن في أوله مقدمةً نفيسةً في الوضع والوضاعين، منقولة من موضوعات ابن الجوزي، مع زيادة فوائد من غيره، وفي أوله أيضاً «الكَشْف الحثيث عمن رُمِي بوضع الحديث» لسِبْط ابن العَجَمي الحافظ، لكثرة الحاجة إلى معرفة الرجال المعروفين بالوضع عند التحدُّث عن الأحاديث الموضوعة.

وقد رَتَّب أبوابَ كتابه على فصول، يَذْكُر فيها ما اتفق مؤلفو كتب الموضوعات على الحكم عليه بالوضع، وما اختَلَفوا فيه، وما تَرَجَّح عنده، فإذا استقصى أستاذ هذا النوع البحثَ في باقي الكُتُب المؤلَّفة في الأحاديث الموضوعة والواهية، مع التَّنَبُّه إلى أحوال مؤلفيها من التسرُّع أو التروي في الحكم: تمكَّن من إخراج كتاب للناس أجمعَ وأوثقَ وأنفعَ مما تقدم.

وسادسا: يُعيَّن مدرس خاص يقوم بتدريس أحكام المراسيل وآراء أهل العلم فيها بعد دراسة شاملة، وبعد الاستعانة «بتقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم وكتاب «المراسيل» له، و«أحكام المراسيل» للصلاح العلائي، وهو من أنفع الكتب وأوسعها شرحاً لآراء أصحاب المذاهب الفقهية فيها، و«شرح علل الترمذي» لابن رجب ونحوها، مع لَفْت النظر إلى الأحاديث المُعَلَّقة في «صحيح البخاري» والأحاديث

وغُولْد زيهر الهنغاري[١]، وكم مِنْ نوابغ الكُتّاب مَنْ انخدع بتلبيساتهم، اغتراراً بنقلهم عن مصادرَ شرقيةٍ، غيرَ متنبهين إلى أن نُقُولَهم زائفة الأسانيد، ولا يستبين أمرَ المصادر الزائفة والمصادر الجديرة بالاعتماد إلا مَنْ هو مُلِمٌّ بأحوال الرجال، كما أوضحتُ ذلك بأمثلته في مقال لي تحت عنوان (خالد بن الوليد وقتل مالك بن نويرة)[٢].

وتاسعاً: تُلقى بالأزهر محاضرات في شَتَّى الموضوعات على علوم الحديث، مثل وجوه إعلال الحديث، وأسباب وروده، وناسخه ومنسوخه، وشروطِ الأئمة في قبول الأخبار، وأنواعِ التدليس وأحكامِها، وتاريخ تدوين الحديث، وأخبار الحفاظ والمُخَضْرمين والمدلِّسين والمختَلطين، وأنفعِ الكتب وأوثقِها في ضبط الأعلام والألقاب والكُنى والأنساب، اتنهاضاً لهِمَمِ الطلبة إلى تحقيق تلك الموضوعات، وتدوين مؤلفات فيها.

ويكون من المستحسن جداً بعد استعادة الأزهر القديم نَشاطَه العلمي تقريرَ تدريس «الكَشّاف» للزمخشري و«جامع البيان في صِنَاعتي النثر والنظم» للضياء ابن الأثير، و«ارتشاف الضرب في قواعد لسان العرب» لأبي حَيَّان الأندلسي، في الأزهر، احتفاظا بعلومه القديمة على تناسق وتناسب، وكذا الفقه والأصول على المذاهب، والتوحيد، وأصول التفسير، مع العناية بطرق رواية التفسير عن ابن عباس وغيره من الصحابة رضي الله عنهم، وتبيين درجاتها صحةً وضعفاً على المعايير الصحيحة، ولو على طريق إلقاء محاضرات عنها، لا على تَسَاهُل السيوطي في «الإتقان».

وعاشراً: تُشَكَّل لجنة تَسْهَر على حَمَلات المستشرقين والمُبَشِّرين، وتَجتَمِع في قاعة

---

(١) نَفَثَاتُ سُمومه مدسوسة في مؤلَّفات بعض الجامعيين، بل تَرْجَم بعضُ الأزهريين كثيراً من كتبه بدون ردود كافية، ولله الأمر من قبل ومن بعد. (ز)

(٢) هو في ص ٤٥٥ من «مقالات الكوثري».

خاصة أخرى بالأزهر، لدفع عادية المعتدين بحُجَج ناهضة، بعد بحوث شاملة، مع منع أبناء الأزهر من نشر ما يُتَرْجِمونه من كتب هؤلاء قبل استكمال الرد على الآراء الباطلة المدوَّنة فيها، بل تُؤلَّف الردودُ بلغات المردود عليهم، وتُنشَر في بلادهم أولاً ثم تُنْشَر في البلاد الإسلامية بلغات المسلمين، وهذا هو الأسلمُ عاقبةً، والأتمُّ نفعاً.

وهذا ما سَنَح بالخاطر مما يُرجَى فيه خير وإصلاح وتقويم لما اعْوَجَّ وانحَرَف عن اتجاهه الجدير به، والله سبحانه وليُّ الهداية لِمَنْ استهداه، وله الحمدُ في الآخرة والأولى.

* * *

انتهى مقال الإمام الكوثري رحمه الله تعالى وأثابه الفردوس

المحتوى

١- الأعلامُ المذكورةُ وَفَياتُهم في الكتاب

والمذكورُ أمامَ كل اسم سنةُ وفاة صاحب الاسم، ولم أستحسن أن أحيل القارئ إلى داخل الكتاب بذكر الصفحة، ينظر هناك سنة الوفاة، فإن في ذلك إتعاباً له.

وإذا كان من الأعلام ما يجدر أن يدخل في أكثر من موضع، ذكرته -في الغالب- في جميع المواضع التي يُظَنُّ أن يبحث عنه فيها، مع ذكر سنة الوفاة في كل موضع، فتجد -مثلا- الكوثريَّ في: الكوثري محمد زاهد ١٣٧١، وفي: محمد زاهد الكوثري ١٣٧١، وفي: زاهد الكوثري ١٣٧١.

أبو

الألف

الباء

التاء

الجيم

الحاء

الخاء

الدال

الذال

القاف

الكاف

الميم

النون

الهاء

الواو

الياء

٢- المصادر والمراجع

اقتصرتُ فيها على ذكر ما أحلتُ إليه بالجزء والصحفة

١- ابن ماجه اور علم حديث لمحمد عبد الرشيد النعماني، طبع مير محمد كراتشي.
٢- أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين لمحمد عوامة، بيروت ١٤١٨هـ.
٣- أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء لمحمد عوامة، الطبعة الثانية ١٤٠٦، والطبعة الثالثة ١٤١٨هـ، بيروت.
٤- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للكنوي، دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤١٤.
٥- الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين، لعبد الفتاح أبو غدة بيروت ١٤١٢.
٦- أصول الإفتاء لمحمد تقي العثماني.
٧- الإمام الكوثري لأحمد خيري، طُبِع في أول مقالات الكوثري الآتي ذكره.
٨- امداد الفتاوى لحكيم الأمة أشرف علي التهانوي، مكتبة دار العلوم، كراتشي.
٩- أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك لزكريا الكاندلوي، إدارة تاليفات أشرفية، لاهور.
١٠- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦.
١١- بذل المجهود في حل أبي داود لخليل أحمد السهارنفوري، المكتبة الخليلية، سهارنفور ١٤١٦.
١٢- بسط اليدين لنيل الفرقدين للكشميري، المجلس العلمي، دابهيل، الهند ١٣٥٠.
١٣- تبصرة بر المدخل للحاكم النيسابوري لمحمد عبد الرشيد النعماني، الرحيم إكاديمي، كراتشي.
١٤- تذكرة الحفاظ للذهبي، حيدرآباد الدكن بالهند ١٣٧٥.
١٥- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي، الطبعة الثانية ١٤٠٣، بيروت.
١٦- تصحيح الكتب وصُنْع الفهارس المعجمة وسَبْقُ المسلمين الإفرنْجَ في ذلك لأحمد شاكر مع إضافات عبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤١٤.
١٧- التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف لمحمود سعيد ممدوح، دارالبحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
١٨- التعقيبات على الدراسات لمحمد عبد الرشيد النعماني، لجنة إحياء الأدب السندي بكراتشي، الطبعة الأولى ١٩٥٧م.

١٩- التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة لعبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤١٤، مع الأجوبة الفاضلة.
٢٠- التعليق المختار على كتاب الآثار لقيام الدين عبد الباري اللكنوي، الرحيم إكاديمي، كراتشي ١٤١٠.
٢١- تقرير بخاري شريف (بلغة أردو) لزكريا الكاندلوي، مكتبة الشيخ، كراتشي.
٢٢- التكشف عن مهمات التصوف لحكيم الأمة التهانوي، كتب خانه مظهري، كراتشي.
٢٣- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة لابن عَرَّاق، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠١.
٢٤- التنكيل بما في تانيب الكوثري من الأباطيل للمُعَلِّمي، فيصل آباد، باكستان ١٤٠١.
٢٥- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الأمير اليماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٢٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي، دار الفكر، بيروت ١٤١٤.
٢٧- ثلاث رسائل في مصطلح الحديث:
أ- رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه.
ب - شروط الأئمة الستة للمقدسي.
ج - شروط الأئمة الخمسة للحازمي.
تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤١٧.
٢٨- جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد للرداني، المكتبة الرحيمية، ديوبند ١٣٧٨.
٢٩- حاشية جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل لعبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤١١.
٣٠- حاشية فتح باب العناية بشرح النقاية لعبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى بحلب.
٣١- حصول التفريج بأصول التخريج لأحمد الغماري.
٣٢- دراسة حديثية مقارنة لنصب الراية وفتح القدير ومنية الألمعي لمحمد عوامة، طبع دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، والمنار دمشق، مع كتاب نصب الراية، ١٤١٨.
٣٣- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة لابن حجر، حيدرآباد، الدكن ١٣٤٨.
٣٤- رد المختار حاشية الدر المختار لابن عابدين الشامي، ايج ايم سعيد، كراتشي ١٤٠٦، تصويرا عن طبعة بولاق الأولى.
٣٥- رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه = ثلاث رسائل في مصطلح الحديث.
٣٦- الرسالة المستطرفة للكتاني، مير محمد، كراتشي.

٣٧- رفع الملام عن الأئمة الأعلام لابن تيمية، الرياض ١٤١٣.
٣٨- سنن أبي داود مع بذل المجهود السابق ذكره، ومع عون المعبود، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٩- سير أعلام النبلاء للذهبي، دار الفكر، بيروت ١٤١٧، وطبعة شعيب.
٤٠- شرح صحيح مسلم للنووي، طبعة الهند.
٤١- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، مكتبة المنار، الأردن ١٤٠٧.
٤٢- شرح المهذب للنووي، دار الفكر، بيروت.
٤٣- صحيح البخاري مع فتح الباري الآتي ذكره.
٤٤- صحيح مسلم مع شرح النووي، طبعة الهند.
٤٥- طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي، طبعة عيسى البابي الحلبي المحققة، ١٣٨٢.
٤٦- ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني للكنوي، بيروت ١٤١٦.
٤٧- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، دار الريان للتراث، القاهرة ١٤٠٧.
٤٩- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٤.
٥٠- فتح الملهم بشرح صحيح مسلم لشبِّير أحمد العثماني، كراتشي، مصورة طبعة الهند.
٥١- فقه أهل العراق وحديثهم للكوثري مع دراسة حديثية السابق ذكرها.
٥٢- فهارس سنن النسائي لعبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤١٤
٥٣- فهرس الفهارس لعبد الحي الكتاني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية، بيروت ١٤٠٢هـ.
٥٤- فيض الباري على صحيح البخاري للكشميري، المطبعة الإسلامية، لاهور، ١٣٩٨
٥٥- فيض القدير بشرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي، مصورة طبعة مصطفى محمد بمصر.
٥٦- القول البديع في الصلاة والسلام على الحبيب الشفيع صلى الله عليه وسلم للسخاوي، الطبعة الثالثة ١٣٩٧، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.
٥٧- الكامل في الضعفاء لابن عدي، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٥٨- كتاب الضعفاء لأبي نعيم الأصفهاني، دار الثقافة، الطبعة الأولى ١٤٠٥.
٥٩- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز البخاري، مصورة طبع الآستانة، ١٣٠٧.
٦٠- كشف الخفا ومزيل الإلباس للعجلوني بعناية مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ومكتبة الغزالي، دمشق.
٦١- لامع الدراري على جامع البخاري، تقديم وتعليق زكريا الكاندلوي، مصورة عن طبعة الهند القديمة ذات ٣ مجلدات.

٦٢- لسان الميزان لابن حجر، مصورة عن طبعة حيدرآباد، الدكن، والطبعة المحققة المتقنة باعتناء عبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤٢٣هـ.

٦٣- لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث لعبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الرابعة، بيروت ١٤١٧.

٦٤- ما تمس إليه الحاجة لمحمد عبد الرشيد النعماني، قديمي كتب خانه، كراتشي، والطبعة المحققة باسم «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن» بيروت ١٤١٩

٦٥- المدخل إلى دلائل النبوة للإمام البيهقي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥ بيروت.

٦٦- المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي لأحمد الغماري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى بيروت.

٦٧- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي القاري، ملتان، باكستان.

٦٨- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي القاري، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، بيروت ١٤١٤.

٦٩- المقاصد الحسنة للسخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧.

٧٠- مقالات الكوثري، مصورة طبعة مصر ١٣٧٣.

٧١- مقال الشيخ عبد الرشيد النعماني: «معتبر روايات كا انكار» مطبوع في مجلة بينات، كراتشي، عدد رمضان وشوال، عام ١٣٩٨.

٧٢- مقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: «حول ثبوت لفظ أمر دينها في حديث تجديد الدين»، ملحق بآخر «الانتقاء» لابن عبد البر، الطبعة المحققة، بيروت ١٤١٧.

٧٣- مقدمة التحقيق لكتاب الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني، بقلم عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مطبعة السنة المحمدية، مصر، ١٣٨٠.

٧٤- مقدمة التحقيق لكتاب الكاشف للذهبي لمحمد عوامة، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣.

٧٥- مقدمة كتاب التعليم لمسعود بن شيبة السندي بتحقيق الشيخ عبد الرشيد النعماني رحمه الله تعالى، لجنة إحياء الأدب السندي بحيدرآباد، كراتشي، باكستان، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ

٧٦- مقدمة نصب الراية = دراسة حديثية مقارنة.

٧٧- الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي، المكتبة التجارية، مصر.

٧٨- الموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي، الطعبة الثانية، بيروت ١٤١٢.

٧٩- ميزان الاعتدال للذهبي، دار الفكر، بيروت، مصورة عن طبعة علي البجاوي.

٨٠- الميسر شرح مصابيح السنة للإمام فضل الله التوربشتي، مكتبة نزار مصطفى الباز الطبعة الأولى ١٤٢٢

٨١- نصب الراية للزيلعي، دار القبلة جدة والمنار دمشق، بعناية محمد عوامة، مع المقدمات والفهارس.

٨٢- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، دار الراية، الرياض ١٤٠٨.

الموضوعات والأبحاث (١)

(١) حرف (ت) -هنا في الفهارس- يُشير إلى أن ما قبله وارد في التعليق.

كيف السبيل إلى إحياء علوم الحديث والسنة

فوائد من الكتاب

- ذكر الإسناد في أول الحديث ليس لزينة الأوراق، بل ليُستعان به في معرفة حكم الحديث ...ص ١٧-١٨، ٢٠٠.
- من تعوَّد العَدو إلى الفهارس لاستخراج الحديث من غير الاعتناء بدراسة كتب الحديث وقراءتها وإدمان النظر فيها: فقد أخطأ السبيلَ وابتَعَد عن العلم كلَّ الابتعاد... ص ٨٤.
- وبالجملة فالأقراصُ شأنُها لا يزيد على أنه وسيلة مَحضة لسهولة الكشف والاستخراج عند المُراجعات العابرة، فمَن استغنى به عن المطالعةِ والدراسةِ وصحبةِ العلماء والمشايخ والرجوعِ إليهم في المشكلات العلمية فقد استخدمها استخداماً خاطئاً يُبعِده عن العلم وَالفقه بُعداً شاسعاً.
وأما مَن ظن أن دخول فتوى، أو رواية حديثية، أو فقهية، أو كلام لأحد في التصحيح والتضعيفِ وغيرِه، في الأقراص: يُعطيها القداسةَ والعصمةَ، فلا حاجة بعدئذ إلى النظر في مصادرها، ما هي وكيف؟ ولا إلى بحث عن دليلها أو صحتها أو سلامة مأخذها من الخطأ والتحريف والتصحيف، فهو من أجهل الجاهلين...ص ٨٧.
- ...، ولكن ليس معنى عدم الحكم عليه بالوضع جوازُ روايته كحديثٍ نبويٍ، فإن ذلك موقوف على العلم بسنده وباشتمال ذلك السند على شرائط القبول... ص ٩٨.
- قد توَهَّم كثير من الناس أن ذكر السند مع الحديث أو الخبر، يدل على تقويته، والحالُ أنه لا يلزم هذا، فإن السَندَ يدل إما على تقوية الخبر أو على ضعفه، ويقضي بقبوله أو رده، على حسب اشتماله علي شروط الصحة والقبول أو عدم اشتماله عليها أو علي بعضها، فكُن منه على ذُكرٍ فإنه قد يُغلَط فيه أو يُغالَط... ص ١٠٢.